

مرآة المعاصرة

(السنة السادسة والخمسون - العدد ٣١٩ - يناير سنة ١٩٦٥)

الثنى • ع قرشا

مطابع
شركة الاعلانات الشرقية
القاهرة ١٩٦٥

أعضاء الجمعية

أعضاء الجمعية فئتان : أعضاء مشتركون يدفعون رسم اشتراك قدره مائة وخمسون قرشا صاغا سنويا ، وأعضاء مؤيدون يؤدون اشتراكا قدره عشرة جنيهات على الأقل .

ويقدم طلب العضوية مصحوبا بتزكية واحدة على الأقل من أحد أعضاء الجمعية ، ومتى وافق عليه مجلس الإدارة ، يكسب الطالب صفة العضوية ومزاياها بما فى ذلك تلقى مجلة مصر المعاصرة دون مقابل .

وعدد أعضاء الجمعية فى الوقت الحاضر حوالى ٤٠٠ عضو .

الاشتراك فى المجلة

رسم الاشتراك السنوى فى المجلة مائة وخمسون قرشا صاغا فى الجمهورية العربية المتحدة ، وأربعون شلنا أو خمسة دولارات للبلاد الأخرى المنضمة الى اتحاد البريد العالمى .

ولا يحق للعضو أو المشترك الذى لا يتسلم عددا من المجلة ولا يطالب به قبل ظهور العدد اللاحق ، أن يتلقى العدد المتأخر الا مقابل أداء ثمنه .

ثمن العدد لغير الأعضاء المشتركين أربعون قرشا صاغا فى الجمهورية العربية المتحدة وعشرة شلنات فى البلاد الأخرى المنضمة الى اتحاد البريد العالمى .

لا تسأل الجمعية عن الآراء التى تنشرها مجلتها « مصر المعاصرة » .

ولا يباح نقل أو ترجمة شئ مما ينشر فى هذه المجلة بغير اذن سابق من الجمعية .

وكل ما يرسل الى المجلة للنشر يصبح ملكا للجمعية .

ترسل طلبات الانضمام والاشتراكات والاستعلامات الى سكرتيرية الجمعية صندوق بريد رقم ٧٣٢ .

مقر الجمعية - ١٦ شارع رمسيس بالقاهرة - ت ٥٢٧٩٧

الفهرس

المقالات

صفحة

- ٥ خايل حسن خليل : الحوافز وزيادة الانتاجية في القطاع العام
- ٣١ محمد عبد الرحمن البدرى : الهجرة الداخلية فى ج.ع.م
- ٤٥ كامل الحلوانى : مشكلة الالفاء فى بوالص التأمين على الحياة
- ٥ مورييس مكرم الله : مناهج تقدير الواردات فى نطاق خطة خمسية (بالفرنسية)
- ٨٣ شحاته السيد شحاته : بعض مشكلات الزراعة فى الدول الاشتراكية (بالانجليزية)
- ٩٩ منيس أسعد عبد الملك : الهيكل الجديد للميزانية العامة فى ج.ع.م (بالفرنسية)
- ١١٣ محمد فتح الله الخطيب : المساعدة الاقتصادية الامريكية للشرق الأوسط (بالانجليزية)
- ١٢٣ جلال أحمد أمين : صادرات ج.ع.م. من الأغذية والسوق الأوربية المشتركة (بالانجليزية)

المكتبة

- ١٤٩ كتب حديثة
- ١٥٢ مجلات محلية
- ١٥٩ مجلات أجنبية

الحوافز وزيادة الانتاجية فى القطاع العام

دكتور خليل حسن خليل
مدرس الاقتصاد السياسى بجامعة أسيوط

يهدف هذا البحث الى القاء أضواء على بعض الحوافز الخاصة برجال الادارة العليا أو بمديرى المشروعات العامة ، ويتطلب هذا الأمر أن نشير الى الخطوط العريضة للوسائل التى يمكن بها قياس الاداء الاقتصادى المتعلق بمشروعاتهم . ولما كان أداء المشروعات العامة يرجع الى حد كبير الى الكفاية الانتاجية للعاملين فيها سواء أكانوا مهرة أم غير مهرة ، لهذا قد يكون من المفيد أن نلقى نظرة عجيلى على الأجور واستخدامها كحافز للوصول الى درجة عالية من الكفاية فى المشروعات العامة .

كذلك قد يكون من المفيد أن نعرض سريعا لطرق دفع الأجر طبقا للنتائج التى يحققها العامل ، فقد يكون فيها مرشدا لوضع معدلات متوسط العمل الذى يجب أن يؤديه العامل المتوسط أو العادى ، والتى يمكن على ضوءها مكافأة العامل المجتهد ومحاسبة العامل الكسول .

وعلى ذلك سوف نعرض للموضوعات التالية :

- ١ - الحوافز والأجور .
- ٢ - التجربة السوفيتية .
- ٣ - معايير الكفاية الانتاجية فى المشروعات العامة .
- ٤ - المقارنة بين المشروعات .
- ٥ - الحوافز على زيادة الانتاجية فى القطاع العام .
- ٦ - الاجراءات التنظيمية لاثارة الحوافز وزيادة الانتاجية .

أولا - الحوافز والأجور

من المعروف أن ربط الأجور المرتفعة بالكفاية العالية يرجع الى أنه اذا كان مستوى معيشة العامل وأسرته مرتفعا ، فان صحتهم وقواهم العقلية والجسدية سوف تكون أحسن كثيرا مما لو كانوا فقراء سيئى التغذية . ولا ريب أن هذه

قاعدة مقبولة ، غير أن رد الفعل الذى يحدثه ارتفاع مستوى المعيشة على الكفاية لا يحدث فى الحال ، بل قد يحدث بعد فترة من الزمن ، وقد يحدث بعضها فى الجيل القادم مثلا عن طريق التغذية الجيدة والظروف الصحية الحسنة للأطفال . على أن رب العمل فى النظام الرأسمالى لا يعنى كثيرا بكفاية العامل فى المستقبل إذ أن همه ينحصر فى الربح العاجل فحسب .

غير أن هذا المبدأ لا يعنى بالضرورة أن نسبة الزيادة فى الكفاية تماثل نسبة الزيادة فى الأجر . وقد يكون ذلك صحيحا بالنسبة للعمال سييء التغذية ، والذين يعيشون عيشة منخفضة ويخشون البطالة . ولكن يجب ألا نبالغ فى هذا المبدأ بالنسبة للعمال الذين يكون مستواهم عاليا ، أو فوق مستوى الفقر بمسافة كبيرة . فعندما يزداد دخل الفريق الأول ، ويزداد استهلاكهم للمبروتينات والمواد الغذائية الأخرى ، فإن ذلك يؤدى الى تحسين صحتهم وكفائتهم ، ولكن كلما ارتفع مستوى المعيشة فإن زيادة الكفاية التى تتبع ارتفاع مستوى المعيشة تصبح صغيرة نسبيا ، وينطبق المبدأ بدرجة أقل .

طريقة دفع الأجر :

وأهم نقطة فى موضوع معدل الأجور فى علاقته بالحوافز هى طريقة دفع الأجر . فإذا دفعت الأجور حسب العمل الذى تم أو النتائج التى تحققت ، أو بالقطعة ، فإن حافزا معيننا سوف يعطى للعامل لزيادة سرعة العمل ، وذلك لكى يمكنه الحصول على مكافأة أكبر فى وقت معين .

ويمكن اجمال طرق دفع الأجر حسب النتائج كما يلى :

١ - يدفع معدل الأجر على أساس سعر واحد للقطع الزائدة يتعامل مع الأجر الأصيل للقطع أو للنتائج العادية .

٢ - يحدد الأجر طبقا لوقت معيارى لعمل معين ، مع اضافة علاوة للوقت الذى يوفره العامل . ومثال ذلك إذا كان الوقت المعيارى أو النموذجى هو ١٠ ساعات وأدى العمل فى ٨ ساعات يدفع للعامل المعدل العادى فى الساعة عن الثمانى ساعات يضاف إليها علاوة مقدارها ٢٠٪ ، والتى تضيف أجرا اضافيا مقداره ١٦ ساعة أخرى .

٣ - يزداد سعر القطعة الذى يدفع للعامل كلما زادت سرعته أو إنتاجيته فمثلا إذا كانت ٦ وحدات تنتج فى ساعة ، فإن سعر القطعة قد يكون ٥ قروش اجمالا مثلا .

فإذا أنتج العامل ٧ وحدات فى الساعة فإن سعر القطعة يصبح ٦ قروش وهكذا . وهذا النظام يجعل العامل السريع أحسن حالا ، والعامل البطيء أسوأ حالا ، ويميل لطرد العمال البطيئين من المشروع . وهذه الطريقة تسمى طريقة « تايلور » ،

٤ - من أهم الصعاب التي تصاحب سعر الأجر بالقطعة ، ونظام العلاوات على زيادة الانتاجية . عمل مواءمة لمعدلات الأجور بين مختلف الأعمال فى المصنع نفسه ، فعندما يعمل العمال على أنواع مختلفة من الآلات ، أو ينتجون أنواعا مختلفة من المنتجات ، فإن السهولة التى يمكن أن يزداد بها الناتج بين عمل وآخر قد تختلف اختلافا كبيرا ، فقد تتضمن فى بعض الحالات قليلا من الأعباء بينما تتضمن ارهاقا كبيرا للعامل فى حالات أخرى .

ففى صناعة غزل القطن مثلا تختلف كمية الغزل المنتجة بدرجة كبيرة حسب نوع المغزل « المردن » الذى يجرى العمل عليه ، وعلى « نمرة » الخيط المنتج أو نوعه وهى التى تحدد مدى ما يحتاجه الخيط من « برم » ، ومن ثم السرعة التى يتحرك بها المغزل ، ومعدل انتاجه الزمنى .

ويقول المنادون بالفكرة التالية التى يطلق عليها « طريقة بيدو » انها تمتاز على النظم السابقة بأنها تقدم لنا طريقة لتقييم معدل العلاوة والناتج النموذجى بين مختلف الوظائف ، وذلك لمنع السخوط فيما يتعلق بالمعدلات المختلفة لمكاسب العمال من الاعمال المختلفة .

والخصيصة الأساسية لهذا النظام هى تحليل العمليات المختلفة للعمل ، وتخصيص علاوة راحة لكل منها ، تؤسس على مقدار المجهود المادى والاجهاد الذى يتضمنه العمل فقد يتقرر مثلا أن الوظيفة رقم ١ تتطلب ٥ دقائق راحة كل ١٠ دقائق ، بينما الوظيفة رقم ٢ تتطلب دقيقة راحة لكل ٩ دقائق . وتؤخذ دقيقة تجمع بين العمل والراحة وذلك كوحدة للحساب ، وتسمى وحدة ب مثلا . وعلى ذلك فى الوظيفة رقم ١ نجد أن وحدة ب تتكون من ٤٠ ثانية عمل و ٣٠ ثانية راحة ، بينما فى الوظيفة ٢ نجدها تتكون من ٥٤ ثانية عمل و ٦ ثوان راحة . والخطوة التالية هى تقدير وقت قيامى لكل وظيفة فى شكل وحدات «ب» . فمثلا قد يقدر المستوى لوظيفة معينة بمقدار ٢٠ ب (مثال ٥٠٠ ب اذا كان العمل ٨ ساعات) فيأخذ العامل الأجر العادى عن ٨ ساعات (٤٨٠ دقيقة) الأجر العادى بالنسبة للعشرين دقيقة المضافة .

٥ - المعدل التصاعدى للعلاوة ، وهذه الطريقة تكافئ العامل على الزيادة فى انتاجه بمعدل تصاعدى ، فكلما زادت انتاجية العامل كلما منحت للعامل علاوة على ناتجه العادى تكون أكبر من سعر القطعة العادى . وهذا النظام اتبع فى الاتحاد السوفيتى فى بدء حركة التصنيع . وسنشرح هذه الفكرة فى التجربة السوفيتية .

وقبل أن نعرض للتجربة السوفيتية نود أن نلفت النظر الى أن نظام المكافأة حسب الناتج أو القطعة ، قد يصلح فى صناعات ولا يصلح فى الأخرى ، وكان الهدف أن نضع بعض صور المكافأة طبقا للنتائج امام اعين خبراء الانتاجية الذين سنقترح تكوين ادارة خاصة بهم للبحوث والرقابة على الانتاجية ، وذلك

فى آخر هذه الدراسة ، كى يروا ما يمكن الافادة منه فى الانماط والمعدلات التى سيقترحونها لقياس انتاج الأفراد أو الأقسام أو المشروعات .

على اننا يجب أن نلاحظ أن الناتج يمكن التأثير فيه بعوامل كثيرة يعتبر العمال احداها فحسب ، فالناتج المنخفض قد يكون ناجما عن اخطاء الادارة ، أو نقص فى الامداد بالمواد أو فى نوعها أو الآلات ، وينتج كذلك عن الجمع الردى بين الأجزاء المختلفة للعملية الانتاجية ، أو عدم ملائمة الآلات ، أو عدم العناية بها أو اصلاحها ، أو نظرا لعدم الكفاية فى الأعمال المكتنية الى غير ذلك .

ثانيا - الحوافز والأجور فى الاتحاد السوفيتى

قامت حملة فى الاقتصاديات الاشتراكية كانت بدايتها من الناحية التاريخية بطبيعة الحال فى الاتحاد السوفيتى ، سميت « المنافسة الاشتراكية » . والمنافسة الاشتراكية تختلف تماما عن المنافسة بين المشروعات الخاصة فى النظام الرأسمالى ، فهذه المنافسة الأخيرة الحصول على أقصى قدر من الربح ، بينما المنافسة الاشتراكية تتلخص فى بذل أقصى الجهود لتحقيق أهداف المجتمع الاشتراكى ، حسب الأرقام التى حددتها الخطة الخمسية . والتنافس قد يكون بين الأفراد الذين يعملون فى مشروع معين أو بين الجماعات داخل تلك المشروعات أو بين المشروعات وبعضها ، وذلك لزيادة الكفاية الانتاجية .

وقد كانت حملات المنافسة الاشتراكية ثورة أصيلة بالنسبة لنظرة الرجال الى العمل وتحويل العمل من عبء مرهق ومقوت ، كما كان شأنه فى الماضى ، الى مسألة شرف ومجد وبطولة . وقد استخدمت فى الوقت نفسه الوسائل المثيرة للحوافز استخداما واسعا ، وذلك لزيادة الانتاج ، وتشجيع المهارات . وفى أواخر الثلاثينات كان نحو ثلاثة أرباع العمال يتسلمون أجورهم طبقا للنتائج التى يحققونها . وكانت النسبة ٨٠٪ فى صناعة الفحم . وفى صناعة البناء والطلاء كانت الأجور تدفع للمجموعات حسب النتائج التى يقومون بها .

والشكل المألوف للعمل بالقطعة هو مايسمى بسعر القطعة التصاعدى ، وتزداد المكافأة طبقا له حسب معدل متصاعد عندما يزداد الناتج فوق معدل معين . فمثلا يحدد ناتج نموذجى أو قياسى بالنسبة لوحدة من الوقت فى الأعمال المختلفة . وهذا المستوى يحدد بالتشاور بين لجنة نقابة المصنع والادارة ، على أن يتم التقدير الفنى للأعمال المختلفة بواسطة خبراء متخصصين . وعندما يحدد هذا المستوى فإنه يلعب دورا أساسيا فى التكاليف كأساس للخطة السنوية والربع سنوية .

والقاعدة العامة التي قد ترد عليها بعض التعديلات والاختلافات ، هي أن زيادة قدرها ١٠٪ فوق المستوى يدفع لها ٥٠٪ زيادة عن الأجر العادي للقطعة ، فإذا تحققت زيادة قدرها ٢٠٪ ، فيدفع لها ضعف المعدل العادي وهكذا . . . والعمال الذين ينتجون أقل من المستوى يدفع لهم بسعر يتناسب مع معدل المستوى .

وفي حالة انخفاض النتائج التي يحققها العامل لسبب خارج عن ارادته يضمن له حد أدنى من الأجر يساوي ثلثي المكاسب العادية التي يحددها المستوى ، وهذا حد أدنى لا ينطبق إذا ما كان النقص راجعا لخطئه هو (١) .

حركة ستاخانوف :

من المعروف أن « تايلور » المهندس الأمريكي ابتكر طريقة أطلق عليها « الترشيد العلمى للعمل » ، وخلاصتها ان تحسب حركات العامل ، وتستبعد منها الحركات غير الضرورية ، ويكتفى بالحركات التي ترسم لها طريقة معينة ، ويحدد لها وقت يجب أداؤها فيه ، والعمال الذين لا يستطيعون القيام بها فى الوقت المحدد يطردون من المصانع ، ويكتفى بالعمال الأكفاء الذين يجيدون القيام بهذه الحركات الموقوتة كما سبق القول . وقد صادف تطبيق هذه الطريقة تدمرا كبيرا بين العمال فى الولايات المتحدة وفى أوروبا وقاومتها نقابات العمال مقاومة عنيفة .

وقد ابتكر أحد عمال الفحم السوفييت يسمى « ستاخانوف » طريقة مشابهة لطريقة تايلور فى عملية قطع الفحم ، وذلك لترشيد العمل ، وتقسيمة علميا للتقليل من الجهود التى يبذلها العامل وتنظيمها وقد أدى ذلك الى زيادة الكفاية الانتاجية للعامل الى حد كبير .

« الستاخانوفية » لم تأت فى الواقع بجديد ، فكثير من أساليبها يتبع الفكرة البدائية لتقسيم العمل ، فهى تستهدف التقسيم الصحيح للعمل والتنظيم الصحيح لمكان العمل ، والترتيب الصحيح للعملية الفنية . على أن الجديد بالنسبة لها ، هو أنها انبثقت من بين العمال ، فحققت نجاحا بين جماهير العمال المختلفة ، فى الوقت الذى بأت فيه فكرة « تايلور » بالفشل لأنها لم تنبع من الأوساط العمالية ، يضاف الى ذلك انها كانت ترشيدا لطرق الانتاج أو الفنون الانتاجية ، ولم تكن مجهودا زائدا يفرض على العمال كالوسائل السابقة . وقد كانت هذه الطريقة أساسا للمنافسة الاشتراكية ، وتكوين جماعات أطلق عليها « طليعة الطفرة » وقد اهتمت الحركة بنوعية الانتاج لا بكميته .

(١) فئات الأجور : ٨ فئات فى الصناعة الثقيلة ، ١٥ فى النسيج ، والفرق بين أعلى فئة وادنى فئة يساوى ثلاثة أمثال .

فقط ، وكانت فى حد ذاتها دعوة لكل عامل لأن يعمل فكرة ، فيما يؤديه من أعمال .

وقد كون ستخانوف فريقا من العمال فى صناعة الفحم أطلق عليه الفريق الستخانوفى ليكون طليعة فى زيادة الانتاجية . ثم كونت جماعات على غرارها فى الصناعات المختلفة . وفى نوفمبر من عام ١٩٣٥ عمل مؤتمر لجميع الستخانوفيين فى موسكو ، وخطب فيهم ستالين وقال ان المبادأة التى قاموا بها نجحت فى تحطيم المستويات القديمة للنتاج . وادخلت تعديلات واصلاحات فى كفاءة الصناعة ومقدرتها ، وفى الخطط الاقتصادية التى أعدت بواسطة قادة الصناعة .

وأصبح فى كل مصنع جماعة ستخانوفية ، مشهورون بالتفوق ، ويمنحون العلاوات نظير النتائج التى يحققونها . وليست الفكرة فى هذه الطريقة أنها مجرد وسائل احداث صدمات أو قفزات مؤقتة ، ولكنها وسائل رشيدة مستمرة يمكن أن يقلدها حتى العمال ذوى المهارات المنخفضة ، وبهذا تزداد الانتاجية الكلية .

ان زيادة الانتاجية لاتتوقف على زيادة المجهود فحسب ، بل انها تزداد كذلك عن طريق السيطرة على طريقة العمل وفن الانتاج ، وعن طريق التنظيم الحسن للعمل . فحتى يمكنك ان تعمل بكفاءة يجب ان تعرف آلتك جيدا ، وأن تدرس حياتها الداخلية وأن تستبعد الحركات غير الضرورية .

مبالغات الحركة وأخطاؤها :

نتجت عن الحركة فى بعض المجالات زيادات قصيرة الأجل على حساب النتائج طويلة الأجل . وكانت تزيد الناتج أحيانا دون نظر للاضطراب فى تخصيص الموارد (أو المواد الأولية) فى الأقسام الأخرى من المصنع أو المشروع . ونظرا للحماس الذى صاحب الحركة عملت لها تقليدات آلية فى صالونات الحلقة ، وفى المعامل ، وقد كانت هذه مجال نقد وسخرية فى الصحافة السوفيتية ، على أن هذه المسائل جميعها كانت أخطاء صغيرة بالنسبة الى النتائج التى حققتها ، بالإضافة الى أنه يمكن العمل على تجنبها .

حملة لنشر الطريقة :

وقد نظمت مجموعات « ستخانوفية » من العمال فى الأقسام المختلفة لكل مصنع أو مشروع ، بل بالنسبة لكل المشروعات التى تعمل أو تتعاون فى نفس النوع من الانتاج وكونت فرق أخرى لربط مراحل الانتاج بطريقة راسية . وبدأ العمال الستخانوفيون يدرّبون العمال البطيئين وبوجهونهم . وتحولت

الحركة من حركة فردية او حركة قلة من العمال الى حركة جماهيرية ، وقد كان وجود عمال ينتمون لهذه الحركة يمثلون النصف والثلث في بعض الصناعات لا يكفي لنشرها ، فعملت حملة واسعة لتطبيقها على نطاق قومي .

واقامت اجتماعات في المصانع للبحث في زيادة الانتاجية ، وفي اسباب بقاء العمل . وعمل اجتماع للعمال البطيئين الذين لم يحققوا المستوى ، وقد كان ذلك ينطبق على نحو ٦٪ من العمال الذين يعملون بالقطعة . وكان الاجتماع يعتبر وسيلة لفتح عين الادارة على اسباب ذلك البطء . وقد وجد من بين الاسباب تغيير رؤساء الاقسام بكثرة وتوقف الماكينات وانفاق جزء كبير من الوقت في حواشي العمل ، وكذلك التدريب غير الكافي . وكان العلاج المقترح هو مزيد من التدريب واشراف العامل الماهر على ارشاد العامل البطيء ، وقد عين كثير من المرشدين لتطبيق الوسائل الجديدة في كل المشروعات الهامة ، وعملت ترتيبات لتبادل المعلومات بين العمال المهرة ، واعداد مدارس ستاخانوفية .

وكان معظم الستاخانوفيين من صغار السن غالبا بين ٢٥ و ٣٠ سنة ، ومعظمهم لم يكونوا اعضاء في الحزب الشيوعي . وكانوا من الجيل الذي عاصر الثورة ، وكان قليل منهم بين ٣٠ و ٤٥ سنة ، من الذين كانت لهم خبرة طويلة في الصناعة . وقد استفاد معظمهم من تدريب فني معين ، واجتازوا ماسمى « بالحد الأدنى للامتحان الفني » على انهم لم يكونوا كلهم كذلك على أية حال (١)

لقد تناولنا بالحديث الانتاج بالقطعة ، لنتعرف على طرق دفع الاجور للعمال بالقطعة او حسب الناتج ، وذلك لحفزهم على مزيد من العمل ومزيد من الكفاية الانتاجية والواقع ان طريقة دفع الاجر بالقطعة او حسب النتائج ، هي الطريقة المفيدة لتشجيع العامل المجد ، ومحاسبة العامل البطيء ، وحفزه هو الآخر على زيادة انتاجيته . ونحن نقصد بالعامل ، جميع العاملين في الأجهزة الانتاجية سواء كانوا عمالا غير مهرة او عمالا متوسطي المهارة ، أم على المهارة . وهذا اللفظ كذلك ينطبق على العاملين ذوي المستويات الادارية المختلفة حتى مديري المشروعات . ولذلك كان عرضنا لنظم الاجر بالقطعة . انما هو وسيلة لالقاء الضوء على أهمية القيام بوضع معايير لقياس الانتاج الكمي (والتوعى كما سنرى فيما بعد) لكل العاملين في المشروع سواء كانوا أفرادا أم جماعات ، أم أقساما . وعذا سوف يقودنا الى الإشارة الى ضرورة وضع معايير لقياس انتاجية كل قسم من أقسام المشروع الذي ينتج سلعة معينة ،

(١) يلاحظ انه عندما تصبح الوسائل الجديدة متبعة بواسطة اغلب العمال ، فانه يجب رفع المعدل النموذجي لانتاج اعمال في الساعة حتى لا يجعل تعظيم في الاجور وقد حدث ذلك في معظم الصناعات في عام ١٩٣٦ في الاتحاد السوفيتي .

وقياس كفاية الآلات وغيرها من رؤوس الأموال الثابتة ، وكذلك قياس كفاية المادة الأولية المستخدمة فى المشروع ، ومدى المحافظة عليها من الضياعات التى تتعرض لها أثناء العملية الانتاجية . وبفرض التوصل الى أفضل الوسائل للتقليل من العادم ، واستغلاله الاستغلال الاقتصادى الأمثل كما سنبين فيما بعد .

وقبل أن نتحدث عن صور الحوافز المختلفة ، يجدر بنا أن نشير الى بعض طرق قياس الانتاجية التى ترشدنا الى محاسبة مديرى المشروعات حسب كفاية مشروعاتهم ، وليس من مهمتنا بطبيعة الحال أن نفصل هذه الطرق . فمن الممكن اختيار فريق من الفنيين لوضع معايير تفصيلية . وسنكتفى هنا بالإشارة الى الخطوط العريضة لهذه الطرق .

ثالثاً - معايير الكفاية الانتاجية فى المشروعات العامة

ان الأصل فى قياس كفاية المشروعات العامة فى الاقتصاد الاشتراكى هو مدى تحقيق المشروع لنصيبه فى الخطة القومية ، فالأهداف المحددة للمشروع هى الأصل فى التعرف على كفايته . وهى أهداف يجب عليه الوصول اليها . على أن هذا المبدأ العام لايعنى التعرف على كفاية المشروع الحقيقية . فقد يحقق المشروع نصيبه فى الخطة من الناحية الكمية ، ويكون ذلك على حساب نوعية المنتجات ، أو على حساب استهلاك غير اقتصادى للآلات الى غير ذلك . ولذلك سوف نعرض لبعض المبادئ التى يمكن أن تعطى فى مجموعها صورة حقيقية عن وضع المشروع من حيث كفايته الانتاجية :

١ - تقدير قيمة الفائض الذى حققه المشروع العام أو المؤسسة العامة فى ختام السنة المالية ، ثم عمل مقارنة بما حققه المشروع فى الأعوام السابقة ، وهذا الفائض يرجع الى تحقيق المعدلات التى استهدفتها الخطة أو تجاوزتها ، أو عن طريق خفض النفقات وقد يرجع الفائض الى ارتفاع المبيعات دون أن يقابله تخفيض فى المصروفات أى أنه يرجع الى ظروف التسويق أكثر منه الى ظروف التشغيل .

٢ - مدى تحقيق المشروع لخطة العمالة ، وتحسين ظروف العمل والتدريب وقياس دورات العمل ، وقياس كفاية العمال ، ثم مقارنة ذلك بانتاجيتهم بالنسبة للأعوام السابقة ، وكذلك بالنسبة للمشروعات المتنافسة ، كما سنفصل فيما بعد .

٣ - دراسة الميزانية السنوية لتقدير الأرباح والخسائر ، ومقارنتها بالتقديرات التى تستهدف تحقيق فائض معين ، أو خسارة مرسومة .

٤ - قياس انتاجية المؤسسة من سنة لأخرى ؛ كذلك قياس الانتاجية فيما بين المؤسسات النوعية التي تشرف عليها الوزارة لمعرفة نموها السنوي ، واتخاذ هذه الانتاجية أساسا لتقدير كفاية العاملين بالمؤسسة ، ولعمل نظام لتقدير الأجور التشجيعية كذلك بهدف قياس الكفاية الى التعرف على انتاجية الآلات والعمال ورأس المال . ويمكن التعرف على مدى التغير في هذه المقاييس سنويا ومقارنتها بالصناعات المنافسة وبالأرقام القياسية الموضوعة .

٥ - يمكن وضع نظام لحاسبة التكاليف للتعرف على نقط الضعف في المراحل الانتاجية أو في المؤسسات التي لا تحقق فائضا ، وعن طريق محاسبة التكاليف يمكن الوقوف على المراحل غير المربحة ، أو بذل الجهود لزيادة كفاية التشغيل في هذه المراحل ، ورفع انتاجية العمال والآلات واستخدام المواد الخام .

٦ - يمكن الحكم كذلك على كفاية المؤسسة بتتبع مدى الاستقرار والتطور الذي يصاحب نمو المؤسسة . وهذا المعيار يتضمن زيادة الإنتاج سنويا وفقا لمعدل معين وذلك بالإضافة الى تحقيق معدل نمو سنوي في برامج العمالة وتحسين الانتاجية ، ونتاج سلع أو خدمات أحسن بتكلفة متناقصة .

٧ - تحقيق الأهداف الكمية والنوعية من السلع والخدمات طبقا لمواصفات نوعية محددة .

٨ - التثبت من التشغيل الأمثل للآلات ، واستخدام المواد الخام وفقا لمعايير موضوعة .

٩ - عمل مقارنات لقياس انتاجية الوحدات الانتاجية سنة بعد أخرى ومقارنتها فيما بينهما كما سنوضح فيما بعد . وكذلك فيما بين الصناعات المنافسة في الداخل والخارج وفقا لمعايير محلية أو دولية ، وبذلك يمكن قياس كفاية كل وحدة سنويا ومقدار نموها .

١٠ - دراسة عناصر تكاليف الوحدة المنتجة ، وتقسيم هذه العناصر الى أقسام مختلفة للتعرف على أسباب ارتفاع التكلفة ، التي قد ترجع الى ارتفاع أسعار المواد الخام أو الأجور أو استهلاك رأس المال والآلات ، أو ان الأجور المرتفعة لا تقابلها انتاجية عالية . وقد يرجع ارتفاع التكاليف الى عدم وجود تناسب بين العناصر المختلفة للتكاليف كنفقات التشغيل ومصروفات الإدارة أو حدوث اختناقات في العملية الانتاجية ؛ ترجع الى تراكم المخزون السلعي ، أو الى عدم تمشي الإمداد بالمواد مع العملية الانتاجية ومراحل التشغيل . وقد ترجع زيادة التكلفة كذلك الى عدم وجود خطة عمل داخل الوحدة الانتاجية

لمقابلة احتياجات السوق ، أو الى عدم دراسة السلعة ، فقد تنتج سلعة لا يوافق عليها المستهلك من حيث السعر أو النوع .

١١ - تعتبر الميزانيات التقديرية ذات فائدة في التعرف على تحقيق الوحدات الانتاجية للبرامج المقترحة من ناحية الوفاء بالأرقام الكمية للمنتجات ومدى جودتها ، وكذلك التعرف على مصروفات الأجور ، ومدى مطابقتها لمعدلات الانتاج المطلوبة ، وكذلك معرفة استهلاك الوحدات الانتاجية للمواد الخام وفقا للمعايير المقترحة .

١٢ - كذلك تفيد مقاييس الزمن والحركة في التعرف على سير العمل داخل الوحدة فقد يكون العمال والآلات على درجة عالية من الكفاية ، ولكن سير العمل داخل الوحدة ومقارنتها بمقاييس نموذجية للزمن والحركة يسهل اكتشاف عيوب تنظيم العملية الانتاجية وعيوب أداؤها .

قياس انتاجية المشروعات :

العملية الانتاجية في جوهرها هي عملية تحويل للمدخلات من عمل ورأس مال ومواد خام الى مخرجات تتمثل في الناتج النهائي للعملية الانتاجية ، وتقاس كفاية المشروع بمدى قدرته على حسن استخدام هذه المدخلات . وبعبارة أخرى ، فإن كفاية المشروع تكون أعلى اذا ما استخدم مدخلات أقل لانتاج نفس الحجم من المخرجات ، أو استخدام نفس الحجم من المدخلات في انتاج حجم أكبر من المخرجات ، وذلك تقاس الانتاجية بنسبة $\frac{\text{المدخلات}}{\text{المخرجات}}$.

وعلى الرغم من وجود مشكلات عدة لقياس المخرجات والمدخلات ، وبصفة خاصة تلك المتعلقة بوحدة القياس هل هي وحدات العمل أم رأس المال والمادة الأولية ، أم وحدة تجمع بين هذه جميعا ، إلا أن العمل جرى على استخدامها للتعرف على كفاية المشروع . فاذا أمكننا أن نعرف حجم المخرجات خلال فترة معينة ، وكذلك حجم المدخلات المستخدمة خلال هذه الفترة أمكننا حساب هذه النسبة التي تدل على مدى كفاية المشروع .

وعلى الرغم من بساطة القانون السابق ، إلا أن محاولة حساب هذا القانون تواجه صعوبات عملية متعددة . ففي أغلب الحالات تكون المخرجات متعددة حيث لا يقتصر المشروع على انتاج صنف واحد معين من المنتجات ، بل غالبا ما متعدد منتجاته ويصبح القياس الكمي للمخرجات متعذرا لاختلاف الوحدات الذي ينجم عن اختلاف أصناف المنتجات .

وكذلك الحال بالنسبة للمدخلات ، فوحدات العمل (رجل / ساعة) تختلف عن وحدات رأس المال (الآلات والمعدات وغيرها) ، وكذلك تختلف

وحدات المادة الخام عن وحدات رأس المال والعمل ، بل ان المادة الخام نفسها قد لا تكون متجانسة أى أن المشروع قد يستخدم أكثر من صنف من تلك المواد ، فمصنع الغزل مثلا يستخدم أقطانا من أصناف ورتب وتيلات مختلفة .

على أن هذه الصعوبات جميعا لا تحول في الواقع دون حساب النسبة النسبة السابقة كما سبق القول ، والتي يمكن على ضوءها الحكم على مدى كفاية المشروع في استخدام موارده .

وفي الاقتصاد الاشتراكي المخطط ، يكون الإنتاج مخططا على ضوء موازين ومعدلات أهمها معدلات الانتاجية ، وتحاسب المشروعات على حجم المخرجات ونوعها بغض النظر عن تصريفها أو بيعها ، فالمفروض أن جهاز التخطيط قد أعد خطة محكمة للتسويق سواء أكان التسويق محليا أم خارجيا ، وبذلك يكون حجم المخرجات معيارا صادقا لكفاية المشروع .

وقد يتخذ هذا المعيار الكمي فحسب ، أو قد يؤخذ أيضا المعيار القيمي للمخرجات وذلك اذا كانت المنتجات ذات سعر محدد ، حددته هيئة التخطيط ، وبعبارة أخرى اذا كانت الأسعار مخططة ومطبقة تطبيقا عاما . فنجد أن المعيارين الكمي والقيمي يتساويان في قياس كفاية المشروع ، أما اذا كانت الأسعار غير مخططة فقد تستخدم كأداة لتصوير ربحية المشروعات بأكثر من حقيقتها ، ومن ثم تعطى صورة معوجة عن كفاية المشروع الانتاجية ، وبهذا يجب أن يستخدم المعيار الكمي في هذه الحالة . وعلى أية حال ، فإن تخطيط الأسعار وتثبيتها نسبيا ، وتطبيقها على المشروعات العامة جميعا يعتبر مسألة أساسية في أية خطة اقتصادية سليمة .

وقد تثار هنا مسألة أخرى ، هي انه اذا كانت الخطة قد جعلت الحصول على المادة الخام من مسؤولية ادارة المشروع ، فإن هذه الأخيرة تصبح مسئولة ، ويجب أن تحاسب على أى قصور في الحصول على المادة الخام في المواعيد المحددة لها وبالمواصفات المناسبة لكفاية العملية الانتاجية .

وخلاصة القول انه يجب قياس الانتاجية بعناصرها المختلفة على الوجه التالي :

$$(أ) \text{ انتاجية العمل } = \frac{\text{حجم الإنتاج}}{\text{عدد ساعات العمل}}$$

$$(ب) \text{ انتاجية المادة الخام } = \frac{\text{حجم الإنتاج}}{\text{كمية المادة الخام المستخدمة}}$$

$$(ج) \text{ انتاجية الآلات } = \frac{\text{حجم الإنتاج}}{\text{عدد الآلات}}$$

(أو مقاسه بقوتها حصان مثلا)

رابعاً - المقارنة بين المشروعات

يعتبر انتاج مشروع ما ، أو مصنع أو قسم ، معيارا لكفايته أو عدم كفايته . كما سبق القول ، ومع ذلك فإن فكرة المقارنة بين المشروعات بقصد اكتشاف أساليب جديدة تؤدي الى الرقى بفنون الصناعة ، ومعرفة أسباب الضياع والعوادم ومصادرها ، وبذلك يمكن للمشروع أن يعمل على علاجها . على أن نجاح هذه الفكرة يتوقف على مدى التنفيذ العملى للمقارنة بين المشروعات .

إن مقارنة الأرقام الصناعية توفر فرصة أكثر دقة لتقييم كفاية المشروع وربحيته وتسهل قرارات الإدارة . وتساعد على اختيار أفضل الوسائل لتطبيق الترشيد الصناعى . والمقارنات بين المشروعات تهىء لها مقياسا تقيم به مآلديها من قيم وكميات ونسب ، ثم مقارنتها بمثلتها فى المشروعات الأخرى ، وبذلك تتمكن إدارة المشروع من معرفة أخطائها وأسباب خسائرها .

ويجب اختيار الأساليب الصحيحة للمقارنة بين المشروعات ، واختيار الأرقام ، وكذلك طرق جمع بيانات المقارنة وعرضها . ويجب كذلك أن تسير المقارنة على أسس يضعها الخبراء المتخصصون ، ويجب أن تكون هناك نزاهة مطلقة وعدم تحيز عند ترتيب البيانات . ويجب أن تعلم المشروعات أن هذه المقارنات إنما تجرى لصالحها ، ولزيادة كفايتها الانتاجية وللإشادة بجهودها فى حالة تفوقها .

وسوف تخدم المقارنات الأهداف التالية :

١ - مساعدة المديرين بتزويدهم أما بالأرقام الدالة على النجاح الاقتصادى النسبى لمشروعاتهم ، أو بتلك الأرقام التى تبين كفايتهم النسبية فى استغلال الموارد .

٢ - تمكن المؤسسات من تحسين كفاية المشروعات بوضع مقاييس للاداء، ثم استخدام هذه المقاييس لاجراء تشخيص سريع لكفاية المشروعات ، أو كوسيلة لمد المشروعات نفسها بحوافز دافعة .

٣ - تمكن معاهد البحوث من تحديد المزايا النسبية للطرق المختلفة للقيام بعمليات فنية أو تجارية ، وإبلاغ تلك المزايا للمشروعات .

٤ - مساعدة المؤسسات والوزارات الانتاجية ، وذلك بتزويدها بمادة يمكنها من تطوير سياسة معينة أو تمكينها من دراسة الوضع الاقتصادى لصناعاتها .

٥ - مساعدة الجامعات ومعاهد البحوث بتزويدها ببيانات تتصل بالبحوث الخاصة بنظام التكاليف فى صناعة ما أو بكفايتها وانتاجها . وكذلك بالبيانات اللازمة لدراساتها الواسعة الخاصة بالانتاجية القومية .

٦ - المقارنات فى حد ذاتها وسيلة رقابية هامة ، اذ سوف تخلق جوا من المناقشة بين المشروعات ، كما سوف تسمح لهيئات الرقابة بالتعرف على نواحي القصور داخل الوحدات الانتاجية .

نسب المقارنة :

هناك عدد من النسب التى يمكن أن تصلح للمقارنة بين المشروعات نعرض منها مايلى :

(ا) **نسب مالية وتشغيلية :** وهى نسب مأخوذة من بنود كشوفات الميزانيات وحسابات الأرباح والخسائر (كالتأتج الصافى أو القيمة المضافة) ، على أن هذه الطريقة تفترض أن جميع العمليات التى تمت تتعلق بانتاج سلعة تامة الصنع لها نفس المنفعة .

(ب) **نسب التكلفة :** وهى نسب مئوية تنسب بنود التكلفة الى التكلفة الكلية ، أو الى قيمة المبيعات ، اما بالنسبة للمشروع ككل أو بالنسبة لأقسام معينة .

(ج) **نسب انتاجية :** وهى تنسب النتائج الى العناصر التى اشتركت فى تحقيقها ممثلة بنسب المخرجات الى المدخلات المستخدمة فى انتاجها كما سبق القول ، وقد يعبر عن المخرجات بقيمتها (القيمة المضافة بواسطة المصنع) ونسبتها الى عدد : رجل / ساعة التى بذلت فيها ، أو بنسب تنسب المخرجات من حيث كميتها المادية الى التكلفة . وهناك مدخلات كثيرة ، ولكن يمكن أن تقتصر المقارنة على مدخلات كبيرة ومتشابهة كالعمل والطاقة ومساحة الأرض المشغولة . وقد تركز الاهتمام على انتاجية العمل (رجل / ساعة أو كيلوات / ساعة) وقد وجد أن ذلك أفضل من التكلفة ، وذلك نظرا لوجود أسعار اجبارية أو للتقلبات فيها كما سبق القول .

ويجب أن نلاحظ أن مقاييس الانتاجية الكمية تدل على الكفاية الفنية لمشروع ما ، ولكنها لا تدل على نجاحه السوقى من حيث الحصول على أكبر قدر من الأرباح فى الاقتصاديات الرأسمالية ، ولا تدل كذلك على أهمية منتجاته للخطة الاقتصادية فى الاقتصاديات الاشتراكية المخططة ، على أن الانتاجية تصبح ذات أهمية كبيرة كمقياس اذا ما استطاعت أن تبرز نقط الضعف فى استخدام عناصر المدخلات .

(د) **نسب الكفاية :** وهى نسب تمثل معدل الاداء ، أى النسبة المئوية للاداء الحقيقى منسوباً الى الاداء الكلى الممكن للساعات المتوفرة للمرحلة

الانتاجية ، وبعبارة أخرى الأداء الحقيقى الى الساعات المحددة أو المرسومة .

وعنالك حاجة ماسة الى أسلوب بسيط لقياس استغلال الآلة على أساس موحد ، ومثل هذه المقاييس يجب أن تشتمل على نسب تناسب حجم المدة الزمنية التى استخدمت فيها الآلة الى حجم المدة الزمنية المقرر استخدام الآلة فيها .

المقارنة بين المشروعات التى تتبع المؤسسة النوعية الواحدة :

يجب أن تنصب المقارنة على المشروعات أو الشركات التى تتبع مؤسسة نوعية واحدة كشركات الغزل والنسيج ، والصناعات المعدنية .. الخ . ذلك لأن لكل صناعة معاييرها وفنونها الانتاجية التى تميزها عن غيرها أو التى يعتبر من المتعذر تطبيقها على غيرها التى تعمل فى انتاج نوعى مختلف . وهذا يتطلب تقسيم الشركات الى مجموعات مختلفة تتقارب من حيث الحجم وظروف الانتاج حتى تكون المقارنة دقيقة بين الشركات مباشرة . ويمكن عمل حساب لحجم المشروع ، وظروفه الانتاجية ، ونوع الآلات التى يستخدمها ، وامتيازه مثلا فى الحصول على العمال الفنيين الى غير ذلك ، وذلك عند حساب انتاجيته ومقارنتها بانتاجية المشروعات التى لاتتمتع بنفس المزايا .

ويمكن عقد المقارنة بين المشروعات على مستويين :

١ - مقارنة تكاليف انتاج كمية معينة من المنتجات .

٢ - مقارنة كميات العمل والمواد اللازمة لصناعة مثل تلك المنتجات .

وعند قياس الانتاجية فان نقطة البداية هى الكميات والمرات ، والفرض من ذلك هو تحديد الانتاجية ، أى النسبة بين الكميات المنتجة وعدد ساعات العمل التى بذلت فى انتاجها .

العائدات الشهرية : ويمكن مقارنة العائدات الشهرية التى حققها المشروعات المتجانسة ، وهذه العائدات تبين الوقت الذى قضاه كل عامل فى انجاز الاعمال المختلفة أثناء مرحلة الانتاج وتبين كمية الموارد المستخدمة ، وتيسر مقارنة المسائل التالية : انتاجية العمل فى كل عملية خلال مرحلة الانتاج ، والعلاقة بين الانتاجية وحجم الانتاج ، والكفاية فى استخدام المواد ، وانتاجية الآلات والمعدات .

وفى صناعة القطن مثلا ، يمكن المقارنة بين المشروعات فى طريقة معالجة العادم والاعداد والخلط والتمشيط والغزل والمرحلة التشطيبية وغيرها .

المقارنة بين الأقسام : يجب تحديد اختصاص الشركات والأقسام الداخلية المتنوعة تحديدا دقيقا يتجنب أى غموض .

والقسم المتجانس : هو تجميع حقيقى أو تصورى داخل اطار المشروع الواحد أو الوحدة الإنتاجية الواحدة ، يكفل بسهولة حصر النفقات الكلية التى انفقت على اجرائه ثم تقسيمها على جميع وحدات المخرجات التى انتجها القسم . ولا بد من التمييز بين الأقسام الرئيسية كأقسام التموين والانتاج والتوزيع ، وبين الأقسام المساعدة ، كأقسام التسخين والاضاءة والبخار الى غير ذلك ، وبين الأقسام التكميلية كالأقسام المالية والادارية وماشابهها .

ويجب أن يجرى تقدير لكل وحدة من المخرجات التى ينتجها القسم من حيث الوزن والوقت والحجم ووحدات الطاقة وما الى ذلك . وتحدد القيمة النقدية لكل وحدة بالنسبة لكل فترة ، وذلك بقسمة جملة التكاليف المخصصة للقسم لهذه الفترة على عدد وحدات الانتاج التى انتجها القسم خلال تلك الفترة .

طرق توفير شروط عقد المقارنة : من هذه الطرق تجميع الشركات ، واختيار المصانع المثلة للمشروعات ، وعوامل تخفيض التكلفة ، ووجود نظام موحد لمحاسبة التكلفة ، وتجميع ارقام التكلفة على أسس موحدة ، وعمل مقاييس انتاج او ميزانية انتاج او كلاهما ، واتباع اساليب احصائية متماثلة .

صور من موضوعات المقارنة : يمكن اجراء المقارنة بين المسائل الآتية :
الدخل والانفاق ، الربح (او النتيجة الاقتصادية للمشروع) ، تكلفة الناتج الكلية والجزئية ، معدلات النفقات العامة النابتة ، خفض التكلفة بيانات مالية (بنود ميزانية الشركة ، شروط الائتمان) .
العمل ، انتاجية الآلات أو المباني والمواد ، أرقام المخزون ومستوى النشاط ، والمبيعات وحجم الطلبيات والمستخدمين والمالية .

ومن هذه الموضوعات كذلك فئات العملاء والكيان التنظيمى ، ومراحل التصنيع ، وخطة المصنع ، ومقارنة مائتيته المشروعات من كفاءة فى حل مشكلات معينة ، وما تستطيع أن تحققه من وفورات .

وإذا تصورنا أن انتاج المشروعات أو المصانع كان موحدا ، والمواد الخام واحدة ، وكانت نوعية العمل مشابهة ، ومعدات الإنتاج متماثلة وكذلك طريقة الانتاج ، وكانت هناك درجة من التكامل متساوية اذا أمكن تصور هذه الحالة النموذجية ، فانه يمكن ارجاع الاختلاف فى

الكفاية الانتاجية للمشروع الى كفاية الادارة ، على أن هذا لايعنى أن من الضروري أن يكون هذا الوضع هو الذى يجب أن يكون عند اجراء المقارنة ، فكما سبق القول يمكن عمل حساب للاختلاف ما بين المشروعات فى هذه المسائل بما يمكن معه تصوير درجة كفاية ادارة كل مشروع .

وأهمية المقارنة فى زيادة الانتاجية تتركز فى مناقشة المشكلات العامة للادارة فى الصناعة وتزويد الادارة على مختلف مستوياتها بمعلومات تمكنها من أداء مهمتها أداء حسنا .

ويمكن جمع البيانات اللازمة للمقارنة باستخدام الوسائل التالية :

- ١ - ملاحظات مباشرة عن عملية الانتاج .
- ٢ - وضع أسئلة ونماذج او استثمارات تجيب عليها المشروعات .
- ٣ - بيانات من سجلات المشروعات تجمعها ادارة المحاسبة .
- ٤ - جداول زمنية وسجلات أخرى يحتفظ بها المشروع .

كان هذا عرضا خاطفا لأساليب قياس الانتاجية والمقارنة بين المشروعات المختلفة ، وقد آن لنا أن ننتقل الى النقطة التالية من هذا البحث ، وهى الحوافز على زيادة الانتاجية .

خامسا - الحوافز على زيادة الانتاجية فى القطاع العام

كانت الفكرة من عرض نظام الأجر بالقطعة ، أو حسب النتائج التى يحققها العاملون فى القطاع العام ، وكذلك طرق زيادة الانتاجية وقياسها ، هى أن نضع الأسس التى يمكن أن يكافأ أولئك العاملون بمقتضاها ، ثم اقتراح القواعد التى سيكافئون عليها . والواقع أن نظام الحوافز يجب أن يستهدف العاملين فى القطاعات الانتاجية جميعا سواء كانوا عمالا بالمعنى الضيق للكلمة . أى عمالا يدويين ، أم كانوا عمالا مهرة كالمهندسين ورجال الادارة .

ونكاد نكون القاعدة التى تنطبق على الفئات العاملة جميعا واحدة فى أساسها الا وهى زيادة عدد الوحدات التى ينتجها العامل او القسم او المشروع دون زيادة فى المدخلات اللازمة لانتاجها ، كما سبق تفصيله .

وبناء عليه فان القاعدة التى يجب أن يحاسب الجميع طبقا لها هى النتائج التى يحققونها . وقد أوضحنا صور الأجر طبقا للنتائج بالنسبة للعمال فرادى او جماعات ، وهذه من السهل تطبيقها فى الصناعات المنمطة التى يسهل تطبيقها فيها . وفى الصناعات التى يصعب فيها عمل ذلك ، فانه يجب أن

تستخدم وسائل قياس الانتاجية بالنسبة لكل عملية انتاجية أو مرحلة ، وبالنسبة لكل قسم ثم بالنسبة لكل مشروع ، ويمكن أن يستخدم خبراء متخصصون في كل صناعة للقيام بهذه المهمة ، وذلك للوصول الى معدلات نمطية - لما تحتاجه الوحدة من المنتجات من عمل ثم من رأس مال ومادة خام . الخ . وبهذا يمكن وضع اساس لمكافأة الافراد والاقسام والمشروعات على الزيادة في انتاجيتها .

واذا ما توصلنا الى معايير دقيقة لقياس ناتج العامل الفرد : ثم ناتج المجموعات العمالية ، ثم الأقسام ، ثم قياس انتاجية المشروع بأسره يمكن محاسبة كل حسب جهوده وانتاجه وهو مبدأ اشتراكي معروف .

ويمكن تقسيم الحوافز الى حوافز ايجابية والى حوافز سلبية ، ويمكن توجيهها الى العمال والمهندسين في المشروع مثلا ، وكذلك الى مديري المشروعات .

وسوف نتناول كلامها على التوالي :

أولا - حوافز العمال

الحوافز المادية :

١ - يمكن في هذه الفترة الأولى من بناء الاقتصاد القومي أن تستنهض همم العمال لزيادة الانتاج زيادة كبيرة ، ان لم يكن القفز به قفزة كبرى ، وذلك لتحقيق معدل عال من التنمية الاقتصادية . وتمنحهم مكافآت تتناسب مع الزيادة في انتاجيتهم ، بحيث يحصلون على اجر يبلغ ضعف الاجر العادى مثلا عن الزيادة في عدد الوحدات الانتاجية التى ينتجونها وتنطبق هذه الفكرة على العمال فرادى او مجموعات حسب نوع العمل الذى يقومون به .

ومن الممكن أن يثار فى العمال كذلك روح المحافظة على الآلة أو المادة الأولية أو رؤوس الأموال الثابتة أو تحسين نوع الناتج ، ويمكن مكافأة العمال فرادى ، أو مكافأة القسم أو المجموعة ، التى يمكن أن تسهم اسهاما كبيرا فى هذا المجال . كما يمكن أن تشجع طرق ترشيد العمل التى تزيد الانتاجية ، وأن يشجع الابتكار بين العمال الفنيين وغير الفنيين ، وأن تنسب هذه الافكار المبتكرة لهم ، وأن يمنحوا مكافآت مادية مجزية ومفزية لحث الآخرين على تقليدهم فى الابتكار والتفوق .

على أنه يجب أن يكون منح هذه المزايا المادية نتيجة لأعمال حققت فعلا ، ونتائج حدثت وقيست بمقياس دقيق ، ذلك أنه من أكبر المثبطات لهم أن تعمم المكافأة فتشمل المجد والمهمل .

والعامل الذى لا يحقق النتائج طبقا للمعدلات المتوسطة التى يضعها الخبراء فإنه يخضع من أجره نسبة معادلة للنقص فى إنتاجيته . على أن يرسم حد أدنى بطبيعة الحال ، وينظر فيه الى الأعباء الاجتماعية الى غير ذلك .

٢ - فى منح العلاوات الدورية ، تنص القواعد الحالية على أنه يجوز للشركات ألا تمنح علاوات دورية لموظفيها فى السنوات التى لا تحقق فيها أرباحا أو تكون فيها الأرباح ضئيلة ، ويجوز لها أن تمنحهم جزءا من العلاوات حسب درجة النجاح التى حققتها الشركة . وهذه قاعدة سليمة ، على أن الأمر يتطلب أن تزيد الشركة من علاواتها الدورية للعاملين فيها اذا ما حققت الشركة نجاحا ملحوظا فى السنة التالية ، وذلك حفزا لهم على مزيد من النجاح

٣ - فى الاقتصاديات المخططة تكون أرباح المشروعات مخططة كذلك ، بعبارة أخرى تحدد الخطة للمشروع أرباحا مقدارها ١٠٪ مثلا لبدء له من الوصول اليها ، وهى تسترشد فى ذلك بالسنوات السابقة ، فاذا حقق المشروع ١٥٪ ربحا مثلا ، فإن هذه ال ٥٪ يجب أن يمنح منها نصيب للمشروع مقداره ٤٠٪ مثلا يحتفظ بها لينفق جزء منه فى تحسين عملية الانتاج ، وينفق الجزء الآخر لزيادة المستويات الثقافية والاجتماعية والترفيهية لعماله وال ٦٠٪ الباقية تذهب لميزانية الدولة . على أن هذا المبدأ لا يتعارض مع مارسه الميثاق من إعطاء العمال ٢٥٪ من أرباح المشروعات ، فهذا الذى نتحدث عنه انما هو حافز اضافى لزيادة الانتاجية ، وزيادة الأرباح عن الهدف المحدد لها . على أنه يجب لكى يسرى هذا المبدأ أن تكون الأسعار مخططة ، وأن يحاسب المشروع على أسس محاسبية سليمة حتى لا يضخم أرباحه فتبدو بأكثر من حقيقتها .

٤ - يمنح الممتازون من العاملين فى المشروعات ، والذين يحققون نتائج غير عادية امتيازات عينية . والمعروف أن الاقتصاد الاشتراكى الذى يبدأ المراحل الاولى من علاج التخلف ، والذى يشق طريقه نحو التنمية الاقتصادية يعطى أهمية وأولوية لانتاج السلع الاستهلاكية الضرورية لجماعير الشعب ويخصص جانبا هاما للسلع الانتاجية ، ولتكوين رأس المال الذى يعتبر جوهر التنمية الاقتصادية .

على أن الاقتصاد الاشتراكى العربى ، يخصص جانبا من موارده أيضا لانتاج السلع الكمالية وشبه الكمالية واستيرادها وذلك للاسهام فى رفاهية الشعب . على أن هذه النسبة من الموارد لابد وأن تكون أقل أهمية من البندين السابقين من حيث ترتيبها ومن حيث حجم الموارد المخصصة لها .

غير أن الاقتصاد الاشتراكي يمكن أن يستخدم هذه السلع الكمالية كحافز على الانتاج فتعطى الأولوية في الحصول على العربات الصغيرة والثلاجات ، والتليفزيون وغيرها للمتفوقين من العمال والمهندسين وغيرهم .

ويمكن كذلك أن يذهب هؤلاء المتفوقون في رحلات للخارج وللمصايف وغيرها على حساب الدولة .

الحوافز الأدبية :

إن العاملين في المشروعات الاشتراكية ، الذين يحققون نتائج باهرة في ميدان الانتاج ، جديرون بأن تكرمهم الدولة ، وتضعهم في مكانة عليا تتناسب مع مكانة الانتاج في مجتمع اشتراكي ما زال يأخذ بأسباب النمو . والواقع أن الذي يحقق نتائج كبيرة في هذا المجال إنما يسهم اسهاما ايجابيا في معركة التقدم ، وفي رفع مستوى معيشة الجماهير وهو بهذا الوصف يعتبر من أبطال البلاد ، ورائدا اشتراكيا من روادها . وهو كذلك لا يقل اسهامه عن اسهام العلماء والأدباء والفنانين إذ هو يسهم اسهاما مباشرا في أشرف معركة ألا وهي معركة العيش والتقدم .

ولذلك نقترح أن يحتل المتفوقون في معركة الانتاج منزلة عليا في المجتمع وأن يمنحوا أنواط البطولات ، وألقاب الشرف . ومن المقترح في هذا الصدد أن يطلق على العمال والمهندسين وغيرهم من مختلفي المهارات الذين يحققون نتائج ممتازة مثلا :

بطل العمل الاشتراكي ، بطل الانتاج ، رائد الثورة الانتاجية الى غير ذلك .

ويجب أن يحتل هؤلاء الصفوف الأولى في الاجتماعات الرسمية والحفلات والمناسبات الوطنية ، وأن يدعوا الى الأماكن التي يزورها الرئيس وغيره من قادة هذا البلد وأن يشاد بجهودهم في الصحافة والإذاعة وغيرها .

ثانيا - حوافز المديرين

يمكن تقسيم الحوافز الخاصة بالمديرين الى حوافز ايجابية وحوافز سلبية .

ويمكن تقسيم الحوافز الإيجابية هنا كذلك الى حوافز مادية وحوافز أدبية ، وسوف نعرض لكل نوع من هذه الحوافز على التوالي :

١ - الحوافز المادية :

١ () إذا زادت انتاجية مشروع من المشروعات ، ويكون من الواضح أن الجانب الأكبر من هذه الانتاجية يرجع الى القدرات التنظيمية والكفاية الادارية

لمديره ، وهذا يتضح اذا كان المشروع لا تميزه الدولة بميزات خاصة تتميزه .
 فى الحصول على العمال المهرة أو الآلات الحديثة المتخصصة الى غير ذلك .
 فانه يجب أن ينال مدير المشروع نسبة معينة من هذه الزيادة فى الانتاجية .
 او بعبارة أخرى يمكن أن يحصل المدير على نسبة $\frac{1}{4}$ مثلا من الزيادة فى
 الأرباح عن الأرباح المخططة أو فى الانتاجية المادية مقاسة بالمنتجات
 مقسومة على المدخلات ، مع التحفظ الذى اوردناه الخاص بالدقة فى حساب
 الأرباح . وهذا يتطلب امساك حسابات موحدة للمشروعات العامة .

وقلنا كذلك أن يترك مقدار ٤٠٪ من الربح الزائد المخطط يمكن أن
 يطلق عليه « صندوق المدير » ينفق منه جزء على المشروع وجزء على
 خدمات اجتماعية وثقافية للعاملين فى المؤسسة ومشروعات الخدمات
 الأخرى اللازمة لهم .

ب) ليس ما يمنع من تقسيم مديرى المشروعات أو رؤساء مجالس ادارة
 المشروعات العامة أو الشركات الى فئات كذلك المقترحة من وزارة الصناعة
 ويتراوح المرتب من ١٨٠٠ جنيه الى ٤٠٠٠ جنيه مثلا ، كما ورد فى هذا
 المشروع . على أننا نرى أن تكون هذه المرتبات هدفا يسعى رئيس مجلس
 الادارة للحصول عليه ، وذلك بالعمل على زيادة انتاجية مشروعه .

وبذلك نقترح ان تقسم كل فئة من هذه الفئات الى ثلاث مراتب تبدأ مثلا
 الفئة الاولى من ٣٠٠٠ ثم ٣٥٠٠ ثم ٤٠٠٠ جنيه ، وهكذا باقى الفئات .
 ويبدأ رئيس مجالس الادارة من اول درجته ، ثم يرقى الى الدرجة التالية
 وهكذا طبقا لمقدار النجاح الذى يحققه فى مشروعه . اما ان نحدد لهؤلاء
 مرتبات ثابتة ونقسمهم الى فئات ، ونعطى المدير المرتب الأقصى للفئة التى
 ينتمى اليها ، فهذا فى الواقع يعتبر قتلا لحوافز هؤلاء المسؤولين عن أهم
 مجال فى الاقتصاد القومى ، فهو قد بلغ القمة فماذا بعد القمة ؟

٢ - الحوافز الأدبية :

الواقع ان الحوافز المادية قد لا تكون مثيرة اثاره كبيرة لهم رجال الادارة
 العليا ، فقد سبق أن قلنا ان الحوافز المادية من زيادة الأجر ومنح المكافآت المالية
 تغلير النتائج التى يحققها العامل يكون لها اثر كبير اذا كان العامل أجره صغيرا
 ومستوى معيشتة منخفضا ، فهو يبذل قصارى جهده لتحسين هذا المستوى
 . . اما فى الفئات العالية الدخل ، كفئة المديرين ورؤساء مجالس الادارة فقد
 تكون الحوافز المالية غير ذات تأثير كبير عليهم . فمثلا قد تكون الفكرة القائلة
 بأن يكون بدل التمثيل لرؤساء مجالس الادارة متدرجا حسب انتاجية مشروعه

سواء بالزيادة أو النقصان غير ذات اثر فعال . فقد يكون المبلغ الذي يأخذه رئيس مجلس الادارة في حالة ربح المشروع ، أو الذي يحرم منه اذا ما خسر المشروع ضئيلا ، بحيث لا يكفي لكي يكون حافزا ايجابيا أو سلبيا .

لذلك نتبين اهمية الحوافز الأدبية في هذا المجال :

١ - وأول هذه الحوافز أن يكون قادة المشروعات الانتاجية مؤمنين ايمانا كاملا بالفكرة الاشتراكية ، فقد لا يكفي أن يكون القادة الصناعيين متخصصين في فرع الانتاج الذي يديرونه . ان قائد المشروع يجب أن يعلم أن مهمته الانتاجية مهمة خطيرة ، وأنه من العمد الأساسية في النظام الاشتراكي ، وأن نجاح النظام الاشتراكي يتوقف في الواقع على مدى نجاحه في تحقيق الخطة القومية ، ونصيب مشروعه منها ، والعمل على زيادة انتاجية مشروعه . ولن يتأتى ذلك الا اذا سرت الفكرة الاشتراكية في ذهنه وفي وجدانه ، وانفعل بها ، ووجد نفسه سعيدا اذ يضحى بمجهوده في سبيل الجماعة ، وتزداد سعادته كلما حقق مشروعه نتائج باهرة .

وهذا الاستعداد العقائدي يتطلب اختيارا واعيا لقادة المشروعات ويتطلب كذلك اعدادا ثقافيا وأيديولوجيا لهم ، فليس يكفي أن يدرّب المديرين على دروس الادارة العليا ، على أهمية هذا العمل ، بل يجب أن يتناول التشقيف ، كذلك الجانب الاشتراكي الأيديولوجي ، الذي بدوره قد لا تتحقق نتائج كبيرة فالاشتراكية هي الشرارة التي تبقى مضيئة في وجدان القائد الاقتصادي ، فتدفعه الى مزيد من الانتاج لخير الجماعة .

ويتعلق بهذه النقطة أن قادة المشروعات يجب أن يتبعوا في سلوكهم وفي أسلوب ادارتهم للمشروع ، السلوك الاشتراكي . فالسلوك الاشتراكي لا يسمح بالتلف ، واستخدام العربات الفارعة في العملية الانتاجية ، ولا يسمح كذلك بالجلوس في مكاتب مكيفة الهواء فاخرة الرياش . في الوقت الذي يشقى العاملون فيه امام افران الصهر ويختلط عرقهم بتراب الصنع . ان مكان قائد المشروع في حلبة الانتاج ، وفي معركة العمل داخل اقسام المصنع ، يشجع هذا ، ويحل مشكلة ذاك ، بل يقوم بعمل يدوي أو فني اذا سمح تخصصه بذلك . انه ان اتبع هذا الأسلوب الاشتراكي ، فسيكون لذلك فعل السحر بين رجاله ، الامر الذي سينعكس قطعاً في انتاجية عالية .

٢ - ان قائد المشروع الذي يحقق نتائج عالية وغير عادية جدير بأن يعامل معاملة القائد المنتصر في ميدان القتال . ولذلك يجب أن تكون له مكانة عليا في المجتمع الاشتراكي ، ويمنح أرفع النياشين ، ويطلق عليه أشرف الألقاب :

قائد معركة الانتاج ، قائد البناء الاشتراكي ، رائد الثورة الانتاجية الى آخر هذه الألقاب .

ومن الممكن عمل احتفال خاص بالانتاج يمنح فيه الرئيس هذه النياشين والميداليات لقادة المشروعات ، والعاملين الممتازين فيها ، في حفل كبير يماثل الاحتفال بعيد العلم .

٣ - الحوافز السلبية :

لكي تسيير عجلة الانتاج سيرا سريعا يجب أن يعلم المسئولون عن الانتاج أن هناك ثوابا وعقابا ، فيثاب المسئول عن الانتاج ماديا وأديبا ، كما سبق القول . عندما يحقق مشروعه نتائج مشرفة ، ولا بد أن يقابل هذا منطقيا أن يتعرض المسئول للعقاب اذا ماتقصت انتاجية مشروعه لاسيما لاسباب ترجع اليه ، لا لأسباب خارجة عن ارادته ، بفعل الدولة مثلا ، أو بفعل الظروف الطبيعية والاقتصادية ، وفي هذه الحالة من الممكن أن نقترح الجزاءات الآتية :

(أ) العزل : اذا اتجهت انتاجية مشروعه وربحيته الى النقصان في عامين متتاليين أو ثلاثة .

(ب) التنزيل الى درجة دنيا من الادارة .

(ج) الخصم من المرتب بما يتناسب مع النقص في كفاية المشروع ، فاذا كان الربح المخطط مثلا المبني على دراسات للسنوات السابقة وعلى الوضع الحالي للمشروع هو ١٥ ٪ مثلا ، ثم حقق المشروع ارباحا قدرها ١٠ ٪ مثلا وكان النقص راجعا لأخطاء الادارة أو قصور كفايتها التنظيمية فان مدير المشروع (أو رئيس مجلس ادارته) يكون معرضا للخصم من مرتبه بمقدار ٥ ٪ طوال السنة التالية مثلا .

(د) نشر انباء النقص في الانتاجية ، والخسائر في المشروعات العامة التي تنجم عن تقصير المديرين في الصحف والاذاعة والتليفزيون ، ويجب أن تعلن اسماء المقصرين تقصيرا جسيما ، ويجب الا تمنعنا عن ذلك أية مجاملة ، فمعركة التقدم ، وتقديم القوات والمستوى العالي للشعب ، اسمى من أية مجاملات فردية . . ويجب أن ينشر ذلك جنبا لجنب مع قائمة الشرف الخاصة بالمتفوقين ويمكن أن يطلق على هذه الفكرة مثلا ، « قائمة رواد الاشتراكية والمتخلفين » .

سادسا - الاجراءات التنظيمية لاثارة الحوافز وزيادة الانتاجية

ان الأفكار السابقة قد لاتخرج عن دائرة الكلام المنمق ، اذا لم تشرف على تطبيقها وتراقبها ، وتشترك في انارتها وخلقها ، منظمات معينة ، وترسم لها اجراءات معينة . ومن المتصور أن تنقسم هذه المنظمات الى نوعين :

المنظمات والاجراءات الشعبية : ثم منظمات الدولة . وسوف نعرض الخطوط العريضة لكل منها على التوالى .

المنظمات الشعبية :

قبل أن نتحدث عن دور المنظمات الشعبية فى القفز بالانتاج قفزة كبرى نود أن نقترح حملة يطلق عليها « معركة الانتاج »، تشترك فى القيام بها هذه المنظمات الشعبية ، وأجهزة الدولة الاعلامية ، والاقتصادية والسياسية المختلفة . . هذه المعركة يجب كسبها تماما كما يجب أن تكسب المعارك الحربية ذلك أن الانتصار فيها كما سبق القول ، هو انتصار للاشتراكية ودفع للمجموعة الشعبية فى معركة التقدم .

فى هذه الحملة يثار حماسى للعاملين فى القطاع الانتاجى لزيادة الانتاج ، والنضال الثورى لبناء الاشتراكية ، ويضع المتخصصون بالاتفاق مع المنظمات الشعبية الوسائل الملائمة لترشيد العمل ، واتباعه طرقا علمية تقلل من ارهاق العامل ، وتزيد من انتاجيته . وفى هذه الحملة يجب أن يصور العمل على أنه متعة ، وليس عبئا ممقوتا ، ذلك أن العامل فى النظام الاشتراكى انما يعمل لنفسه ولابنائهم وللاجيال الحاضرة والمستقبلية جميعا . فالمصنع أو المشروع الاشتراكى أصبح مشروعه يشارك فى أرباحه ، ويعود الجزء الباقي عليه فى شكل خدمات ونمو اقتصادى يفيد منه ويفيد منه بنوه .

وفى هذه الحملة يجب أن تشترك المنظمات الشعبية التالية :

١ - نقابات العمال :

ان نقابة العمال فى المصنع أو المشروع عليها واجب كبير فى المجتمع الاشتراكى ، ولا شك أن مهمة النقابة فى المجتمع الرأسمالى تختلف عنها فى المجتمع الاشتراكى ، فقد كانت مهمتها فى النظام الرأسمالى تمثيل مصالح العمال ضد ملاك رأس المال وأصحاب الأعمال ، وتقود الصراع ضدهم . ولقد اختلفت هذه الظاهرة فى مجتمعنا الاشتراكى ، وأصبح الشعب مالكا ومسيطرا على وسائل الانتاج أو على معظمها ، وبهذا غدا العمال مشتركين فى هذه الملكية الجماعية ، فأصبحت مهمتهم الاولى هى دفع الانتاج دفعة كبرى للأمام ، والعناية بالمطالب الاجتماعية والثقافية لأعضائها .

ولذلك يجب أن تشترك نقابات العمال مع المتخصصين فى وضع المعدلات الانتاجية التى تعد للعمال فرادى أو للأقسام ، حتى يمكن مكافأة العمال المتفوقين الذين يتجاوزون هذه المتوسطات .

٢ - لجان الاتحاد الاشتراكي :

ولجنة الاتحاد الاشتراكي في المشروع ، يجب أن تكون خلية ثورية تمزج الثورة العقائدية بالثورة الانتاجية ، ويمكنها أن تعقد الندوات والاجتماعات لمناقشة شئون الانتاج ، ووسائل العمل على زيادة الانتاجية ، على أن يحضر هذه الاجتماعات العاملين في المشروع جميعا من فنيين وغير فنيين حتى تصدر القرارات برغبتهم ، فيكونون متحمسين لتنفيذها .

٣ - مؤتمرات مشتركة لمنظمات المشروع :

ويمكن كذلك أن تعقد مؤتمرات مشتركة يدعو اليها مجلس الادارة ولجنة الاتحاد الاشتراكي ولجنة النقابة ، تنسق فيها جهود هذه الهيئات لاقتراح السبل لزيادة الانتاجية . أن تكوين هذه الهيئات جميعا أصبح منسقا ومتقاربا وأصبح أعضاؤها من العاملين في المشروعات العامة ، فيجب أن تتفق على تنسيق القيام بالحملة لمعركة الانتاج .

منظمات الدولة :

لا مرأى في أن هذه النظم المقترحة للحوافز الهادفة لزيادة الانتاجية ، والمقاييس التي بينا صوراً منها تبياناً مجملاً ، والتي تتطلب تفصيلاً أكبر بواسطة الخبراء ، يجب أن يوجد جهاز أو أجهزة للرقابة عليها والتأكد من تنفيذها حتى يمكن محاسبة المحسن والمسيء على أسس سليمة ودقيقة . وهذا يتطلب القيام بالاجراءات التالية :

١ - خطة اقتصادية دقيقة للمشروع :

يجب أن تعد الخطة العامة للدولة على أساس الخطط الجزئية التي تقدمها المشروعات ، فاشترك المشروع في وضع خطته يربطه بتنفيذها ، ويفتح عين ادارته على درجة التوسع أو التنمية الاقتصادية المطلوبة منه . وهذا في الواقع أفضل من أن تفرض عليه ابتداء ارقام من وزارة التخطيط ، قد تكون بعيدة عن الواقع فوزارة التخطيط تعد الخطة العامة طبقاً للأهداف التي يرجى الوصول اليها ، الا أن توزيعها على المشروعات يجب أن يركز على الخطة التي يعدها المشروع ، وعلى ذلك تناقش خطة المشروع على أساس معدل التنمية المراد تحقيقه .

فاذا وضعت خطة المشروع على هذا النحو وجب تنفيذ الأهداف الواردة فيها بدقة ، وأمكن كذلك محاسبة المشروع على تقصيره في تحقيق الأهداف ، أو على جهوده في زيادة الانتاجية .

٢ - ادارة بحوث للانتاجية :

يكون دورها وضع البحوث الخاصة بانماط الانتاجية المختلفة لعوامل الانتاج والمشروعات المختلفة ، وللصناعات المختلفة ، ومد المشروعات العامة بالنتائج والبحوث التي وصلت اليها .

على أن تضم هذه الادارة قسماً للخبراء في الانتاجية تكون مهمتهم رقابة المشروعات العامة من حيث أدائها الاقتصادي ، وتقوم بزيارات مفاجئة للمشروعات لتري على الطبيعة أن المعايير الموضوعية تطبق بكفاءة ، وكذلك يمكنها أن تقدر نتائج تحرياتها لكي يسهل محاسبة المشروع ومكافأته أو عقابه ، أو مساعدته على حل المشكلات التي تعترض سبيله .

٣ - انشاء جهاز للرقابة :

يمكن تقسيم الرقابة الى نوعين : الرقابة المصرفية وهي التي يقوم بها البنك المركزي ورقابة شاملة يقوم بها جهاز للرقابة يضم الرقابات جميعاً : مالية ومحاسبية ، واقتصادية ، وفنية ، وقسم خاص للرقابة الانتاجية

هذا الجهاز أو الأجهزة المقترحة للرقابة مسألة أساسية في الاقتصاد الاشتراكي المخطط ، وبدونها لسنا نستطيع أن نتأكد من أن الأرقام التي تقدمها لنا المشروعات أو المؤسسات صحيحة أو غير صحيحة ، فليست الخطة أرقاماً توضع على الورق ، ولكنها أعمال مادية ، لسنا نستطيع التأكد منها بدقة بغير جهاز للرقابة (١) .



وبعد ، هذه فكرة عامة عن الحوافز وزيادة الانتاجية في القطاع العام نعرض خطوطها العريضة فحسب ، وهي لاتغنى عن اجراء بحوث أخرى تلقي ضوءاً أكبر على المشكلة .

(١) كتبت النسخة الاولى من هذه المقالة قبل انشاء الجهاز المركزي للمحاسبات والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، وذلك الى جانب بحث آخر عن انشاء جهاز للرقابة .

مراجع

- M. DOBB, WAGES. Misbet & Co., University Press, Cambridge, 1941.
- M. DOBB, Soviet Economic Development Since 1917, Routledge & Kegan Paul 9153 (3rd ed.) ch. 16.
- E. WIGHAM, Trade Unions, Oxford University Press, London, New York Toronto 1956.
- R. BEAUMONT, "Productivity and Policy Decisions" Industrial Relations Counselors, Book Craftsmen Associates, New York 1959.
- DEUTSENER, ISAAK, "Soviet Trade Unions", Oxford University Press, London 1950
- FAYAL, H., "General & Industrial Management", Englewood Cliffs, Prentice Hall, 1961
- HANSON, A.H., Managerial Problems in Public Enterprise, Asia Publishing House, London 1960.
- NOVE, ALEC, "The Soviet Economy" George Allen & Unwin, London 1961.
- FOURASTIC JEAN, Productivity, Prices & Wages (ed) (DEEC) No. 235 1957

مجلة الكفاية الانتاجية : وزارة الصناعة ، مصلحة الكفاية الانتاجية والتدريب المهني : اعداد
١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ لعام ١٩٦٢ .

عبد الغفور يونس : « وسائل تحقيق المنافسة ورفع الكفاية الانتاجية في وحدات القطاع
العام » مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية : العدد الاول : س ١ وما بعدها .

الهجرة الداخلية فى الجمهورية العربية المتحدة على ضوء بيانات التعدادات الثلاثة الاخيرة

محمد عبد الرحمن البدرى

استاذ الاحصاء ، بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية
جامعة القاهرة

مقدمة :

الهجرة عنصر أساسى من عناصر نمو السكان . وهى تؤثر فى تكوين المجتمع من كافة نواحيه الاجتماعية ، كالتكوين الجنى والعمرى والحالة الزوجية والثقافية ، ونواحيه الاقتصادية ، كالعمالة والبطالة والتوزيع المهنى . والهجرة الى مكان قد تكون مفيدة له كأن توفر فيه القوة العاملة اللازمة أو الخبرة الفنية المطلوبة وقد تكون ضارة كأن تحدث فائضا فى هذه القوة وضغطا على الموارد الاقتصادية وغالبا ما ينشأ عنها مشاكل اسكان وتعليم ورعاية صحية . . الخ . كذلك الهجرة من مكان قد تكون ضارة أو مفيدة ، لأسباب معانلة لتلك التى ذكرناها .

فالهجرة اذن ظاهرة سكانية خطيرة ، ومن الواجب تناولها بالدراسة والتحليل بنفس الاهتمام الذى نعطيه لدراسة العنصرين الآخرين من عناصر نمو السكان ، أى المواليد والوفيات . وقد تأخرت الدراسة الاحصائية للهجرة الداخلية فى الجمهورية العربية المتحدة ، ولم تول هذه الدراسة العناية الكافية بسبب النقص الكبير فى البيانات اللازمة . والمصدر الرئيسى لبيانات الهجرة فى الوقت الحالى هو تعداد السكان الذى يتضمن سؤالا عن محل الميلاد والذى تحتوى جداوله على جدول يبين توزيع سكان كل محافظة بحسب المحافظة التى ولدوا فيها ، وذلك ابتداء من تعداد عام ١٩٣٧ .

وهذا الجدول غير كاف وغير دقيق لدراسة الهجرة . غير كاف لانه لا يعطى أية تفاصيل عن سكان المحافظة من مواليد محافظة أخرى ولا نستطيع أن نكون منه أى فكرة عن سن هؤلاء أو مهنهم الغالبة أو الوقت الذى هاجروا فيه أو طبيعة الهجرة وهل هى من حضر الى حضر أو ريف الى حضر أو . . الخ . وغير دقيق لأن الهجرة المعرفة بمجرد اقامة الشخص فى غير المكان الذى ولد فيه لا تلقى أى اعتبار للمدة التى قضاها الشخص فى المكان اجدديد وهل هى سنوات طويلة أو أشهر قليلة ، ولا تدخل فى الحسبان الأماكن

الأخرى التى تنقل اليها الشخص وقضى فيها مددا طويلة من حياته ، كما تغفل المهاجرين الذين توفوا قبل التعداد . والواجب أن يوجد فى التعداد سؤال آخر مثل أين كنت تقيم منذ عدد معين من السنوات أو طول مدة الإقامة فى المكان الحالى . كذلك يجب أن تكون جداول الهجرة أكثر تفصيلا بحيث تتناول السن والجنس والمهنة وتتطرق فى التفصيل داخل المحافظة الى المدن الكبيرة والمدن الصغيرة والريف .

ومع ذلك فمن الممكن استخلاص حقائق مفيدة من بيانات التعدادات المتوافرة ابتداء من تعداد عام ١٩٣٧ ، وهذه الحقائق خاصة بالهجرة الصافية للشخص حتى وقت التعداد من المحافظة أو اليها بصرف النظر عن هجراته التى سبق أن قام بها بين مولده وانتقاله الى المحافظة التى حصر فيها . وبصرف النظر كذلك عن طول أو قصر المدة التى قضاها فى المحافظة الأخيرة .

التعاريف والمقاييس :

يعرف لفرض هذا البحث المهاجر الى الخارج من المحافظة أ الى المحافظة ب بأنه الشخص الذى حصر فى المحافظة ب وكان من مواليد المحافظة أ وبالعكس يكون المهاجر الى داخل المحافظة أ من المحافظة ب هو ذلك الشخص الذى حصر فى أ وكان مولودا فى ب .

وسنستعمل هنا مقياسين أساسيين :

١ - مقياس الهجرة الصافية الى الخارج من المحافظة أ الى المحافظة ب هو نسبة الذين حصروا فى ب وكانوا من مواليد أ . ويحصل على هذا المقياس من جدول يعاد انشاؤه من بيانات التعداد يوزع مواليد المحافظة أ الذين حصروا فى التعداد حسب المحافظة التى حصروا فيها .

٢ - مقياس الهجرة الصافية الى الداخل من المحافظة ب الى المحافظة أ وهو نسبة مواليد ب من بين جميع سكان أ . ويحصل عليه مباشرة من كراسة التعداد الخاصة بالمحافظة أ .

الهجرة الى الخارج

يبين الجدول (١) النسب المئوية للأفراد المحصورين خارج المحافظة التى ولدوا فيها من بين جميع مواليد المحافظة ، وذلك لكل من الذكور والاناث فى تعدادات ١٩٣٧ ، ١٩٤٧ ، ١٩٦٠ .

وإذا ما استعرضنا هذه البيانات متجهين من القاهرة الى الجنوب فسنلاحظ ما يأتى :

١ - الهجرة الى الخارج من محافظات الوجه القبلى الأدنى (أى الجيزة والفيوم وبني سويف والمنيا) ضئيلة اذ تراوحت نسبة المهاجرين الى خارج

جدول (١)

الهجرة الصافية من كل من الجنسين الى خارج كل محافظة
النسبة المئوية للسكان من مواليد كل محافظة المحصورين خارج محافظة الميلاد
في تعدادات ١٩٢٧ ، ١٩٤٧ ، ١٩٦٠

الاناث			الذكور			محافظة الميلاد
١٩٦٠	١٩٤٧	١٩٢٧	١٩٦٠	١٩٤٧	١٩٢٧	
المحافظات غير الحضرية						
الوجه القبلي الاعلى :						
١٦	٩	٧	٢٩	٢٨	٢٠	اسوان
١٢	٦	٥	١٦	١٢	٨	بنها
١٣	٧	٦	١٧	١٤	١٠	سوهاج
١١	٦	٦	١٤	١٢	٩	أسيوط
الوجه القبلي الادنى :						
٤	٢	٣	٥	٥	٣	شبرا
٨	٤	٤	٩	٧	٥	بنى سويف
٧	٣	٣	٧	٥	٣	المنيا
٨	٥	٧	٨	١١	٨	الجيزة
الوجه البحرى الجنوبى :						
٢٣	١٧	٩	٢٣	١٩	١٢	المنوفية
١٣	١١	٧	١٤	١٢	٨	القليوبية
الوجه البحرى الشمالى :						
٩	٦	٥	١٠	٨	٦	الشرقية
١١	٧	٧	١١	٩	٧	الدقهلية
١٤	-	-	١٢	-	-	دمياط
١٣	٦	٥	١٣	٧	٥	الغربية
٦	٦	٥	٦	-	-	كفر الشيخ
٨	٥	٤	٧	١٥ *	٦	البحيرة
المحافظات الحضرية :						
١٠	٦	٨	١٠	٧	٩	القاهرة
٩	١٠	١١	٨	٩	٨	الاسكندرية
١٧	١٢	٩	١٦	١٣	١٠	بورسعيد
١٤	-	-	١٤	-	-	الاسماعيلية
١٥	٢٠	١٣	١٥	٢٢	١٤	شبراخيت
-	٢١	٢٨	-	٢٢	٣٦	دمياط

هذه المحافظات حسب تعداد ١٩٦٠ بين ٥٪ ، ٩٪ فى حالة الذكور وبين ٤٪ ، ٨٪ فى حالة الإناث . والنسب المذكورة فى جدول (١) تبين بوضوح أن هذه المنطقة من أقل المناطق (تصديرا) لسكانها . بل أن أقل سكان القطر اطلاقا هجرة الى خارج المحافظة هم سكان المنيا .

٢ - أما فى الوجه القبلى الأعلى فدرجة الهجرة الى الخارج أكبر بكثير . ففي أسيوط وسوهاج وقنا تراوحت هذه الدرجة بين ١٤ فى المائة ، ١٧ فى المائة بين الذكور وبين ١١ فى المائة ، ١٣ فى المائة بين الإناث فى تعداد ١٩٦٠ .

٣ - فإذا ما وصلنا الى أسوان فاننا نجد أن الهجرة الى الخارج تشتد شدة كبيرة . لدرجة أن نسبة المهاجرين الى الخارج من بين الذكور كادت تبلغ ٣٠ فى المائة فى تعداد ١٩٦٠ ، وحتى بين الإناث بلغت هذه النسبة ١٦ فى المائة فى نفس التعداد . وقد كانت الهجرة من هذه المحافظة شديدة فى التعدادين السابقين كذلك ، فبلغت درجتها ٢٨ فى المائة بين الذكور ، ٩ فى المائة بين الإناث عام ١٩٤٧ بعد أن كانت ٢٠ فى المائة بين الذكور ، ٧ فى المائة بين الإناث عام ١٩٣٧ . هذا ويبين جدول (١) بوضوح أن درجة الهجرة الى الخارج فى محافظة أسوان من أعلى درجات الهجرة الى الخارج فى جميع المحافظات وفى التعدادات الثلاثة .

٤ - وإذا ما انتقلنا الى المحافظات غير الحضرية فى الوجه البحرى فاننا نلاحظ أنه فيما عدا المحافظتين المجاورتين للقاهرة أى المنوفية والقليوبية والى حد ما محافظة الغربية ، فإن درجة الهجرة الى الخارج من بقية المحافظات محدودة ولم تتعد ١١٪ بين الذكور ، ١١٪ بين الإناث عام ١٩٦٠ ، ٩٪ بين الذكور ، ٧٪ من بين الإناث عام ١٩٤٧ ، ٧٪ بين كل من الذكور والإناث عام ١٩٣٧ . وهذه الدرجات القصوى للهجرة الى الخارج واقعة بين مواليد

الدقهلية بالذات *

(*) نلاحظ بهذه المناسبة أن نسبة المهاجرين الذكور الى الخارج من البحيرة عام ١٩٤٧ ، ١٥٪ ، يشوبها شك كبير . وارتفاع هذه النسبة راجع الى وجود عدد كبير من المحصورين فى مديرية الشرقية والمبوين على أنهم من مواليد البحيرة . حتى أن درجة الهجرة من البحيرة الى الشرقية بلغت ٩٪ من جميع المولودين فى البحيرة والمحصورين فى ذلك التعداد . كما كان نصيب بقية محافظات القطر كله ٦٪ من جملة مواليد البحيرة . وقد يتجه تفكير المرء الى أن السبب فى ارتفاع هذه النسبة الأخيرة هو أن بعض الذكور قد هاجروا من البحيرة الى الشرقية أثناء الحرب العالمية الثانية للعمل فى المنشآت البريطانية هناك ولم يكونوا قد عادوا بعد . ولكن المرء ليتساءل لماذا لا نلاحظ مثل هذه الظاهرة فى بقية محافظات الوجه البحرى ومى سيما أقرب الى الشرقية من البحيرة . وما يقوى هذا الشك أن نسبة المهاجرين الى المحافظات الحضرية من بين المهاجرين من ذكور البحيرة فى ذلك التعداد ، ومى ٢٣٪ كما نرى فى جدول (٢) . أقل بكثير منها فى حالة أى محافظة أخرى بل وأقل بكثير منها فى نفس المحافظة فى التعدادين الآخرين . إذ أن هذه النسبة كانت ٥٦٪ فى تعداد ١٩٦٠ . ويخشى أن يكون السبب فى هذه المشاهدات الشاذة أن بعض الذكور المولودين فى الشرقية والمقيمين بها قد بوبوا خطأ على أنهم من مواليد البحيرة .

أما الغربية فنزید درجة الهجرة الى خارجها عام ١٩٦٠ قليلا عنها فى الدقهلية اذ تبلغ ١٣ فى المائة بين كل من الجنسين . ولا نستطيع تتبع هذه الدرجة الى عامى ١٩٤٧ . ١٩٣٧ لأن الغربية كانت تشمل محافظة كفر الشيخ الحالية .

ونود أن نلفت النظر هنا الى أن درجة الهجرة الى الخارج مرتفعة نسبيا فى محافظة دمياط عام ١٩٦٠ والتي تساوى تقريبا الدرجة المناظرة فى الغربية ، بحتمل أن تكون راجعة الى حد كبير الى الهجرة العالية الى الخارج من مدينة دمياط عاصمة المحافظة ، كما سنرى عند دراسة بيانات المحافظات الحضرية عام ١٩٤٧ .

هذا وتقل درجة الهجرة الى الخارج فى محافظتى كفر الشيخ والبحيرة عنها فى بقية هذه المنطقة . وفى هاتين المحافظتين نجد أن درجة الهجرة الى الخارج من أقل الدرجات فى القطر كله .

٥ - وتبلغ درجة الهجرة الى خارج المحافظة فى الوجه البحرى أقصاعا فى المحافظتين الجنوبيتين أى المنوفية والقليوبية . وهى أشد كثيرا فى المنوفية حيث بلغت ٢٣ فى المائة بين الذكور ، ٢٢ فى المائة بين الإناث عام ١٩٦٠ بينما كانت ٢٠ فى المائة بين الذكور ، ١٧ فى المائة بين الإناث عام ١٩٤٧ . ونلاحظ من جدول (١) أن المنوفية من أشد المحافظات « تصديرا » لسكانها .

٦ - القاهرة والاسكندرية من أقل محافظات الجمهورية تعرضا لهجرة سكانها الى الخارج ودرجة هذه الهجرة لم تتعد حوالى ١٠٪ من كل من الجنسين فى التعدادات الثلاثة .

أما المحافظات الحضرية التى تصل الهجرة منها الى درجة كبيرة فهى المحافظات الواقعة على قناة السويس أى بورسعيد والاسماعيلية والسويس . وقد تراوحت درجة الهجرة الى خارج هذه المحافظات بين ١٤ فى المائة ، ١٧ فى المائة من الجنسين عام ١٩٦٠ . ونلاحظ من جدول (١) أن نسبة المهاجرين الى خارج محافظة السويس كانت مرتفعة جدا فى تعداد ١٩٤٧ وبلغت ٢٢ فى المائة بين الذكور ، ٢٠ فى المائة بين الإناث ، بيد أن هاتين النسبتين هبطتا الى ١٥ فى المائة من كل من الجنسين فى تعداد ١٩٦٠ .

٧ - يتبين من المقاييس الخاصة بمدينة دمياط وحدها التى كانت محافظة مستقلة وقت اجراء تعدادى ١٩٣٧ ، ١٩٤٧ أن هذه المدينة كانت لها أعلى درجات الهجرة الى الخارج من بين جميع المحافظات ، والتي بلغت حوالى ٣٧ فى المائة بين الجنسين فى تعداد ١٩٣٧ ، ٣٢ فى المائة فى تعداد ١٩٤٧ . وكما سبق أن ذكرنا ، لا نستطيع أن نتبع درجة هذا الفيض من المهاجرين عام ١٩٦٠ .

٨ - يلاحظ من جدول (١) فيما يختص بالمحافظات غير الحضرية أن نسبة مواليد المحافظة المحصورين خارج نفس المحافظة كانت تتزايد بصفة عامة من تعداد الى التعداد التالى له . وهذه المشاهدة تعنى أن السكان قد أصبحوا

أكثر حركة من ذى قبل ، اللهم الا اذا كان هذا التزايد ناجما بكليته عن تحسن فى دقة بيانات محل الميلاد وهذا التحسن مرجعه تناقص فى ميل بعض جامعى البيانات الى كتابة اسم محافظة الحصر على أنها محافظة الميلاد دون سؤال الشخص نفسه .

٩ - تدل بيانات المحافظات الحضرية والوجه البحرى كله على أن درجة الهجرة الى الخارج بين النساء فى التعدادات الثلاثة كانت مساوية تقريبا للدرجة المناظرة بين الرجال وتقل عنها قليلا فى العادة . وهذه الملاحظة تعنى أن الهجرة من هذه المناطق ذات طابع عائلى اذ تنتقل الاناث مع الذكور .

والوجه القبلى الأعلى هو الجزء من الجمهورية العربية المتحدة ذو الهجرة المرتفعة الى الخارج والذى تقل درجة هجرة النساء من كل محافظات عنها بين الذكور بشكل ملحوظ . وحتى فى تعداد ١٩٦٠ نجد أن نسبة درجة هجرة النساء الى درجة هجرة الذكور كانت ٨٠٪ فى أسيوط ، ٧٥٪ تقريبا فى سوهاج وقنا ، ٥٦٪ فقط فى أسوان . وقد كانت هذه النسب أقل من ذلك بكثير فى التعدادين السابقين اذ بلغت فى تعداد ١٩٤٧ : ٥١٪ فى أسيوط ، ٥٥٪ فى سوهاج وقنا ، ٣٢٪ فقط فى أسوان ، ومعنى هذه البيانات أن الوجه القبلى الأعلى ، وخصوصا محافظة أسوان ، هو ذلك الجزء من الجمهورية الذى لا تزال أعداد كبيرة من المهاجرين منه يهاجرون وحدهم دون نسايتهم . وعلى أية حال فقد قلت هذه الأعداد نسبيا الى درجة كبيرة فى تعداد ١٩٦٠ ، الأمر الذى يدل على أن غالبية الهجرة قد تغيرت الى النوع العائلى .

وازدىاد الهجرة من الصعيد الأعلى عنها من الصعيد الأدنى له ما يبرره من الظروف الاقتصادية التى شجعت على الصعيد الأعلى بمصادر الرزق وجعلت الأرض تروى مرة واحدة فى السنة خصوصا فى أسوان بالذات حيث لم ترد المساحة المحصولية على المساحة المزروعة عام ١٩٥٩/١٩٦٠ الا بمقدار ٢ فى الألف . وفى الصعيد الأعلى عموما نجد أن هذه الزيادة بلغت ٥٦٪ بينما كانت ٧٧٪ فى الصعيد الأدنى ، ٨٧٪ فى الوجه البحرى . كذلك نلاحظ بمقارنة ضغط السكان على الأرض فى الصعيدين الأعلى والأدنى أن هذا الضغط عامل رئيسى من عوامل الهجرة ، فكثافة السكان بلغت عام ١٩٦٠ فى الصعيد الأعلى ٩٩٠ شخصا لكل كيلو متر مربع من الأرض المزروعة ، ٦٣٥ للكيلو متر المربع من المساحة المحصولية . أما فى المنيا وبني سويف والفيوم فالكثافتان المتفاوتتان هما ٧٥٠ ، ٤٢٠ على التوالى . وكذلك فى محافظتى الدلتا والشان نكثر منهما الهجرة وهما القليوبية والمنوفية نجد أن ضغط السكان على الأرض عامل أساسى . فالقليوبية بالذات كانت كثافة السكان على الكيلومتر المربع من الأرض المحصولية فيها ٦٨٠ وكانت هذه الكثافة فى المنوفية ٥٣٥ ، بينما كانت ٤٠٠ شخصا للكيلو متر المربع فى الدقهلية ، ٣٥٠ فى الشرقية .

الهجرة الى الحضر

وحينما تقوم الهجرة الى الخارج نجد أن غالبية الهجرة تكون متجهة نحو المحافظات الحضرية . ويمكننا أن نرى ذلك بوضوح من جدول (٢) الذى يعطى نسبة المهاجرين الى المحافظات الحضرية من بين جميع المهاجرين من كل محافظة . فباستثناء القاهرة نفسها فى التعدادات الثلاثة وكذلك باستثناء محافظات قنا وسوهاج وأسيوط فى الوجه القبلى الأعلى فى تعداد ١٩٣٧ ، نجد أن النسب الواردة فى جدول (٢) كانت بصفة عامة فوق ٥٠ فى المائة فى التعدادات الثلاثة .

١ - نلاحظ أن أعلى نسبة للهجرة الحضرية هذه كانت من أسوان حيث بلغت درجتها ما بين ٧٢ فى المائة ، ٨٨ فى المائة من جملة المهاجرين الذكور وما بين ٧٩ فى المائة ، ٨٣ فى المائة من جملة المهاجرات الاناث . وغالبية هؤلاء المهاجرين الى الحضر هم النوبيون الذين يهاجرون للعمل فى الخدمات ، وخاصة فى القاهرة والاسكندرية اللتان حصر فيهما ١٣ فى المائة ، ٧ فى المائة على التوالى من جملة الأفراد المحصورين فى الجمهورية كلها فى تعداد ١٩٦٠ والذين ذكروا أنهم ولدوا فى محافظة أسوان . وفى الواقع نجد أن شخصين من كل ثلاثة يخرجون من محافظة أسوان يتجهان الى القاهرة والاسكندرية .

٢ - وعلى العكس من أسوان نجد فى المحافظة الواقعة شمالها ، أى قنا ، أن درجة الهجرة الى الحضر من أصغر الدرجات . والسبب فى ذلك راجع الى أن نسبة كبيرة من سكان هذه المحافظة يهاجرون اما الى أسوان حيث يحملون فى أعمال الانشاء القديمة أو الحديثة أو فى المصانع الجديدة أو فى مناجم الحديد وما الى مناطق التعدين على ساحل البحر الأحمر . وقد بلغت نسبة المهاجرين الى أسوان وأقسام الحدود ٢٤ فى المائة من المهاجرين الذكور ، ٢٠ فى المائة من المهاجرات الاناث فى تعداد ١٩٦٠ .

٣ - أما المحافظات المحيطة بالقاهرة وهى الجيزة والقليوبية والمنوفية فإن أغلب الهجرة منها متجهة الى القاهرة بالذات ، كما هو متوقع ، فقد كان نصيب القاهرة من بين المهاجرين من الجيزة والقليوبية والمنوفية فى تعداد ١٩٤٧ مساويا ٨١ فى المائة ، ٧٢ فى المائة ، ٥٣ فى المائة بين الذكور ، ٦١ فى المائة ، ٧٤ فى المائة ، ٦٠ فى المائة بين الاناث على التوالى . وفى تعداد ١٩٦٠ أصبحت هذه النسب ٦٧ فى المائة ، ٦٥ فى المائة ، ٤٥ فى المائة بين الذكور ، ٧١ فى المائة ، ٦٨ فى المائة ، ٥٨ فى المائة بين الاناث .

٤ - وكما هو متوقع كذلك ، نجد أن نسبة كبيرة من الهجرة من البحيرة متجهة نحو الاسكندرية فقد كانت نسبة الذكور المهاجرين الى الاسكندرية من بين جميع المهاجرين ٤٨٪ فى تعداد ١٩٦٠ وكانت النسبة

جدول (٢)

الهجرة الصافية من كل من الجنسين الى المحافظات الحضرية
النسبة المئوية للمهاجرين الى المحافظات الحضرية من بين جميع المهاجرين في كل محافظة
في تعدادات ١٩٢٧ ، ١٩٤٧ ، ١٩٦٠

الاناث			الذكور			محافظة الميلاد
١٩٦٠	١٩٤٧	١٩٢٧	١٩٦٠	١٩٤٧	١٩٢٧	
المحافظات غير الحضرية						
الوجه القبلي الاعلى :						
٨٠	٧٩	٨٢	٧٢	٨٨	٨٥	اسوان
٥٢	٤٢	٣٩	٥٦	٥٢	٤٤	قنا
٧٤	٦٨	٦٥	٧٢	٧٢	٣٢	سوهاج
٧١	٦٦	٦٨	٧٢	٧٥	٣٠	اصيوط
الوجه القبلي الادنى :						
٦٠	٤١	٥٢	٥٩	٦٢	٥٥	الفيوم
٥٩	٣٠	٥١	٥٨	٦١	٥٦	بنى سويف
٦٣	٤٢	٥٠	٦١	٦٣	٥١	الفيوم
٨٠	٧٠	٨٤	٧٧	٨٥	٧٧	الجيزة
الوجه البحرى الجنوبى :						
٧٣	٧٢	٦٧	٧٤	٦٩	٦٢	المنوفية
٧٦	٨٠	٧٦	٧٤	٧٩	٧٥	القليوبية
الوجه البحرى الشمالى :						
٧٠	٧٤	٦٧	٦٨	٧٢	٦٦	الشرقية
٥٥	٦٢	٤١	٥٥	٥٩	٤٦	الدقهلية
٦٩	-	-	٦٨	-	-	دمياط
٦٣	٧٠	٦٣	٦١	٦٧	٥٨	الغربية
٤٨	٧٠	٦٣	٥٠	٦٧	٥٨	كفر الشيخ
٧٥	٧٩	٧٣	٧٥	٣٣	٥٦	الجيزة
المحافظات الحضرية :						
٢١	٢٩	٢٦	٢٤	١٩	٣٠	القاهرة
٥٥	٥٩	٧١	٤٩	٥٩	٥٨	الاسكندرية
٦٧	٤٧	٦٤	٦٥	٤٥	٦١	بورسعيد
٦٣	٨٤	٧١	٦١	٨٢	٦٩	الاسماعيلية
٦٣	٨٢	٧٣	-	٨٢	٧٢	السويس
-	٨٢	٧٣	-	٨٢	٧٢	دمياط

* هذه النسبة مشكوك في صحتها . انظر صفحة

المنظرة ٥٢٪ بين الاناث . أما فى تعداد ١٩٤٧ فبصرف النظر عن بيانات الذكور المشكوك فى صحتها جدا نجد أن نسبة المهاجرات الى الاسكندرية ٥٢٪ من جميع المهاجرات الى الخارج .

٥ - وأعلى درجة للهجرة من محافظة حضرية الى المحافظات الحضرية الأخرى توجد بين مواليد المدن الثلاث الواقعة على قناة السويس وقد تراوحت هذه الدرجة فى تعداد ١٩٦٠ بين ٦١٪ . ٦٥٪ من الذكور وبين ٦٣٪ ، ٦٧٪ من الاناث . وكذلك نلاحظ من جدول (٢) أن معظم الهجرة من مدينة دمياط كانت متجهة الى المحافظات الحضرية ، وأن درجة هذه الهجرة الحضرية بلغت حوالى ٧٣٪ من الجنسين فى تعداد ١٩٣٧ ، ٨٢٪ فى تعداد ١٩٤٧ .

٦ - والقاهرة هى أقل المحافظات الحضرية « تصديرا » لمواليدها الى المحافظات الحضرية الأخرى ففى تعداد ١٩٦٠ قلت نسبة المولودين فيها والذين حصروا فى بقية المحافظات الحضرية عن ٢٥ فى المائة من جملة المهاجرين من القاهرة . وتتلو الاسكندرية القاهرة فى صفر درجة الهجرة الى المحافظات الحضرية الأخرى . والسبب فى صفر درجة الهجرة الحضرية هذه راجع بطبيعة الحال الى أن المدينتين فيهما كل ما فى بقية الحضر من فرص العمل والتعليم والرعاية الصحية والمزايا الحضرية الأخرى .

٧ - يتضح من جدول (٢) أن الاتجاه العام مع الزمن للتغير فى درجة الهجرة الحضرية بين الذكور المهاجرين من المحافظات غير الحضرية عموما ، وكذلك بين الاناث المهاجرات من محافظات الوجه البحرى ، عبارة عن تزايد من تعداد ١٩٣٧ الى تعداد ١٩٤٧ تلاء تناقص فيما بين تعدادى ١٩٤٧ ، ١٩٦٠ . وهذه المشاهدة جديرة بالدراسة إذ أنها قد تعنى أنه على الرغم من التزايد العددي فى الهجرة الى المحافظات الحضرية فإن المهاجرين قد بدأوا أخيرا فى الاتجاه الى المحافظات غير الحضرية بنسب أعلى من ذى قبل .

الهجرة الى الداخل

ننتقل الآن الى جدول (٣) الذى يبين درجة الهجرة الى الداخل مقيسة بنسبة السكان المولودين خارج المحافظة من بين جميع من حصروا فى هذه المحافظة ، وذلك فى كل من تعدادات ١٩٣٧ ، ١٩٤٧ ، ١٩٦٠ ومن بيانات هذا الجدول نصل الى النتائج الآتية :

١ - فيما عدا محافظتى أسوان والجيزة ، تكاد الهجرة الى داخل محافظات الوجه القبلى تكون متقدمة إذ لم تتعد درجتها ٤ فى المائة من أى من الجنسين فى أى من التعدادات الثلاثة . وهذا راجع بطبيعة الحال الى قلة الموارد الاقتصادية غير الأرض الزراعية المحدودة .

جدول (٣)

الهجرة الصافية من كل من الجنسين الى خارج كل محافظة

النسبة المئوية للسكان الذين ولدوا خارج كل محافظة من بين جميع من حضروا في هذه المحافظة في تعدادات ١٩٢٧ ، ١٩٤٧ ، ١٩٦٠

الذكور			الاناث			المحافظة التي حضر فيها السكان
١٩٢٧	١٩٤٧	١٩٦٠	١٩٢٧	١٩٤٧	١٩٦٠	
المحافظات غير الحضرية						
الوجه القبلى الاعلى :						
١٢	١٣	١٦	٨	١٠	١١	اسوان
١	١	٣	١	١	١	قنا
١	١	٣	١	١	٣	سوهاج
٢	٢	٣	١	١	٢	اسيوط
الوجه القبلى الادنى :						
٣	٣	٣	٣	٢	٣	المنيا
٤	٣	٤	٤	٣	٣	بنى سويف
٢	٢	٣	٢	٢	٣	الفيوم
٨	١١	٢٢	٥	١٠	٢١	الجيزة
الوجه البحرى الجنوبي :						
١	١	٣	١	١	٣	المنوفية
٥	٧	١١	٣	٥	٩	القليوبية
الوجه البحرى الشمالى :						
٥	١٥ *	٤	٣	٤	٤	المرقية
٣	٣	٤	٣	٣	٣	الدقهلية
-	-	١٠	-	-	٩	دمياط
٤	١	٦	٣	٦	٦	الغربية
٦	٦	٧	٧	٤	٥	كفر الشيخ
٦	٦	٧	٧	٤	٦	البحيرة
المحافظات الحضرية :						
٤٠	٤٣	٣٩	٣٦	٣٩	٣٦	القاهرة
٣٥	٣٢	٣٠	٢٨	٢٧	٢٦	الاسكندرية
٤٤	٤٣	٣١	٢٨	٢٧	٢١	بورسعيد
٤٩	٦١	٤٧	٤٢	٥٠	٢٩	الاسماعيلية
١٠	١٠	-	٩	٥٠	٤٥	السويس
-	-	-	٩	٩	-	دمياط

* هذه النسبة مشكوك في صحتها . انظر صفحة

٢ - سبق أن ذكرنا أن الهجرة إلى داخل أسوان تأتي غالبيتها من قنا . وفي الواقع تبين نتائج التعدادات أن محافظة قنا كانت المنبع لما بين ٧٠ في المائة ، ٨٠ في المائة من المهاجرين إلى محافظة أسوان . بل أن بيانات تعدادى ١٩٤٧ ، ١٩٦٠ تدل على أن حوالى ١١ في المائة من الذكور المحصورين في محافظة أسوان ، ٨ في المائة من الإناث المحصورات في هذه المحافظة كانوا من مواليد قنا . ومن هنا نرى أن محافظة أسوان ذات طابع فريد من حيث أنها « تصدر » وفي نفس الوقت « تستورد » السكان بدرجة عالية . والسبب في هذه الظاهرة هو أن النوبيين الذين يهاجرون من محافظة أسوان إلى الحضر لا يقومون بنوع العمل اللازم لهذه المحافظة وهو الحفر والتشييد والتعدين وصناعات معينة ، بل يفضلون العمل في الخدمات في الحضر ، تاركين فرص العمل في المحافظة للمهاجرين من قنا وسوهاج .

٣ - أما الهجرة إلى داخل الجيزة حتى عام ١٩٤٧ فلم تكن قادمة من القاهرة المجاورة . بل أن نسبة المولودين في القاهرة من بين الأفراد المحصورين في الجيزة في تعدادى ١٩٣٧ ، ١٩٤٧ كانت أقل من ٣ في المائة . أما في تعداد ١٩٦٠ فنجد أن هذه النسبة قد ارتفعت إلى ٦ في المائة بين الذكور ٧ في المائة بين الإناث . ولعل السبب الرئيسى في هذه الزيادة هو امتداد مساكن القاهرة إلى المناطق السكنية الجديدة على الضفة الغربية للنيل . بيد أن غالبية الهجرة ما زالت تأتي من المحافظات التى تصدر سكانها بدرجة عالية وخاصة المنوفية في الوجه البحرى وقنا وسوهاج وأسيوط في الوجه القبلى الأعلى . وهؤلاء المهاجرون يشكلون فى الغالب أسرا يعمل أربابها في عدد من المصانع الكبيرة في المحافظة ، أو يعملون في خدمة المشتغلين في هذه المصانع .

٤ - وإذا ما انتقلنا إلى الوجه البحرى الجنوبي ، وهو المنطقة ذات الهجرة المحسوسة إلى الخارج وجدنا أن المنوفية - أشد محافظات الوجه البحرى « تصديرا » لسكانها - تكاد لا تفتح أبوابها لأحد من خارجها . أما القليوبية فلا تزال تستقبل نسبة محسوسة من الوافدين ارتفعت من ٤٪ من سكانها في ١٩٣٧ إلى ٦٪ في ١٩٤٧ ثم وصلت في تعداد ١٩٦٠ إلى ١١٪ من سكانها الذكور ، ٩٪ من الإناث . وهذا التزايد في الهجرة إلى القليوبية يتمشى مع ما هو معروف عن انتشار المصانع في جنوب هذه المحافظة . وكما هو الحال في محافظة الجيزة نجد أن غالبية هذه الهجرة غير قادمة من القاهرة المجاورة إذ أن نسبة الوافدين منها كانت ٢٢٪ من الوافدين الذكور ، ٢٦٪ من الوافدات الإناث في تعداد ١٩٦٠ .

٥ - وإلى جانب القليوبية في الوجه البحرى نجد أن المحافظة غير الحضرية الثانية التى تبين الأرقام أنها استقبلت نسبة محسوسة من الوافدين هى دمياط التى بلغت نسبة المولودين خارجها من بين سكانها ١٠٪ من الذكور .

٩٪ من الإناث في تعداد ١٩٦٠ . ولكن نلاحظ مرة أخرى أن هذه الهجرة لم تأت من المحافظات الحضرية بل من المحافظات المجاورة ومن الدقيلية بالذات التي جاء منها ٥٢٪ من الوافدين من أنجسيين *

وفيما عدا القليوبية ودمياط فالمحافظات غير الحضرية في الوجه البحري لم تستقبل الوافدين بدرجة محسوسة .

٦ - أما المحافظات الحضرية فقد تعرضت جميعها لدرجة عالية من الهجرة إلى الداخل ، من كل من الجنسين . وقد استقبلت القاهرة نسبة عالية جدا من الوافدين حتى أن نسبة المولودين خارجها من بين سكانها كانت ٤٣ في المائة بين الذكور ، ٢٩ في المائة بين الإناث عام ١٩٤٧ ، وقد أصبحت هاتان النسبتان ٣٩ في المائة بين الذكور ، ٣٦ في المائة بين الإناث عام ١٩٦٠ ، بل أنه مما يدل على ضخامة الهجرة إلى هذه المدينة أن عدد سكانها زاد بمقدار ٢٥٠ في المائة فيما بين ١٩٣٧ - ١٩٦٠ .

٧ - والوافدون إلى القاهرة لم يأتوا من محافظات حضرية كما هو واضح من الجدول التالي :

جدول (٤)

التوزيع المئوي لسكان القاهرة حسب محافظة الميلاد
في تعدادي ١٩٤٧ ، ١٩٦٠

١٩٦٠		١٩٤٧		محافظة الميلاد
إناث	ذكور	إناث	ذكور	
٦٣٢٦	٦١٣٣	٧١٢٢	٥٧٢١	القاهرة
٢٢٤	٢٢١	٢٢١	١٢٩	بغية المحافظات الحضرية
١١٢٢	١١٢١	١١٢٥	١٤١٢	القليوبية والمنوفية والجيزة
٩٢٩	٩٢١	٩٢٥	٩٢١	الوجه البحري الشمالي
٣٢٣	٣٢٤	٣٢٨	٣٢٣	بقية الوجه القبلي الأدنى
٧٢٧	١٠٢٧	٣٢٠	١٤٢٣	الوجه القبلي الأعلى
٢٢٣	٢٢٥	٢٢٣	٢٢٤	محافظات الحدود
١٢٦	١٢٩	١٢٦	١٢٨	الخارج
١٠٠٠	١٠٠١	١٠٠٠	٩٩٩	المجموع

(*) من المستحسن أن نأخذ هذه الأرقام بحذر لاحتمال حدوث بعض الخطأ في تحديد محافظة الميلاد نتيجة لضم أجزاء من محافظة الدقهلية إلى دمياط قبل تعداد ١٩٦٠ .

فالجداول يبين أن الوافدين الى القاهرة جاؤا بنسبة عالية تتراوح بين ١١ ، ١٤ فى المائة من الجنسين من المحافظات غير الحضرية المحيطة بها . ونصيب المنوفية بالذات من سكان القاهرة كبير لدرجة قد تدعو الى الدهشة اذ كان مواليد المنوفية عبارة عن ٧٤ فى المائة من سكان القاهرة من كل من الجنسين فى تعداد ١٩٤٧ ، وفى تعداد ١٩٦٠ كانت هذه النسبة ٦٥ فى المائة من كل من الجنسين ايضا .

ويتلو هذه المنطقة الصعيد الأعلى الذى ساهم بحوالى ١٢٪ من الذكور المحصورين فى القاهرة عام ١٩٤٧ ، ١١٪ منهم عام ١٩٦٠ . وحتى بين الاناث نجد أن الصعيد الأعلى وفد منه مايقرب من ٨٪ من جملة اناث القاهرة فى تعداد ١٩٦٠ .

هذا وقد ساهمت محافظات الوجه البحرى الشمالى كلها بما بين ٩٪ ، ١٠٪ من سكان القاهرة .

أما الصعيد الأدنى باستثناء الجيزة فيكاد يكون منعدم المساهمة فى سكان القاهرة . وفى نفس الوقت كانت نسبة مواليد المحافظات الحضرية الأخرى حوالى ٢ فى المائة فقط من جملة سكان القاهرة .

٨ - ويتكرر نفس الموقف السابق فى الاسكندرية حيث نجد أن الهجرة من المحافظات الحضرية الأخرى ومن الصعيد الأدنى لاتكاد تذكر . وأكبر محافظات الوجه البحرى مساهمة هى البحيرة المجاورة التى وفد منها ما بين ٤ و ٥ فى المائة من سكان الاسكندرية فى تعدادى ١٩٤٧ ، ١٩٦٠ ثم المنوفية التى وفد منها ما بين ٣ ، ٤ فى المائة من السكان . وقد وفد الى الاسكندرية من الصعيد الأعلى ما بين ٦ ، ٧ فى المائة من سكانها .

٩ - والمحافظه الحضرية التى استقبلت أكبر نسبة من الوافدين هى السويس التى بلغت نسبة المولودين فيها من بين الأفراد الذين حصروا فيها فى تعداد ١٩٤٧ : ٣٩ فى المائة فقط من الذكور ، ٥٠ فى المائة من الاناث . وقد جاء الجزء الأكبر من هذا الطوفان من الصعيد الأعلى الذى ساهم بحوالى ٢٩ فى المائة من ذكور السويس ، ٢٣ فى المائة من اناثها عام ١٩٤٧ . وفى تعداد ١٩٦٠ كانت هاتان النسبتان لا تزالان عاليتين ومساويتين ٢١ فى المائة من الذكور ١٨ فى المائة من الاناث . ومن بين المحافظات الأربع فى الصعيد الأعلى نجد أن قنا وسوهاج بالذات كانت هى المسئولة عن هذه الدرجة العالية من التوافد . فقد بلغت نسبة المولودين فى هاتين المحافظتين من بين سكان السويس ٢٤ فى المائة من الذكور ، ١٩ فى المائة من الاناث عام ١٩٤٧ ، ١٨ فى المائة من الذكور ١٥ فى المائة من الاناث عام ١٩٦٠ .

١. - ومن الملاحظ في جدول (٣) أن نسبة الوافدين الى المحافظات غير الحضرية أعلى عموماً في تعداد ١٩٦٠ منها في تعداد ١٩٤٧ ، وأن الوضع على عكس ذلك في المحافظات الحضرية . وهذه النتائج تتفق مع ما سبق أن رأيناه من احتمال وجود بعض التناقض في درجة تهاافت المهاجرين على المحافظات الحضرية بالذات . ولكن يجب ألا نستنتج من هذا وجود تناقض في درجة الهجرة من الريف الى الحضر عموماً لأن ما لدينا من بيانات لايمكننا من أن نعرف هل الهجرة الى داخل المحافظات غير الحضرية متجهة الى عواصم هذه المحافظات والى مراكزها الحضرية الأخرى أو الى الأجزاء غير الحضرية من هذه المحافظات . بل ان النتائج التى توصلنا اليها من قبل لتدل على أن الهجرة تسير فى اتجاه مواز لاتجاه انتشار الصناعة فى أسوان والجيزة والقليوبية .

مشكلة الالغاء في بوالص التأمين على الحياة

للدكتور كامل الحلواني

مدرس التأمين بكلية التجارة - جامعة اسيوط

الجزء الأول

مقدمة

رسالة التأمين على الحياة :

يتعرض الانسان من اللحظة التي يولد فيها حتى اللحظة التي يودع فيها الحياة لآخطار عديدة على درجات متفاوتة من الجسامة . بعض هذه الاخطار تهدد ممتلكاته وشخصه كالحريق والسرقة والزلازل والفيضانات وثورات البراكين وبعضها يهدد شخصه فقط كالمرض والعجز والوفاة المبكرة . وتتدخل وظيفة التأمين في شتى صوره وأنواعه في حماية الناس من الخسائر المالية المترتبة على تحقق هذه الأخطار . ويتمكن التأمين من أداء هذه الوظيفة الهامة عن طريق جمع مبالغ من المال من الأشخاص الكثيرين المعرضين لخطر معين وتوزيعها على القلائل الذين تشاء الأقدار أن يتحقق هذا الخطر بالنسبة لهم .

يمكن تعريف الخطر لأغراض التأمين بأنه احتمال وقوع حدث تنتج عنه خسارة مالية ومعنى هذا إنه يشترط أولاً أن يكون الحدث احتمالياً أى ليس محقق الوقوع وليس مستحيلاً ، وقد يخطر ببال البعض أن الوفاة ليست خطراً لأنها مؤكدة الوقوع . ولكن يرد على هذا بأن الوفاة وإن كانت ستقع عاجلاً أو عاجلاً لكل شخص بلا استثناء إلا أن تاريخ وقوعها مجهول . ومعنى هذا أن حدوث الوفاة فى خلال مدة زمنية معينة أمر احتمالى وبهذا يعتبر من الأخطار الصالحة للتأمين . ويشترط ثانياً أن يترتب على وقوع الحدث خسارة مالية فالأحداث التى لا يترتب على وقوعها آثار مالية لا تعتبر أخطاراً من وجهة نظر التأمين . وعلى هذا فالإنسان لا يستطيع أن يؤمن ضد وفاة شخص غريب عنه تماماً لأن وقوع هذا الحدث لن يصيبه بأية خسارة مالية فعلية أو افتراضية .

ولا يشترط لوجود الخطر أن يكون الحدث المحتمل حدثاً سلبياً غير مرغوب فيه وإنما يكفي أن يترتب على وقوعه خسارة مالية . فبعض الأحداث

السعيدة المرغوبة تعتبر من الأخطار الممكن التأمين ضدها لأن وقوعها يكبد الإنسان خسارة مالية ، فاحتمال امتداد حياة الإنسان الى ما بعد سن معينة - السنتين مثلا - قد يكون من الأحداث المرغوب فيها الا أنها تنتج آثارا مالية سيئة . فالإنسان يفقد كل دخله او جزءا كبيرا منه عند بلوغه سن التقاعد . ولهذا فان التأمين الذى يحصل الشخص بمقتضاه على مبلغ من المال اذا كان لا يزال على قيد الحياة عند بلوغه سن السنتين ولا يحصل على شيء على الإطلاق اذا انتهت حياته قبل هذه السن يعد تأمينا صحيحا لأنه يؤمن ضد الآثار المالية المترتبة على وقوع خطر من الأخطار وهو امتداد حياة الإنسان الى سن متاخرة . ويعتبر هذا التأمين تأمينا ضد خطر الحياة .

ويمكن تقسيم التأمين على الحياة الى ثلاثة أنواع حسب الأخطار التى يعالجها كل منها .

أنواع بوالص التأمين على الحياة حسب الخطر المؤمن ضده :

أ (التأمين المؤقت ضد خطر الوفاة :

هذا النوع من التأمين يمنح المؤمن له حماية مالية مؤقتة فتنص بوليصة التأمين المؤقت ضد خطر الوفاة على أن يدفع المؤمن لورثة المؤمن له أو المستفيد أو المستفيدين المعيّنين فى البوليصة مبلغا معيناً اذا حدثت الوفاة فى خلال مدة زمنية معينة . فاذا انتهت المدة دون حدوث الوفاة انقضت البوليصة وأصبحت الاقساط المدفوعة حقا خائفا للمؤمن . ويقوم المؤمن له بتحديد المدة التى يرغبها حسب ظروفه واحتياجاته . وقد صمم التأمين المؤقت لخدمة أغراض معينة . فهو صالح للأشخاص الذين يجدون أنفسهم فى حاجة الى التأمين لعدد محدود من السنين تنقضى بانقضائها هذه الحاجة . فاذا رغب شخص يعول ابنا سنه سبعة عشر عاما أن يضمن له الحصول على المال الكافى لاتمام تعليمه فى حالة وفاته فانه يستطيع أن يحقق هذا عن طريق شراء بوليصة تأمين مؤقتة ضد خطر الوفاة مدتها خمس سنوات مثلا اذا رأى أن هذه المدة كافية . فاذا انقضت السنوات الخمسة دون وفاة الأب فان البوليصة تصبح منتهية ، وفى نفس الوقت تكون الحاجة التى من أجلها أصدرت البوليصة قد انقضت .

وكذلك يستطيع الدائن أن يؤمن على حياة مدينه ببوليصة تأمين مؤقتة ضد خطر الوفاة وذلك لكى يضمن الحصول على قيمة التأمين من المؤمن فى حالة وفاة المدين قبل انتهاء مدة الدين .

ب) التأمين الدائم ضد خطر الوفاة :

بينما يستخدم التأمين المؤقت ضد خطر الوفاة لمنح الحماية المؤقتة من المتاعب المالية المترتبة على الوفاة نجد أن التأمين الدائم يستخدم لحماية أسرة المؤمن له أو من يعتمدون عليه من الحاجة والعوز في حالة وفاته بصرف النظر عن تاريخ وقوع الوفاة . وبمقتضى بوليصة التأمين الدائم ضد خطر الوفاة يقوم المؤمن بدفع قيمة التأمين لورثة المؤمن له أو المستفيد المعين في البوليصة عند وقوع الوفاة فقط . ومن الواضح أن الوفاة واقعة لامحالة وأن على المؤمن له لكي يضمن قيام المؤمن بدفع قيمة البوليصة أن يفي بالتزاماته التي تعهد بإدائها وهي دفع الأقساط بالطريقة وفي المواعيد المتفق عليها . ولاشك أن التأمين الدائم ضد خطر الوفاة يخدم أغراضا عديدة لعل أهمها حماية الأسرة من العوز والحاجة عند وفاة عائليا . لا شك أنه من واجب كل رجل أن يعول أسرته وأن يكفل لها وسائل المعيشة المناسبة سواء في حياته أو بعد مماته . يعمل الرجل أثناء بقاءه على قيد الحياة بغية الحصول على دخل يفي بحاجاته وحاجات أسرته ولا شك أنه يود لو استمر هذا الدخل لأسرته بعد وفاته . ويمكن تحقيق هذا عن طريق التأمين ، فمقابل دفع أقساط معينة يتعهد المؤمن بدفع دفعات دورية لأسرة المؤمن له في حالة وفاته . وما هذا إلا أحد أشكال بوالص التأمين ضد خطر الوفاة .

ج) التأمين ضد خطر الحياة (تأمين الوقفية البحتة) :

بمقتضى هذه البوليصة يقوم المؤمن بدفع القيمة المتفق عليها وتسمى رأسمال البوليصة إذا كان المؤمن له لا يزال على قيد الحياة في تاريخ معين أو بعد عدد معين من السنين ولا يدفع شيئا على الإطلاق إذا لم يتحقق هذا الشرط وفي هذه الحالة تصبح البوليصة منتهية ويسترد المؤمن على الأقساط المدفوعة . من الواضح إذن أن هذه البوليصة تعتبر الحدث المؤمن منه هو استمرار المؤمن له على قيد الحياة حتى نهاية فترة معينة ولكن عشرين أو ثلاثين عاما فإذا وقع هذا الحدث يحصل المؤمن له على رأسمال البوليصة والا انتهت البوليصة بسبب عدم وقوع الحدث المؤمن ضده . وهذا النوع من البوالص يستخدم بواسطة الشخص الذي يريد الحصول على مبلغ معين أو دخل معين عند بلوغه سنا معينة أو بعد مرور فترة معينة . فمثلا قد يخشى شخص ما سنده أربعين سنة أن يبلغ سن الستين ويحال إلى المعاش ويصبح دخله أقل من ذي قبل . في هذه الحالة يستطيع أن يتعاقد مع المؤمن للحصول على بوليصة وقفية بحتة لمدة عشرين عاما فإذا توفي خلال المدة لا يحصل على شيء على الإطلاق بل ويفقد الأقساط التي دفعها وإذا كان لا يزال على قيد الحياة عند نهايتها فإنه يحصل على المبلغ المتفق

عليه ، يتسلمه على دفعات دورية كل شهر أو أكثر لمدة محددة أو مدى الحياة حسب رغبته . لاشك أن الخطر الذي يؤمن الشخص ضده في هذه الحالة هو استمرار حياته أكثر من عشرين عاما فإذا استمرت اعتبر أن الخطر قد تحقق ويستحق بذلك مبلغ التأمين .

هذه هي الأخطار الثلاثة التي يقوم التأمين على الحياة بالتأمين ضدها : خطر الوفاة خلال مدة معينة ، وخطر الوفاة في أى وقت ، وخطر استمرار الشخص على قيد الحياة لأكثر من عدد معين من السنين . ولا يوجد في ميدان التأمين على الحياة سوى هذه الأخطار الثلاثة ونجد أن جميع بوالص التأمين التي تصدرها شركات التأمين على الحياة تؤمن ضد واحد أو أكثر من هذه الأخطار .

لقد رأينا فيما سبق أن بوليصة التأمين على الحياة صممت لتحقيق هدف معين يختلف حسب نوعها . فاحتياجات المؤمن له وظروفه هي التي تحدد نوع البوليصة التي يحصل عليها . ولكي ينجح التأمين على الحياة في أداء رسالته ولكي يتمكن من اسداء الخدمات المنتظرة منه لابد وأن تستمر البوليصة نافذة المفعول حتى يقع الحدث المؤمن ضده أو يفشل في الوقوع ، فإذا انتهت البوليصة قبل ذلك لسبب من الأسباب اعتبر أن هذا التأمين قد فشل في أداء رسالته وفي القيام بالخدمات الاجتماعية والاقتصادية والاقتصادية المنتظرة منه .

ثانيا : انتهاء بوليصة التأمين على الحياة :

تنتهى بوليصة التأمين على الحياة بأحد طريقتين :

١ () وقوع الحدث أو انتهاء المدة :

لقد صممت كل بوليصة حياة - كما سبق أن ذكرنا - لكي تخدم غرضا معيناً أى لكي تؤمن ضد وقوع حدث معين ، فإذا وقع الحدث استلم المؤمن له مبلغ التأمين المتفق عليه واعتبرت البوليصة منتهية ، وإذا انتهت مدة العقد ولم يقع الحدث الموجب للدفع انتهت البوليصة أيضا وانتهى التزام المؤمن وأصبحت الأقساط المدفوعة ملكا له . ففي التأمين المؤقت ضد الوفاة لمدة خمس سنين مثلا تنتهى البوليصة قبل مضي الخمس سنين إذا انتهت حياة المؤمن له فإذا كان لا يزال على قيد الحياة عند انقضاء المدة فإن البوليصة تعتبر منتهية لعدم وقوع الحدث المؤمن ضده وتكون الأقساط المدفوعة بأكملها ملكا للمؤمن . وكذلك في عقد الوقفية البحثية وهو - كما سبق أن رأينا - ينص على قيام المؤمن بدفع مبلغ معين للمؤمن له إذا كان لا يزال على قيد الحياة بعد مرور مدة معينة . فإذا انتهت حياة المؤمن له قبل مرور هذا الأجل انتهت

البوليصة وأصبحت الأقساط المدفوعة ملكا للمؤمن . فكان هذه البوليصة قد تنتهى قبل حلول أجلها بسبب وفاة المؤمن له واستحالة تحقق الخطر المؤمن ضده . اذ أنه من الواضح أن وفاة المؤمن له قبل حلول أجل العقد يجعل من المستحيل تحقيق الشرط الذى يتوقف عليه التزام المؤمن بالدفع وهو بقاء المؤمن له على قيد الحياة عند انتهاء لمدة المتفق عليها .
انتهاء عند انتهاء المدة المتفق عليها .

ب (الإلغاء :

قد يقوم المؤمن بإلغاء بوليصة التأمين بسبب عدم قيام المؤمن له بدفع القسط الذى التزم بدفعه . وقد يقوم المؤمن له نفسه بإلغاء البوليصة وتصفيتها أو بطلب تحويلها الى بوليصة مخفضة القيمة أو المدة . وتستخدم كلمة « الإلغاء » فى هذا البحث لتشمل إنهاء العقد بواسطة المؤمن له أو المؤمن سواء ترتب على إنهاء العقد حصول المؤمن له على قيمة أو عدم حصوله عليها وسواء ترتب على الإنهاء قيام عقد جديد بين المؤمن له والمؤمن أو انتهاء العلاقة بينهما كلية . فكان الإلغاء هنا يشمل ثلاثة مواقف أو حالات وهى :

- ١ - الغاء مع عدم حصول المؤمن له على قيمة تصفية أو استرداد .
- ٢ - الغاء مع حصول المؤمن له على قيمة تصفية أو استرداد .
- ٣ - الغاء العقد الأصيل وحصول المؤمن له على عقد آخر مدفوع الأقساط مخفض القيمة أو بنفس القيمة وإنما مع تخفيض المدة .

وهذه الطريقة الثانية من طرق انتهاء عقد التأمين وهى الإلغاء هى موضوع هذا البحث .

خطورة مشكلة الإلغاء

كيفية انقضاء البوالص :

يتبين لنا خطورة مشكلة الإلغاء وأهميتها البالغة كعامل من العوامل المؤثرة على نشاط التأمين فى مصر اذا نحن ألقينا نظرة على الكيفية التى تنقضى بها البوالص فى شركات التأمين الموجودة فى مصر .

جدول رقم (١)

وثائق التأمين المنتهية خلال عام ١٩٥٨ (١)

سبب الانقضاء	عدد البوالص	%
الغاء بسبب نفاذ قيمة الاسترداد	٦٩١	٥٣
وفاة	١٨٧١	٤٣
وفاء	٦١٤٩	١١٣٦
استرداد	٨٥١	٢٨٣٢
الغاء مـى عدم وجود حق فى قيمة استرداد	٦٥٠٦	٤٠٥
المجموع	١٦٠٦٧	١٠٠

نلاحظ فى هذا الجدول ان ٤٣٪ من البوالص التى انتهت خلال العام انتهت بسبب وفاة المؤمن له وأن ١١٣٦٪ انتهت بسبب الوفاة أى حلول الأجل المتفق عليه فى العقد واستحقاق المبلغ المؤمن به بناء على ذلك . بينما نجد أن ٧٨٨٪ من مجموع البوالص المنتهية خلال العام أما الغيت دون أن يدفع عنها أقساط ثلاث سنوات وبهذا لم يستحق أصحابها الحصول على أى مبلغ على الإطلاق أو أنها صفيت واستلم أصحابها قية النصفية المنصوص عليها فى البوليصه ، ونجد هذا فى الجدول أمام كلمة « استرداد » . ونجد كذلك أن ٥٣٪ من البوالص المنتهية انتهت بسبب نفاذ قيمة الاسترداد ومعنى هذا أن هذه البوالص كانت قد حولت الى بوالص مؤقتة ضد خطر الوفاة مدفوعة الأقساط وبنفس رأسمال البوليصه الأصلية بناء على طلب المؤمن لهم ثم انتهت مدة البوالص دون وفاة المؤمن لهم . فكان حوالى ٨٤٪ من بوالص التأمين المنتهية خلال العام انتهت بالالغاء أى أنها فشلت فى تحقيق الهدف الذى صممت أصلاً لكي تحققه . ولا يبين لنا جدول (١) البوالص التى حولت الى بوالص مخفضة المبلغ مدفوعة الأقساط ولا تلك التى حولت الى بوالص مدفوعة مؤقتة بنفس المبلغ . ومن الواضح أن مصلحة التأمين اعتبرت أن هذه البوالص لم تبلغ وإنما عدلت شروطها فحسب . وهذا بالرغم من أن القانون المصرى اعتبر التخفيض منشئاً لعقد جديد فنصت المادة ٧٦٠ « يجوز للمؤمن له متى كان قد دفع ثلاثة أقساط سنوية على الأقل أن يستبدل بالوثيقة الأصلية وثيقة مدفوعة فى مقابل تخفيض فى قيمة مبلغ التأمين ولو اتفق على غير ذلك » (١) . أما من حيث المبالغ التى تدفعها شركات التأمين لحملة البوالص وورثتهم والمستفيدين فقد وجد أنها موزعة كالاتى بحسب سبب الدفع .

(١) مصلحة التأمين ، التقرير السنوى عن نشاط التأمين فى إقليم مصر ، ١٩٥٧ - ١٩٥٨ القاهرة عام ١٩٦٠ ص ٩٤ - ٩٥ .

(١) الدكتور محمد كامل مرسى ، عقد التأمين عام ١٩٥٢ ، ص ٣١٤ .

جدول (٣)

توزيع مدفوعات شركات التأمين على الحياة (١)

بآلاف الجنيهات

١٩٥٨ - ١٩٥٠

١٩٥٨		١٩٥٧		١٩٥٤		١٩٥٠		سبب الدفع
%	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	
٢٤.١	٨١٤.١	١٤.١	٥٤٧.١	٢٧.٤	٢٩٦.٨	٢٢.٧	٢٨١.٥	وفاء
٢٤.٢	٨١٦.٣	١٩.١	٧٣٩.٦	٢٢.٢	٢٤٨.٦	٢٤.١	٤٢٣.٤	وفاء
٠.٢	٣٣.٥	٠.٢	٧.٩	٠.٢	٩.٨	٠.٤	٥.٩	جبر
٠.٨	٣٠.٨	٠.٦	٢٤.٦	٠.٧	٧.٩	٣.٣	٤٠.٥	دفعت سنوية
٠.٢	٩.٤	٠.٢	٨.٩	٠.٨	٧.٦	٠.٦	٧.٣	سحب
٥٠.١	١٨١٧.٤	٦٥.٨	٢٥٤٧.٤	٢٨.٥	٤١٢.١	٣٨.٩	٢٨٠.٦	تصفياح واسترداد
١٠٠	٣٧٠.١	١٠٠	١٣٨٧.٥	١٠٠	١٠٨٢.٣	١٠٠	١٢٨٨.٧	الجميع

ونجد في هذا الجدول أن المبالغ المدفوعة لحملة البوالص بسبب التصفية أو الاسترداد قد بلغت حوالي ٢٩٪ من مجموع المبالغ المدفوعة في سنة ١٩٥٠ ولم تتغير كثيرا عن ذلك في سنة ١٩٥٤. بينما نجد أنها زادت زيادة كبيرة مفاجئة في سنة ١٩٥٧ ولعل ذلك راجع إلى مفادرة كبير من الإجابات للبلاد بعد العدوان الثلاثي على مصر في سنة ١٩٥٦ وقيامهم بتصفية

(١) معلقة التأمين، التقرير السنوي للتأمين، ١٩٥٠، ١٤٠ - ١٤١، ١٩٥٧، ١٩٥٨ - ١٩٥٩، ١٢٦ - ١٢٧، ١٦٧.

الخاصة بهم قبل سفرهم . وهذه الزيادة مؤقتة وقد زالت بزوال سببها فنجد أن نسبة المبالغ المدفوعة لحملة البوالص بسبب التصفية أو الاسترداد انخفضت من ٨٦.٥٪ من مجموع المبالغ المدفوعة في سنة ١٩٥٧ الى ١٠.٥٪ في سنة ١٩٥٨ ومن المعتقد أنها أقل من ذلك بكثير الآن

العوامل المؤثرة على نسبة الالغاء :

ان ارتفاع نسبة البوالص التي تلغى أو تسترد الى مجموع البوالص المنتهية يرجع لعوامل عديدة منها حداثة عهد الناس بالتأمين على الحياة وعدم تعودهم عليه وعدم اقتناعهم بأهميته وبخطورة الدور الاقتصادي والاجتماعي الذي يلعبه في حياتهم ولهذا نجد أنهم لا يتورعون عن الغاء بوالصهم وتصفيتهما لاتفه الأسباب . وقد لوحظ في مختلف البلدان أن مشكلة الالغاء تقل بمرور السنين ويبين الجدول الآتي نسب البوالص التي ألغيت الى مجموع البوالص المنتهية خلال العام في مصر من عام ١٩٥١ الى عام ١٩٥٨ .

جدول (٣)

عدد وثائق التأمين المنتهية خلال العام (١)

عام ١٩٥٨		عام ١٩٥٥		عام ١٩٥١		سبب الانقضاء
النسبة الى المجموع	عدد البوالص	النسبة الى المجموع	عدد البوالص	النسبة الى المجموع	عدد البوالص	
٤.٢٪	٦٩١	٤.٢٪	٦٧٠	٦.٠٪	٨١٠	وفاة
١١.٦٪	١٨٧١	١٠.٧٪	١٧٠٢	١٠.١٪	١٣٦٢	وفاة
—	٥	٠.٢٪	٣٠	٠.٢٪	٧٧	سحب
						الغاء بسبب نفاذ ...
٥.٣٪	٨٥١	٧.٢٪	١١٤٧	٢.٠٪	٢٥٦	فتحة الاسترداد ...
						الغاء مع عدم وجود ...
٤.٥٪	٦٥٠.٦	٤.٢٪	٦٨٠.٨	٤.٣٪	٥٨٤.١	حق في قيمة الاسترداد
٣.٨٪	٦١٤.٨	٣.٥٪	٥٦١.١	٣.٨٪	٥٢٣.٢	استرداد
١.٠٪	١٦.٧٢	١.٠٪	١٥٩.٦٨	١.٠٪	١٣٥.٧٩	المجموع

نلاحظ في هذا الجدول أن الموقف لم يظهر سوى تحسن طفيف . فنقصت نسبة البوالص الملغاة (١) من ٨١.٧٪ في عام ١٩٥١ الى ٧.٧٪ في

(١) التقرير السنوي عن نشاط التأمين في مصر ، عام ١٩٥١ ص ١٢ - ١٣ ، عام ١٩٥٥ ص ١٣٢ ، عام ١٩٥٧ - ١٩٥٨ .

(١) يشمل هذا الرقم البوالص المستوردة أو المصفاة والبوالص الملغاة بدون حق في قيمة استرداده .

عام ١٩٥٥ ثم زادت النسبة ثانية إلى ٧٨,٨ ٪ في عام ١٩٥٨ .

وقد لوحظ أن نسبة البوالص المنتهية بسبب الإلغاء إلى مجموع البوالص المنتهية خلال العام أكبر في الشركات الحديثة السن ولا يمكن بيان هذا احصائيا بعد عام ١٩٥٧ بسبب تمصير الشركات الأجنبية وتحويل محافظ عملياتها إلى شركات التأمين الوطنية الموجودة فعلا أو التي أنشئت لهذا الغرض . فقد أنشئت الشركة المتحدة للتأمين وحولت إليها أعمال شركة البرودنشيال ومجموعتا لا باترنيل والتأمينات الجنرال ، وكذلك حولت مجموعة لناسيونال إلى شركة الشرق والفينكسي إلى شركة الإدخار وبيرل إلى شركة القاهرة ولوريين إلى شركة التأمينات المصرية (٢) . ولهذا السبب اكتفينا ببيان نسب البوالص المستردة والمغاة بدون الحق في قيمة استرداد إلى مجموع البوالص المنتهية في عام ١٩٥٥ (٣) .

جدول (٤)

الإلغاء حسب عمر الشركة (٤)

عمر الشركة في عام ١٩٥٥	عدد البوالص المستردة	عدد الشركات	مجموع البوالص المنتهية	٪
أقل من ١٠ سنين	٩٩٦	٣	١٠١١	٩٨,٥
أكثر من ١٠ سنين	٧٢٧٨	٤	٩٠٠٧	٨١,٩

نرى بوضوح في هذا الجدول أن نسبة البوالص المغاة والمستردة إلى مجموع البوالص المنتهية خلال العام أكبر في الشركات الحديثة الانشاء . ففي الشركات التي كان عمرها في عام ١٩٥٥ أقل من عشر سنين كانت النسبة ٩٨,٥ ٪ بينما كانت هذه النسبة ٨١,٩ ٪ بالنسبة للشركات التي كان عمرها أكثر من عشر سنين . أما بالنسبة للشركات الأجنبية التي كانت تمارس نشاط التأمين على الحياة في مصر فإن نسبة البوالص المغاة والمستردة بلغت

(١) التقرير السنوي عن نشاط التأمين في إقليم مصر عامي ١٩٥٧ و ١٩٥٨ ، المقدمة .

(٢) اضطررنا إلى الاكتفاء بالاحصائيات الخاصة بالشركات المصرية لعدم توافر المعلومات الخاصة بتاريخ بدء الشركات الأجنبية بوالصها في مصر .

(٣) استخرج هذا الجدول من الإحصاءات الواردة بالتقرير السنوي للتأمين عام ١٩٥٥

فيما ٦٨٪ في عام ١٩٥٥ (١) - ويجب عند مقارنة هذه النسبة المنخفضة بالنسب الخاصة بالشركات المصرية أن نتذكر أن معظم الشركات الأجنبية كانت أقدم من الشركات المصرية في ميدان التأمين على الحياة (٢) .

ويرجع ارتفاع نسبة البوالص الملقاة والمستردة الى مجموع البوالص المنقضية في الشركات الحديثة الى أن بوالص هذه الشركات أصدرت منذ فترة قصيرة ولم ينقضى عليها من الوقت ما يكفي لحلول أجلها . وكذلك نجد أن متوسط سن حملة البوالص صغير ولهذا فإن معدل الوفاة بينهم يكون أقل بكثير من معدل الوفاة بين المؤمن لهم في الشركات القديمة . وإلى جانب ذلك نجد أن الحالة الصحية لحملة البوالص في الشركة الحديثة أحسن من الحالة الصحية لحملة البوالص من نفس السن في الشركة القديمة . ويرجع هذا الى أن بوليصة الحديثة قد أجري على صاحبها الكشف الطبى حديثاً ولهذا فاحتمال تدهور صحته قليل . ويؤدى هذا العامل الى انخفاض معدل الوفاة بين المؤمن لهم من نفس السن في الشركة الحديثة عنها في الشركة القديمة . كل هذه العوامل تؤدى الى ارتفاع نسبة البوالص التى تنقضى بالالغاء والاسترداد الى مجموع البوالص المنقضية خلال العام في الشركة الحديثة اذ من الواضح أن احتمال انقضاء البوليصة بالوفاة أو الوفاء صغير في الشركة الحديثة .

وقد أجريت دراسة في الولايات المتحدة الأمريكية لتحديد نسبة الالغاء في بوالص التأمين على الحياة حسب عمر البوليصة وقد وجد في هذه الدراسة أن نسبة الالغاء خلال السنة في البوالص الموجودة لدى الشركة لسنتين أو أكثر كانت ٢٦٪ بينما كانت هذه النسبة ٣٨٪ في البوالص كلياً (١) . لهذا فيجب أن لا نتسرع في الحكم على شركة التأمين اذا وجدنا فيها ارتفاع في نسبة الالغاء اذ قد يكون السبب حداثة سنها . وقد يكون استخدام البوالص الملقاة والمستردة الى مجموع البوالص الموجودة في حوزة الشركة أصح لأغراض المقارنة في هذه الحالة .

ان قيام حملة البوالص بالامتناع عن دفع الأقساط عند حلولها أو قيامهم بتصفية بوالصهم أو تحويلها الى بوالص مدفوعة الأقساط مخفضة القيمة أو المدة يرجع في كثير من الأحيان لأسباب مالية . فقد يعجز المؤمن له بسبب تغير ظروفه عن دفع القسط عند حلوله وبذلك يترك البوليصة لكي تلغى أو يقوم بتصفيتها والحصول على قيمة التصفية . وهذه الظروف المفاجئة لم يكن

(١) التقرير السنوى للتأمين عام ١٩٥٥ ص ١٢٢ - ١٢٣ .

(٢) قبل عام ١٩٣٠ لم تكن موجودة في مصر سوى شركة مصرية واحدة تصدر بوالص التأمين على الحياة .

(٣) Institute of Life Insurance, Life Insurance Fact Book, 1955, P. 44.

في مقدور المؤمن له التكيّف بها عند اقدمه على شراء البوليصة • ويرجع عجز المؤمن عن دفع القسط في كثير من الأحيان الى فقدانه لعمله أو حدوث نقص في مستوى النشاط الاقتصادي • وقد دلت الإحصائيات على أن معدل الاسترداد واللغاء يزيد في أوقات الأزمات ويقل في أوقات الرواج • ويبين لنا هذا أن هناك علاقة عكسية بين حجم التشغيل ومعدل اللغاء والتصفية • ففي الفترة ما بين عام ١٩٣٠ وعام ١٩٣٤ بلغ متوسط نسبة البوالص الملغاة واستردة حوالي ثلاثة أمثال النسبة عام ١٩٥٤ (٢)

وقد يرجع اللغاء أيضا الى صغر دخل المؤمن له بحيث يصبح القسط عبئا ثقيلا على كاهله • وكعلما زاد عبء القسط كلما كبر احتمال اللغاء والتخفيض • وقد دلت الإحصائيات في الولايات المتحدة على أن نسبة اللغاء تتزايد كلما تناقص متوسط دخل حامل البوالص • فبينما كانت نسبة البوالص الملغاة الى البوالص المنقضية خلال العام ٢٠٪ لحملة البوالص في ٦٣ شركة تأمين أمريكية نجد أن النسبة الخاصة بحملة البوالص الذين يزيد متوسط دخل الفرد منهم عن عشرة آلاف دولار سنويا كانت ١٠٪ فقط • هذا وتستطيع شركات التأمين على الحياة أن تقلل من عدد البوالص الملغاة لهذا السبب وذلك عن طريق الامتناع عن إصدار البوالص للشخص اذا كانت مجموع الأقساط التي سيدفعها في السنة تزيد عن نسبة معقولة من دخله • وقد اختلفت الآراء حول النسبة من الدخل التي يستطيع المؤمن له أن يدفعها في أقساط تأمين الحياة كل عام والواقع أن النسبة تختلف من شخص لآخر حسب عاداته الانفاقية والأهمية النسبية التي يضعها على مختلف أوجه الانفاق من طعام وملبس ومسكن وضمان وإدخار • فإذا كان عامل الضمان ذو أهمية كبيرة في نظر الشخص كان على استعداد لتخصيص نسبة مرتفعة من دخله لشراء التأمين على الحياة • وبالعكس اذا كان الشخص يتمتع بدرجة كبيرة من التفاؤل فانه لا يهتم كثيرا بالتأمين لاعتقاده أن الكوارث والمصائب دائما تحقيق بغيره • وقد وجد أيضا أن البوالص ذات الأقساط الأكثر تعددا أكثر عرضة لللغاء من غيرها • فمعدل اللغاء أكبر في البوالص ذات الأقساط الربع سنوية منها في البوالص ذات الأقساط السنوية (١) • واذا علمنا أن ذوى الدخل المرتفع يميلون الى دفع الأقساط مرة في السنة لما في ذلك من وفر في القسط وتقليل في المشقة والعناء فاننا نستنتج من هذا أن اختلاف معدل اللغاء إنما يرجع الى اختلاف الدخل بين طبقتين من المؤمن لهم • الطبقة ذات الأقساط السنوية ومتوسط دخل الشخص فيها مرتفع والطبقة ذات الأقساط الأكثر تعددا ومتوسط دخل الشخص فيها أقل •

Robert Mehr and Robert Osler, Modern Life Insurance, Macmillan (١)
Co., P. 684; Institute of Life Insurance, Life Insurance Fact Book, 1955,
P. 44.

Life Insurance Fact Book, P. 44.

(٢)

الاقتراض بضمان البوليصة :

تنص معظم بوالص التأمين على الحياة التى تحتوى على عنصر ادخار الى جانب عنصر التأمين على حق المؤمن له فى الاقتراض من الشركة بضمان البوليصة . والمؤمن له ليس مجبرا على سداد القروض التى يحصل عليها بهذه الطريقة وانما تعتبر قيمة التصفية الخاصة بالبوليصة هى الضامن الوحيد للقروض وفوائده . والمعتاد أن تنص البوليصة على استمرارها نافذة المفعول حتى تصل قيمة القرض والفوائد عليه الى قيمة التصفية . ولكن بعض الشركات لا تمنح المؤمن له حق الاقتراض الا فى حدود ضيقة جدا كأن تمنحه مثلا الحق فى اقتراض مايكفى لدفع قسط سنوى واحد فقط . والبند الآتى مأخوذ من بوليصة تأمين عادى لمدى الحياة ويعتبر ممثلا للمبادئ فى ميدان التأمين على الحياة .

« يجوز للشركة أن تمنح قروضا على البوالص القابلة للتصفية لغاية قيمة مبلغ التصفية مقابل دفع فائدة تحددها الشركة . وللشركة الحق فى أن تخصم بطريق المقاصة هذه القروض من كل المبالغ التى يمكن أن تستحق بموجب هذه البوليصة » .

هذا واذا كان المؤمن له فى حاجة للاقتراض لكى يجرى عملية جراحية . لازمة للمحافظة على حياته فان الشركة قد تمنحه قرضا فى حدود قيمة التصفية وبدون فوائد وفى هذا تنص نفس البوليصة :

« اذا اضطر المؤمن عليه الى اجراء عملية جراحية لازمة للمحافظة على حياته يجوز للشركة أن تسمح بالاقتراض على البوليصة فى الحدود الواردة بالبند السابق وبدون فائدة المبلغ المنصرف لاجراء العملية بالشروط والاجراءات التى تحددها الشركة » .

وهدف الشركة من ادخال هذا البند واضح وهو تشجيع المؤمن لهم على اجراء العمليات الجراحية اللازمة للمحافظة على حياتهم وذلك لكى تقلل من معدل الوفيات وتحقق وفرا من هذا المصدر . ولا شك أن البندين المذكورين لهما تأثير كبير على تصفية البوالص وتخفيضها . وقد ثارت مناقشات عديدة بين الكتاب المختلفين حول تأثير الاقتراض بضمان البوليصة على نسبة الانقضاء والتصفية وحول حكمة السماح للمؤمن لهم بالاقتراض بضمان البوليصة بحرية تامة ودون أى قيود . فيرى البعض أن الاقتراض بضمان البوليصة عمل يؤدى الى الاضرار بالمستفيد والى القضاء على أهداف التأمين .

« ويجب علينا أن ننظر الى بوالص التأمين على الحياة على أنها ممتلكات مفدسة وترهن فقط عند الحاجة القصوى . وأن الاقتراض بضمان البوليصة يقلل من قيمتها ويقضى على الهدف الذى من أجل تحقيقه أصدرت البوليصة . إذا لم يكن الاقتراض ضروريا جداً فإنه عمل ينطوى على ظلم كبير للمستفيد (١) عدا ويروى بعض الكتاب الآخرين أن السماح للمؤمن له بالاقتراض بضمان البوليصة دون وضع أى قيود على هذا الحق يؤدى الى زيادة نسبة الإلغاء . أن القروض الممنوحة بضمان بوليصة التأمين تؤدى فى كثير من الأحيان الى الإلغاء . وهذه القروض شر لا بد منه نتج عن استخدام نظام القسط المتساوى . فالأصل موجود فى حياة المؤمن وإذا رفض هذا منح القرض ففى استطاعة المؤمن له أن يلجأ للغير للحصول على قرض بضمان البوليصة . وفى هذه القروض نجد أنه لا يوجد أدنى التزام على المقرض بالسداد . ولهذا السبب نجد أن نسبة كبيرة من هذه القروض لا تدفع الا عند نهاية العقد » (٢)

ولما كثرت الانتقادات الموجهة للبوالص التى تسمح للمؤمن له بالاقتراض من الشركة فى أى وقت مادامت هناك قيمة تصفية عمدت بعض الشركات الى تقييد الاقتراض الى حد كبير . وهذا بالرغم من اشتداد تيار المنافسة الذى جعل الشركات تتبارى لارضاء المؤمن له حتى ولو كان فى هذا اضرار بمصالحه وبسمعة التأمين على الحياة فى المدة الطويلة . فتعتمد بعض الشركات الى السماح للمؤمن له بالاقتراض فقط فى حدود قسط أو قسطين . فينص فى هذه العقود على أنه فى حالة تأخر المؤمن له فى سداد القسط فان القسط يعتبر مدفوعاً وتكون قيمته دين على المؤمن له بضمان البوليصة . ويتم هذا تلقائياً ودون حدوث طلب من المؤمن له . ونجد أن الفائدة الكبيرة التى تعود على المؤمن له من شرط الاقتراض التلقائى هو أنه فى حالة السهو عن دفع القسط أو العجز المؤقت عن دفعه فان البوليصة تستمر نافذة المفعول وبشكلها الأصلى دون أدنى تغيير . وهذا مالا يحدث فى حالة التصفية أو التخفيض بنوعيه . ولكن ينبغى على الشركة ألا تتوسع فى منح قروض تسديد الأقساط لأكثر من قسطين أو ثلاثة على أكثر تقدير اذ أن المفروض فيها أنها تساعد المؤمن له الذى عجز عن دفع الأقساط وليس من الحكمة أن يسمح له بالالتكأ على هذا البند لمدة طويلة . فالتمادى فى تسديد الأقساط بطريقة الاقتراض يضر بمصالح حامل البوليصة ، وذلك لأن الأقساط المتأخرة تخصم من قيمة التصفية أو من رأسمال البوليصة . وقد لوحظ دائماً أن الاقتراض بضمان البوليصة دون قيود يؤدى الى التجاء المؤمن له الى هذا المصدر عند حدوث أى ضائقة مالية وتراه يفضل هذا الاقتراض عن غيره لانخفاض سعر الفائدة ولسهولته . وقد

وجد في الولايات المتحدة الأمريكية أن هذه القروض تزيد زيادة ملحوظة أثناء الأزمات وهي بذاتها الأوقات التي قد لا يناسب شركة التأمين أن تمنح فيها قروضا كثيرة . فبلغت نسبة القروض بضمان البوليصة الى مجمل الاحتياطي الحسابي ١٤٪ في عام ١٩٢٨ ثم ارتفعت الى ٢٠٪ في سنى انكساد العالمى عامى ١٩٣٢ ، ١٩٣٣ والآن نجد أنها انخفضت الى ٣٨٪ (١)

وفي مصر نجد أن الشركات توسعت توسعا ملحوظا في منح القروض بضمان الوثائق حتى بلغت في سنة ١٩٥٨ حوالى ١١٪ من المال الاحتياطي لعمليات التأمين .

جدول (٥)

القروض بضمان البوالص (٢)

١٩٥٨ - ١٩٥١

السنة	اجمالى القروض	اجمالى المال الاحتياطي لعمليات التأمين على الحياة	نسبة القروض الى الاحتياطي
١٩٥١	١٨٤٨٧٣٦	١٧٥٩٨٥٢٣	١٠٥٪
١٩٥٥	٢٦٣٤٥٥١	٢٤٢٨٨٣٤١	١٥٪
١٩٥٨	٤١١٦١٠٨	٣٦٢٦٨٧٢٧	١١٣٪

أما فيما يختص بالطبيعة القانونية لعملية الاقتراض بضمان البوليصة فنجد أن الشراح والمحاكم كانوا يعتبرون هذه العملية عقد قرض والقرض في هذه الحالة قرض مضمون برهن فيه المؤمن له مبلغا مقابل تقاضى فوائد ويرد المبلغ أما مباشرة أو بالمقاصة مع المبالغ المستحقة طبقا لوثيقة التأمين . ولكن الواقع غير ذلك فالقرض بضمان الوثيقة ليس قرضا لأنه لا يوجد التزام بالتسديد من جانب المؤمن له . وكذلك الكلام عن المقاصة بجانب الصواب لأن المقاصة تفترض وجود دينين . ويقول بعض الشراح أن المؤمن له يحصل بواسطة القرض على جزء من احتياطي الحسابي . ولكن إذا كان الأمر كذلك فكيف نفسر الفائدة التي يدفعها على المبلغ الذي يحصل عليه ؟ وبالرغم من هذا فقد قررت محكمة النقض الفرنسية أن السلفة على الوثيقة هي تسليم المؤمن له جزءا من احتياطي الحسابي (١) .

(١) R. Riegel and J. Miller, Insurance Principles and Practices, P. 255

(٢) التقرير السنوى عن نشاط التأمين في مصر عام ١٩٥١ ، ١٩٥٥ ، ١٩٥٧ ، ١٩٥٨ .

(٣) الدكتور محمد كمال موسى : عقد التأمين ، ص ٢٢٢ - ٢٢٦ .

لكي نتفهم طبيعة مشكلة الإلغاء تفهما صحيحا لابد لنا من دراسة طبيعة الاحتياطي وسبب وجوده وأنواعه . فالإلغاء يترتب عليه في كثير من الأحيان حصول المؤمن له على مبالغ من الشركة وتسمى قيمة التصفية وهذا ممكن لأن المؤمن له يمتلك نصيبا من الاحتياطي الموجود لدى الشركة - وكذلك يستطيع المؤمن له الاقتراض بضمان البوليصة لأنه يمتلك جزءا من الاحتياطي الحسابي في الشركة ويمكن تحديد نصيبه دون عناء .

الجزء الثاني

الاحتياطي

١ - احتمال وفاة الإنسان تتزايد مع تزايد عمره ولهذا كان من الواجب أن يزايد القسط الذي يدفعه من سنة الى أخرى . ولكن من الناحية العملية لا يمكن تطبيق هذا النظام لأن النتيجة الحتمية ستكون إلغاء كثير من البوالص الخاصة بالمؤمن لهم الذين يتقدمون في السن بسبب ارتفاع الأقساط .

ولاشك أن هذا يعتبر عقبة كبيرة في سبيل انتشار التأمين على الحياة واتساع عملياته . لهذا كان لابد من إيجاد طريقة للتغلب على هذه العقبة ، وهذه الطريقة هي نظام القسط المتساوي . وفي هذا النظام يدفع المؤمن له قسطا متساويا كل عام . ومعنى هذا أن أقساط السنين الأولى تكون أكثر من اللازم .

في نظام القسط المتساوي يحسب قسط صافي يكون كافيا في المجموع - وتحت ظروف مفترضة معدل الوفيات وسعر الفائدة - لدفع المطالبات الناتجة عن الوفيات . ويكون مجموع الأقساط أنصافية المدفوعة كل سنة ولو لمدة محدودة أكبر من مجموع المطالبات الناجمة عن الوفيات ، وبهذا يتواجد رصيد مكون من هذا الفرق مضافا اليه الفوائد . وهذا الفرق يسمى من الناحية الفنية الاحتياطي . وبدونه لا تكفي الأقساط المستقبلية لدفع المطالبات المستقبلية الناتجة عن الوفيات . ولاشك أن الاحتفاظ بمثل هذا الرصيد يعتبر عملية أساسية في نظام القسط المتساوي .

وعند انتهاء حياة أحد حملة البوالص فإن الاحتياطي الخاص ببوليسته يكون جزءا من المبلغ الذي يدفع له . ولهذا فإن مبلغ التأمين الفعلي (رأسمال البوليصة - الاحتياطي) يتناقص باستمرار ، وتحدد تكلفة التأمين كل عام ليس على أساس رأسمال البوليصة وإنما على أساس « المبلغ الصافي المعرض للخطر » وهو الفرق بين المبلغ المؤمن به ونصيب البوليصة من الاحتياطي . وهذه الطريقة في النظر الى الاحتياطي تسمى الطريقة الرجعية أو طريقة الأقساط الصافية .

هذا ويمكننا النظر الى الاحتياطي بطريقة أخرى • فعند اصدار بوليصة ما فانه من الطبيعي أن تكون القيمة الحالية لتعهدات المؤمن مساوية للقيمة الحالية لتعهدات المؤمن له • ولهذا فان القيمة الحالية للاقساط الصافية المستقبلية لابد وأن تساوى القيمة الحالية لمدفوعات التأمين • وهذا انكلام يكون صحيحا عند اصدار البوليصة فقط ويصبح غير صحيح بعدد دفع القسط الاول • فبعد قيام المؤمن له بدفع القسط الاول تكون القيمة الحالية للاقساط المستقبلية أقل - بسبب نقص عدد الاقساط الباقية - بينما تزيد القيمة الحالية لمدفوعات التأمين أى تعهدات المؤمن بسبب اقتراب تاريخ دفعها • وهذا الفرق لابد وأن يغطى بمبالغ موجودة فى حوزة المؤمن والا فانه يعجز عن مواجهة التزاماته المستقبلية قبل حملة البوالص • ويسمى هذا الفرق أو الرصيد الاحتياطي •

وفيما يلى مثال عددى يبين طريقة حساب الاحتياطي لبوليصة تأمين على الحياة بأقساط مدى الحياة بالطريقة الرجعية :

نفترض وجود ١٠٠٠٠ مؤمن له سن كل منهم ٤٥ سنة وبوليصة كل منهم رأسمالها ١٠٠ جنيه ، والجدول المستخدم هو الجدول الأمريكى وفائدة $\frac{2}{\%}$ ، فى هذه الحالة يحسب الاحتياطي كما يأتى : -

٢٩٩٨٠	أقساط السنة الأولى (٢٩٩٨×١٠٠٠٠)
٧٥٠	(عدد المؤمن لهم $\times$ القسط الصاق)
٣٠٧٣٠	الفائدة بمعدل $\frac{2}{\%}$
٨٦٠٠	المجموع قبل دفع المطالبات
٢٢١٣٠	مطالبات مدفوعة خلال السنة (٨٦×١٠٠)
٢٩٧٢٢	(عدد الوفيات فى كل ١٠٠٠٠ سن $٤٥ \times$ مبلغ التأمين)
٥١٨٥٢	احتياطي السنة الأولى
١٢٩٦	أقساط السنة الثانية (٩٩١٤×٢٩٩٨)
٥٣١٤٨	(عدد المؤمن لهم الباقين على قيد الحياة $\times$ القسط الصاق)
٩٢٠٠	فائدة بواقع $\frac{2}{\%}$
٤٣٧٤٨	المجموع قبل دفع المطالبات
٢٩٤٤٦	مطالبات مدفوعة خلال السنة (٩٢×١٠٠)
	(عدد الوفيات فى كل ١٠٠٠٠ سن $٤٦ \times$ مبلغ التأمين)
	احتياطي السنة الثانية
	أقساط السنة الثالثة (٩٨٢٣×٢٩٩٨)
	(عدد المؤمن لهم الباقين على قيد الحياة $\times$ القسط الصاق)

٧٢١٩٤	...	الرصيد في أول السنة الثالثة
١٨٣٠	...	فائدة بواقع ٢٪
٧٥٠٢٤	...	المجموع قبل دفع المطالبات
٩٩٠٠	...	المطالب المدفوعة خلال السنة (٩٩ × ١٠٠)
٦٥١٢٤	...	(عدد الوفيات في كل ١٠٠٠٠ سن ٤٧ × مبلغ التأمين)
	...	احتياطي السنة الثالثة

في نهاية السنة الأولى يكون اجمالي الاحتياطي الخاص بالبوالص جميعها مبلغ ٢٢١٣٠ ج وبقسمة هذا المبلغ على عدد البوالص الموجودة وهى ٩٩١٤ يكون نصيب البوليصة ٢٢٣٣ جنيه وبما أن البوليصة تكون قد دفعت قسطا صافيا قدره ٢٩٩٨ جنيه يضاف اليها فائدة قدرها ٧٥ مليما بمعدل ٢٪ فيكون المجموع ٣٠٧٣ جنيه . فكان التكلفة الحقيقية للتأمين قدرها ٨٤٠ مليما (٣٠٧٣ - ٢٢٣٣) . وبنفس الطريقة نستطيع حساب الاحتياطي الخاص بالبوليصة الواحدة في نهاية السنة نجد أنه $٩٨٢٢ \div ٤٣٧٤٨ = ٤٤٥٤$ جنيه .

وبينما يمكننا الحصول على الاحتياطي الخاص بالبوليصة بالطريقة المذكورة الا أنه يجب علينا أن نتذكر دائما أن هذا الرقم لا يمثل حقا لبوليصة بعينها وانما هو متوسط يطبق على عدد كبير من البوالص .

ونجد هذا الأمر في غاية الوضوح اذا نحن قسمنا حملة البوالص الى قسمين يضم القسم الأول حملة البوالص الذين يتمتعون بصحة جيدة بينما يضم القسم الثانى باقى المؤمن لهم . وفى هذه الحالة لا يكون من العدل فى شيء أن نقسم الاحتياطي الكلى عليهم بالتساوى وذلك لأن احتمال الوفاة يختلف فى القسم الأول عنه فى القسم الثانى . وينتج عن القسمة المتساوية أن يكون الاحتياطي فى القسم الأول أكبر من اللازم بينما يكون أقل من اللازم فى القسم الثانى .

تسمى الطريقة السابقة لحساب الاحتياطي باسم الطريقة الرجعية لأنها ترجع الى الماضى وتنظر الى طريقة التصرف فى القسط الصافى . وتوجد طريقة أخرى تسمى الطريقة التطلعية لأنها تنظر الى المستقبل عند حساب الاحتياطي . ونجد أن الاحتياطي طبقا لهذه الطريقة يتكون من الفرق بين القيمة الحالية للمدفوعات التى يحصل عليها المؤمن له من البوليصة مطروحا منها القيمة الحالية للاقساط المستقبلة (١) . وفيما يأتى مثال عددي يبين كيفية حساب

احتياطي السنة الثالثة لبوليصة مصدر على حياة شخص سنه ٤٥ سنة وبمبلغ ١٠٠٠ جنيه .

عند نهاية السنة الثالثة يكون سن هذا الشخص ٤٨ سنة . والقيمة الحالية للمدفوعات التي يحصل عليها المؤمن له من البوليصة عبارة عن القسط الصافي لبوليصة مصدرة في سن ٤٨ سنة بمبلغ ١٠٠٠ جنيه .

أما القيمة الحالية للاقساط التي تستحق في المستقبل فهي عبارة عن حاصل ضرب القسط السنوي الصافي في القيمة الحالية لمعاش مدى الحياة قدره جنيه واحد في السنة .

نظام الاحتياطي المعدل :

يعلى القسط الصافي بنسبة مئوية أو بمبلغ معين أو بالاثنتين معا فينتج القسط التجاري . وهذه التعلية أو كما تسمى أحيانا التحميل المفروض فيها أنها توضع لتغطية النفقات الخاصة بإصدار البوليصة وكذلك النفقات العامة للمؤمن ثم يفيض منها جزء تكي ينتج أرباحا للمؤمن تعوضه عن الأخطار التي يتحملها . ولما كان التحميل في الواقع لا يكفي لتغطية نفقات السنة الأولى في حين أنه يكون أكثر من اللازم لتغطية نفقات السنوات الأخرى فإنه يمكننا لهذا السبب أن نسحب من احتياطي السنة الأولى لتغطية الفرق في المصروفات ثم نعوض هذا النقص عن طريق سحب جزء من التحميل وإضافته الى الاحتياطي في السنين الأخرى . ومن الواضح أنه في استطاعتنا تكوين الاحتياطي بأحدى طريقتين ، أما بتجميع أقساط صافية متساوية ، أو بتجميع قسط أصغر في السنة الأولى وأقساط صافية أكبر في السنين الأخرى . وبينما يمكن نظريا حل هذه المشكلة عن طريق تحصيل قسط أكبر من المؤمن له في السنة الأولى لكي تعطى الشركات النفقات الزائدة إلا أن هذا غير مستحب من الناحية العملية لأنه يحد من انتشار التأمين ويوقف عقبة في سبيل نموه . فمن الأفضل إذن أن نعتبر الزيادة في نفقات السنة الأولى سلفة تسدد من التحميل الخاص بالسنوات التالية .

طريقة معالجة الزيادة في نفقات السنة الأولى :

إذا أصدرت الشركة بوليصة تأمين مدى الحياة بأقساط غير محدودة في العدد على شخص سنه ٣٥ سنة فإن القسط التجاري أو الاجمالي السنوي يكون ٢٥٦٣٠ جنيه إذا استخدمنا جدول C.S.O. الأمريكي وفائدة $\frac{2}{4}\%$. وإذا فرضنا أن نفقات السنة الأولى ٧٠٪ من القسط التجاري للسنة الأولى فإن الموقف يكون كالآتي : -

مليم جنيه

٢٥٦٣٠	...	القسط الاجمالى
١٧٩٤٠	...	نفقات السنة الاولى
٧٦٩٠	...	رصيد
٠١٩٢	...	فائدة ٢ ٪
٧٨٨٢	...	مجموع
٤٥٢٠	...	تكلفة التأمين
٢٣٦٢	...	رصيد
١٦٤٩٠	...	احتياط السنة الاولى
١٢٨٢٨	...	عجز يسحب من الاحتياطى العام

فى الشركات القوية الكبيرة يتوافر فائض كبير يمكن استخدام جزء صغير منه لتغطية العجز المؤقت الناتج عن اصدار البوالص ، وفى نفس الوقت نجد ان المبالغ التى سبق أن سحبت من الفائض بسبب اصدار البوالص فى الماضى تسدد عن طريق الخصم من تحميل أقساط التجديد وبهذه الطريقة نجد أن مبالغ الأقساط المسحوبة من الاحتياطى العام لا تكون كبيرة ولهذا لا تعتبر من المشكلات التى يجب التفكير فيها . ولكن الأمر على عكس ذلك فى الشركات الصغيرة والحديثة التى لا تمتلك إلا القليل من الاحتياطيات والتى تكون أقساط البوالص الجديدة فيها نسبة كبيرة من مجموع البوالص المصدرة . إذا كان من الواجب على اشركة الحديثة أن تكون الاحتياطى الحسابى طبقاً لمبدأ احتياطى القسط المتساوى فإنها قد تجد نفسها مضطرة الى تحديد كمية البوالص الجديدة التى تصدرها كل عام . ولكن الواقع أن الموقف ليس بهذه الخطورة ولا يتطلب هذا التحديد . فبينما لا يستطيع الشركة أن تبقى نفقات السنة الأولى فى حدود مبلغ التحميل إلا أنها ستجد أن نفقات السنين الأخرى لا تمتص مبلغ التحميل . ولا يوجد ما يمنع من أخذ هذه الحقيقة العملية فى الحسبان ، فتستطيع الشركة أن تسحب من احتياطى السنة الأولى بغرض تغطية العجز الذى يحدث نتيجة زيادة نفقات السنة الاولى عن مبلغ التحميل الخاص بها . وتكون النتيجة أن تحتفظ الشركة باحتياطى صغير فى السنة الأولى للبولىصة أى اصغر من الاحتياطى الواجب الاحتفاظ به فى ظل نظام احتياطى القسط المتساوى ، ثم تسدد هذا الفرق بين الاحتياطيين من مبالغ التحميل الخاصة بالسنين التالية . وهذا فى الواقع ما تفعله كثير من الشركات الأمريكية فى نظامى « احتياطى التأمين المؤقت المبدئى » و « احتياطى التأمين المؤقت المعدل » . وما هذين النظامين إلا تعديلات لنظام احتياطى القسط المتساوى . وطبقاً لهذين النظامين يكون احتياطى « غير فى أول سنة ثم تزداد الأقساط الصافية فى السنين التالية

ويؤخذ الفرق من تحميل التجديدات • وهذه الأقساط الصافية الكبيرة تعطينا احتياطى أكبر بعد خصم مدفوعات الوفيات • فكان النقص فى احتياطى السنة الأولى دين يسدد من تحميل السنوات التالية • وقد يسدد هذا الدين فى خلال عدد معين من السنين أو طول الفترة التى تدفع فيها الأقساط • فإذا كانت البوليصه لدى الحياة بأقساط محددة • قدرها عشرون قسط سنويا فإن الدين المسحوب من الاحتياطى يسدد على ١٩ سنة •

نظام احتياطى التأمين المؤقت المبدئى :

فى هذا النظام لايعمل احتياطى حسابى للبوليصه فى السنة الأولى • أى أن الاحتياطى لايبدا فى تكوينه الا فى نهاية السنة الثانية • وبهذا يصبح ذلك الجزء من القسط الصافى بعد خصم الجزء اللازم لدفع المطالبات الناتجة عن الوفيات مخصص لدفع نفقات السنة الأولى وهذا الجزء هو فى الواقع الحد الأقصى للمبلغ الذى يمكن استخدامه فى دفع نفقات السنة الأولى • أى أن نفقات السنة الأولى يجب ألا تزيد عن هذا المبلغ بأى حال من الأحوال • وإذا قامت الشركة باستخدام احتياطى السنة الأولى بأكمله لتغطية نفقات السنة الأولى فإنها لى تكون الاحتياطى كاملا فى نهاية مدة دفع الأقساط ستحتاج الى قسط صافى قيمته مساوية لقيمة القسط الصافى لبوليصه مصدرة فى نهاية السنة الأولى ولشخص سنه أكبر بسنة واحدة وأقساطها تقل عن الأقساط الأصلية بقسط واحد • فمثلا اذا كانت البوليصه محدودة الأقساط لمدة عشرين سنة ومصدرة على حياة شخص عمره ٣٥ سنة فإن القسط الصافى للسنة الثانية سيكون ذلك القسط الصافى الخاص ببوليصه مصدرة على حياة شخص عمره ٣٦ سنة وبأقساط محدودة عددها ١٩ قسط • وبما أن القسط التجارى أو الاجمالى لن يتغير فكان مبلغ التحميل يقل • وفى الحقيقة لابد وأن تعامل الشركة البوليصه كما لو كانت مكونة من بوليصتين ، بوليصة تأمين مؤقت لمدة سنة واحدة متبوعة فى نهاية السنة الأولى ببوليصه لدى الحياة عند سن أكبر بسنة واحدة • ولهذا سميت هذه الطريقة بنظام احتياطى التأمين المؤقت المبدئى • فالتأمين اعتبر مبدئيا تأمينا مؤقتا لمدة سنة واحدة وبهذا لا يكون له احتياطى وإنما يكون القسط الاجمالى بأكمله مخصص لدفع المطالبات والنفقات • ولكن ليس معنى هذا أن الشركة تستطيع فى كل الأحوال أن تنفق احتياطى السنة الأولى بأكمله فى تغطية نفقات السنة الأولى ، فالجزء الذى ينفق بهذه الطريقة لابد وأن يكون محدودا بما يأتى :

١ - المبلغ الذى تحتاج اليه الشركة فعلا لتغطية نفقات السنة الأولى من عمولة ونفقات اصدار وكشف طبي ونفقات أخرى دون تبذير أو اسراف •

٢ - يجب أن يكون المبلغ المتبقى من تحميل التجديد بعد خصم الجزء اللازم لتغطية العجز في الاحتياطي كافيا لتغطية النفقات في السنين التالية .

والمثال الآتي يبين كيفية تكوين الاحتياطي في نوعين من البوالص : الأولى بوليصة تأمين مدى الحياة ، والأخرى بوليصة تأمين مختلط لمدة عشرين سنة

السنة الأولى	تأمين مدى الحياة	تأمين مختلط
١ - قسط تجارى لكل ١٠٠ جنيه	٢٠٦٣٥	٤٩٧٥
٢ - قسط ساقى (نظام القسط المساوى العادى)	٢٠١٠٨	٤٩١٩٧
٣ - معدل الانساقفة (١) - (٢)	٠.٥٢٧	٠.٧٧٨
٤ - قسط ساقى لتأمين مؤقت مدته سنة واحدة	٠.٨٦٨	٠.٨٦٨
٥ - القرض من الاحتياطي أو مبلغ التحميل الانساقى (٢) - (٤)	١.٢٤٠	٣.٣٢٩
للتغطية نفقات السنة الأولى	١.٧٦٧	٤.١٠٧
٦ - مجموع المبالغ الموجودة لتغطية نفقات السنة الأولى (٣) - (٥)	٧٦٧	١.٨٣
٧ - البند (٦) كنسبة مئوية من القسط التجارى (١)	٧٦٧	٧٨٣
بعد السنة الأولى :		
٨ - القسط الصافى المطلوب	٢.١٧٤	٤.٤٥١
٩ - التحميل الموجود فعلا (١) - (٨)	٠.٤٦١	٠.٥٢٤
١٠ - القسط الصافى الانساقى (٨) - (٨)	٠.٦٦	٠.٢٥٤

يبين هذا المثال أن المبلغ الموجود تحت تصرف الشركة لدفع نفقات السنة الأولى عبارة عن ٦٧٪ من القسط التجارى لبوليصة التأمين مدى الحياة بأقساط غير محدودة وهذه النسبة ليس مبالغ فيها . ولكن الأمر يختلف فى حالة ابوليصة المختلطة بأقساط ٢٠ سنة . فنجد أن النسبة المخصصة لصروفات السنة الأولى ٨٣٪ وهى أكثر من اللازم بكثير . فنسبة النفقات الفعلية الخاصة بالبوليصة المختلطة أقل بكثير من نسبة النفقات الفعلية الخاصة ببوليصة مدى الحياة نظرا لانخفاض معدل العمولة فى الأولى عنها فى الثانية . أما من ناحية كفاية المتبقى من تحميل التجديد لتغطية النفقات الفعلية فى السنوات التالية فإننا نجد أن هناك احتمال عدم كفايتها فى البوليصة المختلطة اذا نحن طبقنا عليها نظام احتياطي التأمين المؤقت المبدئى . ففى بوليصة مدى الحياة تخصم ٠.٦٦ جنيه من تحميل التجديد ونضيفهم الى القسط الصافى بعد السنة الأولى وهذا المبلغ عبارة عن ١٢٪ من التحميل وهى نسبة ليست مرتفعة . فالشركة تستطيع تغطية نفقاتها باستخدام ٨٧٪ فقط من التحميل . أما فى البوليصة المختلطة المذكورة فإن المبلغ المخصوم من تحمل التجديد يبلغ ٢٥٤ ر. أى حوالى ٣٣٪ من التحميل العادى وهذه نسبة كبيرة .

والنتيجة التي نصل إليها هي أن نظام احتياطي التأمين المؤقت المبدئي لا يمكن أن يستخدم في كل أنواع البوالص دون تمييز . فهذا النظام قد يكون صالحا في بوليصة عادية لمدة الحياة ولكنه من النجلى أنه لا يصلح على الإطلاق كطريقة سليمة لتكوين الاحتياطي في البوالص المختلفة ذات الأقساط المحدودة لمدة صغيرة .

وفي الولايات المتحدة حيث تركت الشركات نظام احتياطي القسط المتساوي نجد أن قليلا جدا من الولايات هي التي سمحت بتطبيق نظام التأمين المؤقت المبدئي على كل أنواع البوالص ومن الواضح أن تطبيق هذا النظام بدون قيد ليس لمصلحة حاملي البوالص في شيء لأنه يمكن الشركة من دفع عمولة كبيرة في سبيل الحصول على البوالص ذات السعر المرتفع . ومن البديهي أن أي زيادة لا مبرر لها في النفقات تؤدي إلى زيادة سعر التأمين عما هو عليه . وكذلك نجد أن المبلغ الذي يخصم من تحميل التجديد قد يكون كبيرا بحيث لا يترك ما يكفي لتغطية النفقات الفعلية . بل إنه في بعض البوالص كالبوليصة المختلطة لمدة الصافي الأصلي + الجزء اللازم لتغطية العجز في الاحتياطي (القسط التجاري) وكذلك نجد في ظل نظام احتياطي التأمين المؤقت المبدئي أن تكوين أي مساوي لاحتياطي القسط المتساوي لا عند نهاية دفع الأقساط كلها . ففي بوليصة مدى الحياة بأقساط غير محدودة لا تحصل الشركة على الاحتياطي الكلي إلا عندما يصل المؤمن له إلى أقصى سن في جدول الوفيات . ومعنى هذا حدوث ارتفاع في نفقات التأمين التي يتحملها المؤمن له نظرا لزيادة المبلغ الصافي المعرض للخطر (١)

نظام احتياطي التأمين المؤقت المبدئي المعدل :

إن الاعتبارات المذكورة أدت إلى وضع قيود قانونية على استخدام نظام احتياطي التأمين المؤقت المبدئي في كثير من الولايات الأمريكية . فنجد أنها حددت استخدام هذا النظام وسمحت به فقط لأنواع معينة من البوالص دون غيرها . أما بالنسبة للبوالص الأخرى فقد وضعت قاعدة أخرى بمقتضاها تحتفظ الشركة بجزء من قسط السنة الأولى كاحتياطي . والمبدأ العام الذي يقوم عليه هذا التجديد هو أنه بينما لا يكفي تحميل السنة الأولى لتغطية نفقات السنة الأولى في كل البوالص إلا أن احتياطي السنة الأولى الذي يؤخذ لتغطية النفقات يكون في كثير من الأحيان أكثر من اللازم . وهذا الاستخدام المحدود

لفكرة احتياطي التأمين المؤقت المبدئي يسمى « احتياطي التأمين المؤقت المبدئي المعدل » وهذا النظام ينطوي على العناصر الآتية :

- ١ - تأمين مؤقت مبدئي بدون احتياطي في السنة الأولى بالنسبة لبعض البوالص ذات السعر المنخفض .
- ٢ - احتياطي جزئي في السنة الأولى بالنسبة لبعض الأنواع الأخرى .
- ٣ - احتياطي كامل عند اتمام دفع الأقساط أو قبل ذلك بالنسبة لبعض البوالص .

الجزء الثالث

طرق الإلغاء

تلغى بوليصة التأمين على الحياة في معظم الأحيان بسبب فشل المؤمن له في الاستمرار في دفع الأقساط في الأوقات وبالطريقة المنصوص عليها في البوليصة . ويحدث أحيانا أن يرغب المؤمن له نفسه لسبب من الأسباب ، في إنهاء التأمين فيطلب ذلك صراحة من الشركة ، أو يمتنع عن دفع الأقساط . فكان عدم دفع القسط في بعض الأحيان قد لا يحدث بسبب عجز المؤمن له ماليا أو سهوه ونسيانه لانما يكون تصرفا سلبيا متعمدا يقصد به إنهاء بوليصة التأمين بحالتها الأصلية . ويتخذ الإلغاء المترتب على عدم دفع الأقساط أو على رغبة المؤمن له نفسه أحد الأشكال الثلاثة الآتية :

١ - إلغاء مع عدم التمتع بأى حقوق قبل الشركة :

تنص معظم بوالص التأمين على أنها تصبح لاغية ولا يحق للمؤمن له الحصول على أى قيمة تصفية أو تأمين مخفض اذ فشل المؤمن له في دفع الأقساط بالطريقة المنصوص عنها في عقد التأمين وبعد قيام المؤمن بعمل الانذارات اللازمة اذا لم تكن أقساط الثلاث سنوات الأولى على الأقل قد دفعت بالكامل . وتنص بوليصة إحدى الشركات المصرية على ماياتى :

« المادة السابعة وحيث أن ضمان الشركة متوقف على سداد الأقساط بانتظام فان لم يتم الدفع خلال الثلاثين يوما التالية لتاريخ استحقاق القسط أو جزء القسط المتفق عليه وبعد ثمانية أيام من تاريخ ارسال انذار بخطاب مسجل على حساب المتعاقد يفسخ التأمين من تلقاء نفسه أو تخفض قيمته طبقا للتعريفة المنوّه عنها فيما بعد دون حاجة الى أى إجراء آخر سوى ذلك .

الخطاب المسجل المنصوص عليه .. والمحفوظة صبورته فى السجل الخاص بذلك لدى الشركة .

المادة الثامنة .. فسخ التأمين .. فى حالة عدم دفع القسط فى الميعاد المحدد بالانذار المنوه عنه فى المادة السابعة المقدم ذكرها وإذا كانت أقساط الثلاث سنوات الأولى على الأقل لم تسدد بأكملها ، يفسخ العقد من تلقاء نفسه وتبقى الأقساط المدفوعة حقا مكتسبا للشركة .

أما من ناحية حقوق المؤمن له المنصوص عنها فى القانون فى حالة الإلغاء فنجد أن القانون المدنى لم يمنح المؤمن له حقوق تصفية أو تخفيض إذا كانت لبوليصة لم تدفع عنها أقساط ثلاث سنوات على الأقل . فتنص المادة ٧٦٠ من القانون المدنى الجديد :

« مادة ٧٦٠ - ١ - فى العقود المبرمة مدى الحياة دون اشتراط بقاء المؤمن على حياته حيا مدة معينة ، وفى جميع العقود المشترط فيها دفع مبلغ التأمين بعد عدد معين من السنين ، يجوز للمؤمن له متى كان قد دفع ثلاثة أقساط سنوية على الأقل أن يستبدل بالوثيقة الأصلية وثيقة مدفوعة فى مقابل تخفيض فى قيمة مبلغ التأمين ولو اتفق على غير ذلك . كل ذلك بشرط أن يكون الحادث المؤمن منه محقق الوقوع .

٢ - ولا يكون قابلا للتخفيض التأمين على الحياة إذا كان مؤقتا .
ومعنى هذه المادة أن القانون يمنح المؤمن له الحق فى تحويل عقده الى عقد مخفض القيمة مدفوع الأقساط ولنفس المدة كالعقد الأصلي إذا توافر شرطان ، أولا : أن يكون قد دفع أقساط ثلاثة سنوات على الأقل ، وثانيا : أن يكون الحدث المؤمن ضده محقق الوقوع . ويلاحظ أن البند الثانى من المادة ٧٦٠ لادعى له ويعتبر من قبيل التكرار . فهذا البند ينص على أن التأمين على الحياة لا يكون قابلا للتخفيض إذا كان مؤقتا وفى نفس الوقت ينص البند الأول على أنه يشترط لقابلية البوليصة للتخفيض أن يكون الحدث المؤمن منه محقق الوقوع . ومن الجلى أن الحدث المؤمن منه فى التأمين المؤقت غير محقق الوقوع .

وتحقيقا لهذه القاعدة أيضا نجد أن القانون ينص فى المادة ٧٦٢ على ما يأتى :

١ - يجوز أيضا للمؤمن له متى كان قد دفع ثلاثة أقساط سنوية على الأقل ، أن يصفى التأمين بشرط أن يكون الحادث المؤمن منه محقق الوقوع .

٢ - ولا يكون قابلا للتصفية التأمين على الحياة ، إذا كان مؤقتا .

ونجد أن المشرع لم يكن موفقا فى هذا النص لأن شركات التأمين تمنح قيمة تصفية للبوالص بعد تسديد قسطين أو قسط واحد فقط خصوصا فى البوالص القصيرة الأجل أو البوالص الجماعية ، كما وأن اشتراط أن يكون الحادث المؤمن منه محقق الوقوع حتى تصبح البوليصة قابلة لتصفية لا قيمة له من الناحية العملية لأن الشركات تمنح قيمة تصفية فى بوالص الوقفية البحتة أو التأمين لحال الحياة (١) .

ولاشك أن القانون مجحف بالمؤمن لهم لأنه وضع قاعدة عامة بقصد تطبيقها على جميع البوالص التى لم تدفع عنها ثلاثة أقساط سنوية أو أكثر دون نظر الى مدة التأمين أو وجود عنصر ادخار كبير فى البوليصة . ففى بوليصة التأمين المختلطة لمدة خمس سنوات مثلا يحتوى كل قسط على عنصر ادخار كبير وبعد سنتين يكون المؤمن له قد دفع ٤٠ ٪ من الأقساط ومع ذلك يستطيع المؤمن أن يتمسك بنص القانون ويمتنع عن دفع أية قيمة عند الانعفاء . وإذا أخذنا فى الحسبان أن عقد التأمين عقد اذعان ولا يوجد فيه تساوى فى القوة بين الطرفين المتعاقدين لتبين لنا أنه كان أجدر بالقانون أن يتولى حماية مصالح المؤمن له وهو الطرف الضعيف ولا يتركه تحت رحمة المؤمن يمنحه حقوقه إذا شاء ويمتنع إذا أراد حسب طبيعة المنافسة وظروف العمل السائدة . ولا شك أن هذا ينطوى على ظلم بين المؤمن له لأن الانعفاء فى كثير من الأحيان لا يكون بإرادته وإنما يحدث بسبب تغير ظروفه المالية أو احتياجاته التأمينية . فالانعفاء قد يحدث بسبب نقص دخل المؤمن له نتيجة فقدته لوظيفته أو ركود تجارته أو سوء أحوال مهنته وبهذا يزداد عبء القسط بالنسبة له . وكذلك قد يحدث أن تتغير ظروف المؤمن له العائلية بحيث تنففى حاجته للتأمين أو تقل ، كما يحدث إذا انتهت حياة المستفيد الذى أصدرت البوليصة لحمايته . ولعل السبب الأول يفسر لنا تزايد الانعفاء فى أوقات الكساد تزايدا ملحوظا (٢) ويتضح لنا مدى الضرر الذى يصيب المؤمن لهم إذا نظرنا الى نسبة البوالص التى لا يحصل أصحابها على أية حقوق عند الغائها الى مجموع البوالص المنتهية خلال العام . ففى عام ١٩٥٨ نجد أنه من ١٦٠٠٠ بوليصة منقضية خلال العام ٦٥٠٠ بوليصة الغيت مع عدم حصول أصحابها على أى قيمة على الإطلاق . أى أن البوالص التى انتهت بهذا الشكل تكون حوالى ٤٠ ٪ من مجموع البوالص المنفضية . ولا شك أن هذه نسبة كبيرة تسبب الى سمعة التأمين على الحياة اساءة عظيمة وتعوق انتشاره بين الناس .

جدول (٦)

البوالص المُلغاة مع عدم وجود الحق في قسم استرداد (١)

١٩٥١ - ١٩٥٨

السنة	عدد البوالص المنقضية	عدد البوالص المُلغاة بدون حق في قيمة استرداده	%
١٩٥١	١٣٥٧٩	٥٨٤١	٤٣.١
١٩٥٥	١٥٩٣٨	٦٨٠٨	٤٢.٧
١٩٥٨	١٦٠٧١	٦٥٠٦	٤٠.٥

نجد في الجدول السابق أن نسبة البوالص المُلغاة دون أن يتمتع أصحابها بأي حقوق قبل الشركة إلى مجموع البوالص المنقضية خلال العام كانت ٤٣.١٪ في عام ١٩٥١ ثم انخفضت إلى ٤٢.٧٪ في عام ١٩٥٥ و ٤٠.٥ في عام ١٩٥٨. وهذا الرقم الأخير يعتبر مرتفعاً.

٣ - الفاء البوليصية مع حصول المؤمن على مبلغ أو قيمة تصفية :

لقد نص القانون المدنى المصرى على حق المؤمن له تصفية بوليسته إذا توافرت شروط معينة فتقول المادة ٧٢٨ :

- ١ - يجوز أيضا للمؤمن له ، متى كان قد دفع ثلاثة أقساط سنوية على الأقل ، أن يصفى التأمين بشرط أن يكون الحادث المؤمن منه محقق الوقوع
- ٢ - ولا يكون قابلاً للتصفية التأمين على الحياة إذا كان مؤقتاً .

وهنا نرى أن المشرع قد علق إمكان تصفية المؤمن له للبوليصية على شرطين : أولهما أن يكون قد دفع ثلاثة أقساط سنوية على الأقل ، وثانيهما أن يكون الحادث المؤمن منه محقق الوقوع . ولاشك أن المشرع قد جأبه التوفيق في الشرطين ، فالمؤمن له يجب أن يتمتع بالحق في تصفية بوليسته وتقاضى قيمة اتصفية إذا وجدت بصرف النظر عن عدد الأقساط التى دفعها . فإذا اقتنعنا بأن للمؤمن له حق على الاحتياطى الحسابى كان له إذا أن يطالب بهذا الحق إذا رأى أن ينهى تأمينه أو وجد نفسه مضطراً إلى إنهائه قبل حلول الأجل المتفق عليه أو قبل وقوع الحادث المؤمن منه .

(١) التقرير السنوى للتأمين عام ١٩٥١ ص ١٢ - ١٣ ، عام ١٩٥٥ ص ١٢٢ - ١٢٣ عام ١٩٥٧ - ١٩٥٨ ص ٩٤ - ٩٧ .

أما بخصوص مبلغ أو قيمة التصفية وطريقة حسابها فلم ينص القانون المدنى عليها وإنما اكتفى باشتراط ذكر شروط التصفية والتخفيض فى البوليصه • فتتضمن المادة ٧٦٣ :

« تعتبر شروط التخفيض والتصفية جزءا من الشروط العامة للتأمين ويجب أن تذكر فى وثيقة التأمين » •

أما من الناحية العملية فإننا نجد أن كثيرا من الشركات تمنح المؤمن له حقوقا تزيد كثيرا عن الحقوق الوادة بالقانون فنراها تعطيه قيمة تصفية قبل دفع ثلاثة أقساط وفى بعض الأحيان بعد دفع قسط سنة واحدة • ونرى كذلك أن بعض الشركات تسمح بتصفية عقود لا يكون فيها الخطر محقق الوقوع كعقود الوقفية البحتة • ولكن كثيرا من الشركات تسفيد من النص الموجود فى القانون • فمثلا ينص بند من البنود الواردة فى تأمين مختلط لاحدى الشركات « استرداد العقد بالشراء - تتعهد الشركة بنشاء على طلب أصحاب الشأن بتصفية العقد الذى دفعت عنه أقساط ثلاث سنوات كاملة على الأقل » •

وكذلك ينص بند وارد فى بوليصة تأمين على الحياة بأقساط غير محدودة « تلتزم الشركة بالموافقة على تصفية البوليصه عند طلب المتعاقد اذا كانت أقساط الثلاث سنوات الأولى للتأمين مسددة بالكامل » •
والجدول الوارد بالبوليصه يبين قيمة التصفية فى تاريخ انقضاء المدة المسددة عنها الأقساط •

والمبلغ الناتج من عملية التصفية يسلم الى المتعاقد الا اذا كان هناك مانع قانونى يتعارض مع ذلك •

وبما أن نسبة البوالص التى تصفى الى مجموع البوالص المنقضية كل عام كبيرة جدا (أنظر جدول ٧) لهذا كان من الواجب الاعتراف بأهمية هذه المشكلة وقيام المشرع برسم طريقة لحساب قيمة التصفية بحيث يحقق العدالة للأطراف المعنية وهم المؤمن والمصفيين وباقى المؤمن لهم الذين قرروا الاستمرار فى حمل بوالصهم • فمن الواضح أنه اذا كانت قيم التصفية صغيرة ، وفى ذلك ظلم للذين تضطرحهم الظروف الى انهاء علاقتهم مع المؤمن أو تعديلها ، وفى نفس الوقت اذا كانت كبيرة ، فإن هذا يؤدى الى الاضرار بمصالح باقى المؤمن أو اضعاف المركز المالى للمؤمن •

ويبين لنا الجدول الآتى بوضوح أهمية مشكلة التصفية • وبلاحظ أن نسبة الاسترداد تكاد تكون ثابتة •

جدول (٧)

البوالص المستردة أو المصفاة (١)

سنة	البوالص المستردة المصفاة	مجموع البوالص	%
١٩٥١	٥٢٢٢	١٢٥٧٩	٢٨٨٦
١٩٥٥	٥٦١١	١٥٩٢٨	٢٥٨٢
١٩٥٨	٦١٤٨	١٦٠٦٧	٢٨٨٣

وإذا نظرنا لأغراض المقارنة الى ما يحدث في الشركات الامريكية لوجدنا أن بعض البوالص تتحدد لها قيم تصفية ابتداء من نهاية السنة الأولى .

جدول (٨)

قيم التصفية لكل ١٠٠٠ دولار (١)
السن عند الاصدار ٢٠ سنة

نهاية السنة	تأمين عادي مدى الحياة	مدى الحياة ٢٠ قسط	مختلط ٢٠ سنة
الأولى	سفر	سفر	١١
الثانية	سفر	١٤	٥٢
الثالثة	٧	٢٧	٩٤

ونجد في هذا الجدول أن المؤمن له لا يحصل على أية قيمة تصفية الا في نهاية السنة الثالثة في التأمين العادي والسبب في ذلك أن القسط صغير نسبيا ولا يكفي قسط السنة الأولى لهذا لتغطية نفقاتها . أما بالنسبة لبوالص مدى الحياة بأقساط محدودة فإن الأمر يختلف . ففي هذه الحالة نجد أن القسط السنوي أكبر في حين أن النفقات لا تزيد الا قليلا . ولهذا يتبقى شيء في نهاية السنة الثانية ويتمكن المؤمن من دفع قيمة تصفيته . وفي البوالص المختلطة لمدة عشرين سنة فإن عنصر الادخار فيها كبير ولا يصح الاستيلاء عليه

(١) التقرير السنوي للتأمين عام ١٩٥١ ، ١٩٥٥ ، ١٩٥٨ .

R. Mehr and R. Oster, Modern Life Insurance, P. 199.

(٢)

كلية حتى اذا ألغيت البوليصة في السنة الأولى . ولهذا نجد أن هناك قيمة تصفية لهذه البوالص ابتداء من نهاية السنة الأولى .
وكذلك نجد أن قيم التصفية تختلف حسب السن عند إصدار البوليصة . وهذا لأن القسط يختلف حسب سن المؤمن ، فالتأمين على الحياة عند السنين المتأخرة تكون قيمة أقساطه أكبر بسبب تضخم احتمال الوفاة . ولهذا ففي كثير من بوالص الحياة لا يجوز أن تضع أقساط السنتين الأولى والثانية تماما عند التصفية أو الإلغاء . ونجد فعلا أن قيم التصفية التي تدفعها الشركات تزيد كلما زاد سن المؤمن له عند إصدار البوليصة . ففي نهاية السنة الثالثة تكون قيمة التصفية لبوليصة المصدرة على حياة شخص سنه ٤٠ سنة أكبر من قيمة التصفية لبوليصة المصدرة على حياة شخص سنه ٢٠ سنة . والجدول الآتي يبين هذا التفاوت .

جدول (٩)

قيمة التصفية لكل ١٠٠٠ دولار (١)
تأمين عادي مدى الحياة

نهاية السنة	سن ٢٠	سن ٣٠	سن ٤٠
الأولى	سفر	سفر	سفر
الثانية	سفر	٢	١٢
الثالثة	٧	١٩	٣٤

ومن هذا الجدول نرى أن قيمة تصفية قد تحددت في نهاية السنة الثانية لبوليصة تأمين عادي مدى الحياة مصدرة في سن ٣٠ وبعدها . ولهذا فانه لمن الظلم البين أن توضع قاعدة عامة لتطبق في جميع الأحوال ويصرف النظر عن نوع البوليصة وسم المؤمن له وقت إصدارها . ولا يمكن تبرير عدم قيام بعض الشركات المصرية بدفع قيمة تصفية الا في نهاية السنة الثالثة بارتفاع نفقات السنين الأولى بالنسبة لجميع البوالص دون تمييز ، فنسبة المصروفات في الشركات المصرية لا تزيد عن نسبتها في الشركات الأمريكية . فكانت نسبة المصروفات الى مجموع الأقساط في مصر ١٦ر٩٪ في عام ١٩٥٨ بينما كانت هذه النسبة ١٧٪ في الولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٥٤ . (٢)

(١) Ibid

(٢) التقرير السنوي للتأمين ١٩٥٧ - ١٩٥٨ ص ٥٢ .

وقد كان انعدام قيمة التصفية أو انخفاضها مثار نزاع دائم بين الشركات والمؤمن لهم . ونجد من الإحصائيات أن قيمة التصفية كانت فى بعض السنين من أهم الأسباب التى من أجلها أرسلت الشكاوى لمصلحة التأمين .

جدول (١٠)

شكاوى حملة وثائق التأمين (١)

موضوع الشكاوى	١٩٥١	١٩٥٧
قيمة التصفية	٩	٢١
التأخر فى إجراءات دفع التعويض	٥	١٢
الامتناع عن دفع قيمة التعويض	٣	١٧
مطالبة بإعادة سريان الوثيقة	—	٦
نزاع حول تقدير قيمة التعويض	٢	—
نزاع بشأن العجز المستديم	٢	—
فشل المؤمن له فى التحصيل من شركات غير مجلة مصر	٤	—
أسباب أخرى	٧	٦
المجموع	٣٢	٦٣

نلاحظ فى هذا الجدول أن حوالى ٣٥٪ من الشكاوى التى أرسلت لمصلحة التأمين فى عام ١٩٥١ كانت بسبب تصفية البوائص وأن النسبة لم تتغير تغيراً ملحوظاً فى الفترة بين ١٩٥١ ، ١٩٥٧ .

ثالثاً : تخفيض مبلغ التأمين أو المدة :

إذا كان المؤمن له قد توقف عن دفع أقساط بالرغم من الأخطار الذى نص عليه القانون ولم يتقدم بطلب لتصفية بوليسته فإن الشركة ملزمة قانوناً بتخفيض مبلغ التأمين أى تحويل البوليصة الى بوليصة مدفوعة الأقساط بقيمة مخفضة . وتنص البوليصة دائماً على الحل التلقائى أى ذلك الحل الذى تلجأ إليه من تلقاء نفسها دون حدوث طلب من جانب المؤمن له . فتنص بوليصة مختلطة لاحدى الشركات .

« المادة التاسعة - تخفيض التأمين - إذا كانت أقساط ثلاث سنوات على الأقل قد تسددت بالكامل عند التوقف عن دفع القسط فى الميعاد المحدد

(١) التقرير السنوى للتأمين عام ١٩٥١ ص ٢ - ٣ ، عام ١٩٥٧ ص ٤٧٢ - ٤٧٣ .

بالإنداز فلا يفسخ العقد وإنما يبقى سارى المفعول برأس مال مخفض بنسبة قيمة مادفع من أقساط فعلا الى مجموع قيمة الاقساط المتعاقد عليها ويبقى رأس المال الذى خفضت قيمته على النحو المتقدم مستحق الدفع فى نفس التاريخ وبنفس الشروط السابق الاتفاق عليها * .

وننص احدى بوالص التأمين العادى على الحياة :

« أما اذا كانت أقساط ثلاث سنوات مسددة بالكامل فيتحول العقد فى نهاية المهلة من تلقاء نفسه وبغير حاجة الى تنبيه أو إنذار أو ضرورة لقبول المتعاقد الى تأمين مخفض من نفس النوع معنى من دفع أية أقساط » .

ومعنى هذا أن الحل المعتاد اذا كان المؤمن له سلبيا هو تخفيض رأسمال البوليصة وقد اختلفت الآراء حول أثر التخفيض : عل يؤدي التخفيض الى زوال عقد التأمين الاصلى ونشوء عقد جديد ؟ أو أن التخفيض ماهو الا تعديل فى العقد ؟ . ان رأى السائد فى الفقه هو أن التخفيض يترتب عليه فسخ العقد الاصلى وانشاء عقد جديد . بينما يرى بعض الشراح أن التخفيض لاينتج عنه التجديد لأن نفس العقد الاصلى يبقى وإنما يعدل فقط بانقاص تعهدات المؤمن بسبب عدم قيام المؤمن له بتنفيذ التزاماته . فالتخفيض يحدث دون قيام المؤمن له بطلبه وبدون حاجة لاتفاق جديد وتظل كل أسس العقد الاصلى كما هى . وبالإضافة الى ذلك بتقرير التخفيض وفقا للتعريفة المعمول بها وقت انعقاد العقد الاصلى (١) . وهذه النظرة الاخيرة واضحة فى القانون المدنى المصرى فنصنص المادة ٧٦١ :

« المادة ٧٦١ - (١) فى العقود المبرمة مدى الحياة لايجوز أن يقل مبلغ التأمين المخفض عن القيمة التى كان يستحقها المؤمن له لو كان قد دفع مايعادل احتياطى التأمين فى تاريخ التخفيض مخصوما منه ١٪ من مبلغ التأمين الاصلى باعتبار أن هذا المبلغ هو مقابل التأمين الذى يجب دفعه مرة واحدة فى تأمين من ذات النوع وطبقا لتعريفة التأمين التى كانت مرعية فى عقد التأمين الاصلى » ومع ذلك نجد أن اتقانن المدنى فى مادة أخرى يوحى بأن التخفيض يترتب عليه نشوء عقد جديد فتقول المادة ٧٦٠ - (يجوز له (المؤمن له) أن يستبدل بالوثيقة الاصلية وثيقة مدفوعة فى مقابل تخفيض فى قيمة مبلغ التأمين ولو اتفق على غير ذلك) .

هذا وتقوم بعض الشركات باعطاء المؤمن له الحق فى تحويل بوليسته الى بوليصة مؤلاقتة بنفس المبلغ الاصلى . وفى هذه الحالة تتوقف مدة التأمين

(١) عرفة ، العقود الصغيرة ، ص ٢٤٢ - ٢٤٣ ، دكتور كامل مرسى ، العقود المسماة عقود التأمين ، ص ٣١٤ .

على قيمة التصفية مخصوما منها أى مبالغ يكون المؤمن له قد اقترضها من الشركة مضافا إليها الفائدة المتفق عليها . ويعتبر هذا المبلغ كقسط وحيد .
نعقد التأمين المؤقت . ولكن قد يحدث فى بوالص التأمين المختلطة وعلى الاخص البوالص المصدرة لمدة قصيرة أن تكون قيمة التصفية كبيرة لدرجة أنها تمكن المؤمن له من الحصول على تأمين لمدة تزيد عن المدة المنصوص عليها فى العقد الاصلى . فى هذه الحالة تقسم قيمة التصفية الى جزئين . يستخدم الجزء الأول فى شراء مبلغ التأمين الاصلى خلال المدة الباقية من العقد الاصلى بينما يخصص الجزء الثانى لشراء وقفية بحتة تدفع قيمتها للمؤمن له فى نهاية مدة التأمين الاصلية اذا كان لا يزال على قيد الحياة .

أما من حيث قيمة التخفيض فنجد أنها ذكرت فى القانون فقد نصت المادة :

٧٦١ :

(١) فى العقود المبرمة مدى الحياة لايجوز أن يقل مبلغ التأمين المخفض عن القيمة التى كان يستحقها المؤمن له لو كان قد دفع مايعادل احتياطي التأمين فى تاريخ التخفيض مخصوما منه ١٪ من مبلغ التأمين الاصلى . باعتبار أن هذا المبلغ هو مقابل التأمين الذى يجب دفعه مرة واحدة فى تأمين من ذات النوع طبقا لتعريفه التأمين التى كانت مرعية فى عقد التأمين الاصلى .

(ب) فى العقود المتفق فيها على دفع مبلغ التأمين بعد عدد معين من السنين لايجوز أن يقل مبلغ التأمين عن جزء من مبلغ التأمين الاصلى بنسبة مادفع من أقساط .

ينص آئند الأول من المادة المذكورة على خصم ١٪ من رأسمال البوليصة ومعنى هذا عدم التفريق بين البوالص المختلفة فبعض البوالص رأسمالها كبير وقيمتها صغيرة نسبيا كبوليصة التأمين العادية مدى الحياة المصدرة على شخص صغير السن . بينما نجد أن هناك بوالص قد تكون لها نفس رأس المال ومع ذلك تفوقها فى القيمة كثيرا كالبوالص المختلطة لمدة قصيرة أو البوالص العادية مدى الحياة المصدرة عند الاعمار المتقدمة - ولا شك أن العدالة ومبدأ المساواة فى المعاملة بين حملة البوالص المختلفة كانا يقتضيان استخدام طريقة أخرى لحساب قيمة التخفيض . ولا شك أنه من الأصوب استخدام طريقة احتياطي التأمين المؤقت المبدئى المعدل لأنها تأخذ فى الاعتبار تحميل المؤمن له الذى يقرر إلغاء بوليسته النفقات الزائدة المترتبة على الإلغاء دون الإخلال بمبدأ العدالة بقدر الامكان .

مشاكل الزراعة في الدول الاشتراكية مع اشارة خاصة للجمهورية العربية المتحدة *

بقلم

دكتور شحاته السيد شحاته

قسم الاقتصاد الزراعى

كلية الزراعة - جامعة عين شمس

يمكن الاشارة للثلاثة نظم الاقتصادية الرئيسية المعاصرة بالراسمالية والاشتراكية المعتدلة والاشتراكية الروسية النمط . وفى النظام الاقتصادى الاول يمارس الاجراء الجماعى فى اضييق الحدود وتزويد معمارسته فى النظام الثانى ويتسع نطاقه للغاية فى النظام الثالث . ورغم خصوصياتها الخاصة تعمل الدولة على تبني النظام الاقتصادى الامثل لظروفها ، وحالما تترضى الأخذ بالنظام الاشتراكي تعمل فى الوقت نفسه على الأخذ بالأسلوب التخطيطى الأنسب لتطوير بنائها الاقتصادى .

ولكى تتسع القطاعات الازراعية اتساعا سليما توجه الصناعة الزراعية - فى الاقتصاد الاشتراكي التقدمى الموجه - نحو تحقيق حلول سريعة مرضية لمشاكلها . والمشاكل الزراعية اما خاصة أو عامة أو مزيج منهما ، وفى البنين الاقتصادى الاشتراكي تتزاحم المشاكل الزراعية العامة أساسا حول التأثير السيكولوجى العام للتعديل الاشتراكي وتأثير تجزئة الوحدات الكبيرة وتهيئة الحوافز الاقتصادية والاقتصادية وتقرير الأسعار السوقية وسوء التكيف المنقطع بين ظروف العرض والطلب .

وأساسا تعثرت الزراعة المصرية قبل الثورة بوجود اقلية ضئيلة قوية من ملاك الأراضي الزراعية أثرت بدرجات كبيرة فى النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للكيان القومى بغية تحقيق أغراضهم الخاصة ودون مراعاة جوهرية لصالح الغالبية ، فقد ملك ٤٪ من ملاك الأراضي الزراعية مساحة قاربت ما كان يملكه ٩٤٪ من الملاك . ورغم وضع مشاريع زراعية معينة موضع التنفيذ فقد ساد الشعور العام بعدم الرضى أو الارتياح .

وعقب ثورة ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢ بدأت بدقة متفاوتة سلسلة طويلة من محاولات زراعية تحسينية اتخذت أخيرا الأسلوب التخطيطي الاشتراكي المعاصر . وأحدث قانونا الإصلاح الزراعى (الصادران سنة ١٩٥٢ ، سنة ١٩٦١) تغييرا ملحوظا فى النمط الملكى الزراعى ، فأصبح حوالى ٩٤٪ من الملاك يملكون حوالى ٥٢٪ من مساحة الأراضى الزراعية (بدلا من حوالى ٣٥٪ قبل الثورة) وانخفضت ملكية ٤٪ من الملاك من حوالى ٣٤٪ والى حوالى ١٥٪ من مساحة هذه الأراضى .

وتطلب الأمر - بعدئذ - التوسع فى ممارسة الجهود التعاونية فى الزراعة المصرية ، وفى الوقت الحاضر يبلغ عدد الجمعيات التعاونية فى مناطق الإصلاح الزراعى ٥٥٠ جمعية ويزيد قليلا عدد الجمعيات التعاونية الزراعية الأخرى عن أربعة آلاف جمعية فى الجمهورية بأسرها . وتضطرر باستمرار محاولات الأخذ بجهود زراعية تحسينية أخرى حسبما تسمح به إمكانيات الدراسة والتطبيق . وفى نهاية الخطة الاستصلاحية العشرية (١٩٦٩/١٩٧٠) ستزيد الرقعة الزراعية بحوالى ٣٣٪ من مساحتها قبل الثورة . ولعدم توفر البيانات الإحصائية - فى الوقت الحاضر - بالقدر والتنوع

الكافيين ، فإن التقييم الأكيد لنتائج الجهود الثورية التطويرية للزراعة يعتبر صعب المنال سابقا لأوانه ومع ذلك فإن البوادر ايجابية ومشجعة استنادا الى أن المتوسط السنوى لزيادة الانتاج الزراعى للخمس سنوات التالية لعام ١٩٥٢ بلغ حوالى ستة أمثاله للخمس سنوات السابقة له . ورغم احتمال مساهمة الظروف الجوية فى زيادة الانتاج الزراعى خلال الفترة الأولى يمكن القول بصفة عامة أن التطوير الاشتراكى للزراعة المصرية قد اقترن بزيادة الانتاج الزراعى بمعدلات أعلى بعض الشيء .

وما زالت الزراعة المصرية ميدانا مترامى الأطراف قابلا للدراسة والتطبيق العملى . ويأتى التوسع البطيء نسبيا فى انتاجنا الحيوانى فى مقدمة المشاكل الجديرة بالدراسة والتفصيل ، وهناك بالطبع قدر كبير من اجراءات إنتاجية وتسويقية جديرة أيضا بأخذها جديا فى الاعتبار .